République Algérienne Démocratique et Populaire
inistère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique
Université Echahid Cheikh Larbi Tébessi de Tébessa
Faculté Sciences économiques, sciences commerciales et sciences de gestion

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي تبسة
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

محضر مداولة مناقشة أطروحة دكتوراه الطور الثالث

التاريخ: 21 أكتوبر 2026 الساعة: الرابعة (16:00 سا)مساءا

اسم ولقب المترشح : مسعي منيرة

الميدان: علوم اقتصادية التسيير وعلوم تجارية

الشعبة: علوم إقتصادية

التخصص: الإقتصاد الكمي التطبيقي للتنمية

تاريخ الميلاد: 1998/02/02 مكان الميلاد: تبسة ولاية : تبسة

عنوان الأطروحة التحليل الكمي لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية في الجزائر: دراسة حالة ولاية تبسة.

رقم وتاريخ مقرر الترخيص بالمناقشة: رقم 311 المؤرخ في 05 أكتوبر 2026

تشكيلة لجنة المناقشة

الرقم	الاسم واللقب	الرتبة	مؤسسة الانتساب	الصفة	التوقيع
01	أ.د.رياض موساوي	أستاذ	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	رئيسا	
02	د. عمير حمة	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	مقررا	
03	د.مراد رحال	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	مقررا مساعدا	
04	أ.د.لطيفة بهلول	أستاذ	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	ممتحنا	
05	د.الوردي مشير	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	ممتحنا	
06	أ.د. طه بن الحبيب	أستاذ	جامعة قاصدي مرباح- ورقلة	ممتحنا	
07	أ.د.وليد عابي	أستاذ	المركز الجامعي- بريكة	ممتحنا	

قرار وتوصيات لجنة المناقشة

بعد المداولة، قررت لجنة المناقشة أن المترشح قد استوفى متطلبات المناقشة، ومنحته درجة دكتور في العلوم الاقتصادية التسيير بتقدير مشرف جدا..... كما توصي بـ :.....

.....

.....

.....

توقيع العميد

عميد كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية و علوم التسيير
أ.د. موساوي رياض

توقيع رئيس القسم

نائب رئيس قسم العلوم الاقتصادية
جميلة

République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي - تبسة

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique

Jniversité Larbi Tébessi –Tébessa

نيابة المديرية مكلفة بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي و البحث العلمي وكذا التكوين العالي فيما بعد التدرج

Vice Rectorat chargé de la Formation Supérieure de troisième Cycles Habilitation Universitaire, la Recherche Scientifique, Et la Formation de Post-Graduation

الملحق رقم 6

استمارة رفع التحفظات بعد المناقشة

السنة الجامعية: 2026

الكلية أو المعهد: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

القسم: العلوم الاقتصادية

معلومات خاصة بطالب الدكتوراه:

اسم ولقبالمترشح: منيرة مسعي

عنوان الرسالة: التحليل الكمي لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة ولاية تبسة

معلومات خاصة برئيس اللجنة (الخبير):

الاسم واللقب: رياض موساوي

الرتبة: أستاذ

مكانالعمل: كلية العلوم الاقتصادية جامعة تبسة

بناء على محضر مناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه، الذي سجل التحفظات التالية:

وبعد متابعة التعديلات والتصحيحات التالية:

أصرح بصفتي رئيس لجنة المناقشة، أن الأطروحة المذكورة قد استوفت شروط مناقشتها، وتؤهل صاحبها لتقديم ملفه للحصول على شهادة الدكتوراه.

في: 27 أكتوبر 2026

رئيس لجنة المناقشة: (الاسم واللقب والإمضاء)

عميد كلية العلوم الاقتصادية
والعلوم التجارية وعلوم التسيير

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعــة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبســة–
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الإقتصادية

الرقم التسلسلي: ...../.....

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

الشعبة: العلوم الاقتصادية

التخصص: الاقتصاد الكمي التطبيقي للتنمية

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية

بعنوان:

التحليل الكمي لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية في الجزائر: دراسة حالة ولاية تبسة

من إعداد الطالب (ة): مسعي منيرة

تحت إشراف: د. عمير حمه

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفـــــــــــة
أ.د/ موساوي رياض	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة	رئيسا
د/ عمير حمه	أستاذ محاضر –أ–	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة	مشرفا ومقررا
د/ رحال مراد	أستاذ محاضر –أ–	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة	مشرفا مساعدا
أ.د/ لطيفة بهلول	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة	ممتحنا
د/ مشير الوردي	أستاذ محاضر –أ–	جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي –تبسة	ممتحنا
أ.د/ طه بن الحبيب	أستاذ التعليم العالي	جامعة قاصدي مرباح –ورقلة	ممتحنا
أ.د/ عابي وليد	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي –بريكة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025–2026


بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد والشكر لله على عظيم فضله وجميل عطائه؛

في هذا المقام لا يسعني إلا أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر والإمتنان إلى الدكتور: عمير حمه على قبوله الإشراف على هذه الأطروحة، ونصائحه القيمة طوال فترة إنجاز هذا العمل.

والشكر موصول لباقي الأساتذة الكرام وكافة طاقم كلية العلوم الإقتصادية على السعي الجاد من قبلهم لتوفير الظروف الملائمة لإنجاز هذا العمل.

وفي الأخير نشكر كل من وجه إلينا نصيحة أو دعى لنا في ظهر الغيب.

الإهداء

إلى من كانا النور الذي أضاء دربي، وسببا في كل ما وصلت إليه...

إلى والدي العزيزين، أدام الله عليهما الصحة والعافية، وجزاهما عني خير الجزاء.

إلى إخوتي وأخواتي، سندي في الحياة، ورفاق دربي في الحلوة والمرة، الذين كانوا ولا يزالون مصدر القوة والدعم والإصرار.

وإلى روح أخي الطاهرة، الغائب الحاضر في القلب والذاكرة، الذي ترك فراغا لا يملأ، وذكراه ستظل نورا يرافقني في كل خطوة، أسأل الله أن يتغمده بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية، وذلك من خلال التطرق إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالتحصيل الضريبي والتنمية المحلية، إلى جانب تحليل واقع المتغيرات محل الدراسة، مع توظيف أدوات التحليل الإحصائي والقياسي لقياس مدى تأثير التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية، حيث شملت عينة الدراسة بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2009–2023).

توصلت الدراسة إلى أن النظام الضريبي الجزائري، يواجه عدة تحديات تحد من فعالية التحصيل الضريبي المحلي، رغم ما تتوفر عليه ولاية تبسة من إمكانيات اقتصادية وطبيعية، كما أظهرت النتائج القياسية وجود علاقة إيجابية بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للبلديات، بما يؤكد مساهمة الإيرادات الضريبية المحلية في تعزيز الموارد الذاتية، إلى جانب وجود علاقة تكامل طويلة الأجل بين متغيري الدراسة، مع تسجيل تفاوت في الأداء المالي بين البلديات محل الدراسة.

الكلمات المفتاحية: تحصيل ضريبي، تمويل محلي، تنمية محلية، نماذج بانل.

Abstract:

This study aims to analyze the impact of tax collection on local development financing by examining the various concepts related to tax collection and local development, analyzing the current state of the study variables, and employing statistical and econometric tools to measure the extent of the impact of tax collection on local development financing. The study covers the municipalities of Tebessa Province over the period 2009–2023.

The study concludes that the Algerian tax system faces several challenges that limit the effectiveness of local tax collection, despite the economic and natural resources available in Tebessa Province. The econometric results reveal a positive relationship between tax collection and the municipalities' self-financing, confirming the contribution of local tax revenues to strengthening their own resources. Furthermore, the findings indicate the existence of a long-run cointegration relationship between the two study variables, alongside disparities in the financial performance of the municipalities under study.

Keywords: Tax Collection, Local Financing, Local Development, Panel Data Models.

فهرس

المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وتقدير	
الإهداء	
الملخص	
فهرس المحتويات	VI-I
قائمة الجداول	X-VII
قائمة الاشكال	XII-XI
قائمة الملاحق	XIV-XIII
قائمة المختصرات	XVI-XV
مقدمة	أ-ذ
الفصل الأول: التحصيل الضريبي في ظل النظام الضريبي الجزائري	59-9
تمهيد	10
المبحث الأول: الإطار النظري للضريبة والنظام الضريبي الجزائري	24-11
المطلب الأول: تطور الضريبة في الفكر الإقتصادي	14-11
المطلب الثاني: أسس نظرية حول الضريبة	17-14
المطلب الثالث: تصنيفات الضريبة	21-18
المطلب الرابع: مدخل للنظام الضريبي الجزائري	24-21
المبحث الثاني: الإصلاح الضريبي في الجزائر	37-25
المطلب الأول: أساسيات حول الإصلاح الضريبي	26-25
المطلب الثاني: معالم النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات، أسباب الإصلاح الضريبي، وأهدافه	31-27
المطلب الثالث: إصلاح النظام الضريبي الجزائري	32-31

فهرس المحتويات

المطلب الرابع: إصلاح الإدارة الضريبية	37-33
المبحث الثالث: هيكل النظام الضريبي الجزائري الحالي	46-37
المطلب الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	41-37
المطلب الثاني: الضرائب غير المباشرة	45-41
المطلب الثالث: معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة	47-45
المبحث الرابع: التحصيل الضريبي في الجزائر	58-47
المطلب الأول: مفهوم التحصيل الضريبي وأهدافه	49-47
المطلب الثاني: طرق وضمانات التحصيل الضريبي	52-49
المطلب الثالث: بعض المشكلات التي تواجه تحصيل الضريبة	58-52
خلاصة الفصل	59
الفصل الثاني: الموارد المالية المحلية وأثرها على التنمية المحلية	109-60
تمهيد	61
المبحث الأول: أساسيات حول التنمية المحلية	75-62
المطلب الأول: ماهية التنمية المحلية	67-62
المطلب الثاني: التنمية المحلية: النظريات، النماذج والإستراتيجيات	71-67
المطلب الثالث: مراحل التنمية المحلية، أبعادها ومؤشراتها	74-71
المطلب الرابع: مقومات التنمية المحلية ومعوقات تجسيدها	75-74
المبحث الثاني: آليات تمويل التنمية المحلية	86-75
المطلب الأول: أساسيات حول التمويل المحلي	79-76
المطلب الثاني: المصادر الداخلية لتمويل التنمية المحلية	83-79
المطلب الثالث: المصادر الخارجية لتمويل التنمية المحلية	85-83
المطلب الرابع: عوامل إحتياج التنمية المحلية للتمويل المحلي	86-85

فهرس المحتويات

المبحث الثالث: ميزانية الجماعات المحلية كأداة للتسيير المالي	86-99
المطلب الأول: التعرف على الجماعات المحلية	87-91
المطلب الثاني: أساسيات حول ميزانية الجماعات المحلية	91-94
المطلب الثالث: مراحل إعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية	94-96
المطلب الرابع: إجراءات تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية والرقابة عليها	96-99
المبحث الرابع: العلاقة بين التحصيل الضريبي والتنمية المحلية	99-109
المطلب الأول: التحصيل الضريبي والبعد الإقتصادي للتنمية المحلية	99-103
المطلب الثاني: التحصيل الضريبي والبعد الإجتماعي للتنمية المحلية	103-106
المطلب الثالث: التحصيل الضريبي والبعد البيئي للتنمية المحلية	106-108
خلاصة الفصل	109
الفصل الثالث: تحليل واقع التحصيل الضريبي والتنمية المحلية بولاية تبسة	110-161
تمهيد	111
المبحث الأول: تقديم ولاية تبسة	112-128
المطلب الأول: التعريف بولاية تبسة وإمكانياتها الطبيعية	112-114
المطلب الثاني: الإمكانيات البشرية لولاية تبسة	114-118
المطلب الثالث: الإمكانيات الفلاحية والحيوانية لولاية تبسة	118-123
المطلب الرابع: الإمكانيات الصناعية والسياحية لولاية تبسة	123-128
المبحث الثاني: واقع التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	128-143
المطلب الأول: تحليل تطور الإيرادات الضريبية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	128-132
المطلب الثاني: توزيع الإيرادات الجبائية بين الجهات المستفيدة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	132-136

المطلب الثالث: هيكل الضرائب والرسوم المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	137-138
المطلب الرابع: تركيبة الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	138-143
المبحث الثالث: واقع التنمية المحلية بولاية تبسة	144-159
المطلب الأول: تفصيل المشاريع التنموية بولاية تبسة بحسب مصدر التمويل	144-151
المطلب الثاني: قراءة تحليلية في مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة	151-153
المطلب الثالث: تقييم أهم الإنجازات التنموية الناتجة عن مصادر التمويل المحلي بولاية تبسة	153-157
المطلب الرابع: معوقات التنمية المحلية بولاية تبسة	157-158
خلاصة الفصل	159
الفصل الرابع: النمذجة القياسية لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	160-198
تمهيد	161
المبحث الأول: مدخل نظري لنماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية	162-174
المطلب الأول: التعرف على نماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية	162-165
المطلب الثاني: التحليل في إطار بيانات السلاسل الزمنية المقطعية	165-168
المطلب الثالث: الإختبارات المستخدمة في تقدير نماذج السلاسل الزمنية المقطعية	169-174
المبحث الثاني: الدراسة الإحصائية لمتغيرات الدراسة	174-180
المطلب الأول: عرض عينة الدراسة والمتغيرات المدروسة	174-176

المطلب الثاني: التحليل الوصفي للمتغيرات المدروسة	178-177
المطلب الثالث: تحليل الإرتباط بين متغيرات الدراسة	180-179
المبحث الثالث: تقدير نماذج الدراسة ومناقشة النتائج	197-180
المطلب الأول: التحليل الساكن لنموذج بيانات البانل	189-180
المطلب الثاني: التحليل الديناميكي لنموذج بيانات البانل	193-189
المطلب الثالث: مناقشة النتائج	194-193
خلاصة الفصل	195
الخاتمة	200-196
قائمة المراجع	221-201
قائمة الملاحق	229-222

قائمة

الجداول

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	هيكل النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات الضريبية لسنة 1991	29-28
(2-1)	نسب تعريفة رسم المرور في الجزائر	42
(3-1)	معدلات فرض رسوم الضمان والتعيير في الجزائر	43
(4-1)	معدلات فرض الرسم على المنتوجات البترولية في الجزائر	44
(1-2)	مؤشرات قياس التنمية المحلية	74-73
(2-2)	الضرائب والرسوم المحصلة كليا لفائدة الجماعات المحلية	80
(3-2)	الضرائب والرسوم المحصلة جزئيا لفائدة الجماعات المحلية	82-81
(1-3)	التوزيع السكاني العام والكثافة السكانية حسب بلديات ولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31	115
(2-3)	التركيب النوعي لسكان ولاية تبسة بتاريخ 2022/12/31	116
(3-3)	التركيب العمري لسكان بلديات ولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31	117
(4-3)	توزيع السكان حسب حالة النشاط في ولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31	118
(5-3)	التوزيع العام للأراضي في ولاية تبسة	119
(6-3)	توزيع الأراضي الفلاحية حسب بلديات ولاية تبسة	120
(7-3)	الإنتاج الفلاحي في ولاية تبسة خلال الموسم الفلاحي (2022-2023)	121
(8-3)	التعداد الحيواني في ولاية تبسة خلال سنة 2023	122
(9-3)	الإنتاج الحيواني في ولاية تبسة خلال الموسم (2022-2023)	123
(10-3)	توزيع المناطق الصناعية بولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31	124
(11-3)	توزيع مناطق النشاط بولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31	124
(12-3)	توزيع المؤسسات الصناعية العمومية حسب النشاط بولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31	125

(13-3)	توزيع المؤسسات الفندقية المستغلة والغير مستغلة عبر تراب ولاية تبسة	127
(14-3)	توزيع الوكالات السياحية عبر تراب ولاية تبسة	128
(15-3)	تطور معدل تنفيذ الإيرادات الجبائية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	129
(16-3)	تطور الإيرادات الجبائية المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	131
(17-3)	توزيع الإيرادت الجبائية بين الدولة والجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	133
(18-3)	توزيع إيرادات الجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	135
(19-3)	هيكل الضرائب والرسوم المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	137
(20-3)	هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة ميزانية ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	138
(21-3)	هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	140
(22-3)	تركيبة الإيرادات الجبائية الموجهة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية خلال الفترة (2019-2023)	142
(23-3)	وضعية مشاريع البرنامج القطاعي غير الممركز PSD بولاية تبسة لسنة (2023)	145
(24-3)	وضعية مشاريع المخططات البلدية للتنمية PCD بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	146
(25-3)	وضعية مشاريع ميزانية ولاية تبسة خلال الفترة (2022-2023)	148
(26-3)	وضعية مشاريع ميزانيات بلديات ولاية تبسة لسنة (2023)	149
(27-3)	المشاريع التنموية في إطار إعانات التجهيز والاستثمار لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بولاية تبسة لسنة (2023)	151-150
(28-3)	مدى مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في تمويل التنمية المحلية بولاية	152

	تبسة خلال سنة 2023	
(29-3)	أهم الانجازات التنموية المحققة بولاية تبسة خلال الفترة (2017-2024)	154
(1-4)	نتائج الإحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة	177
(2-4)	نتائج مصفوفة الارتباط	179
(3-4)	نتائج اختبار Hsiao للتجانس	181
(4-4)	نتائج تقدير نموذج الانحدار التجميعي PRM	182
(5-4)	نتائج تقدير نموذج التأثيرات الثابتة FEM	183
(6-4)	نتائج تقدير نموذج التأثيرات العشوائية REM	183
(7-4)	نتائج اختبار (F) للمفاضلة	184
(8-4)	نتائج اختبار مضاعف لاغرانج (LM) للمفاضلة	185
(9-4)	نتائج اختبار (Hausman) للمفاضلة	186-185
(10-4)	نتائج الاختبارات التشخيصية	186
(11-4)	نتائج تقدير النموذج بطريقة (Driscoll and Kraay)	187
(12-4)	التأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية الموجبة في بلديات ولاية تبسة	188
(13-4)	التأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية السالبة في بلديات ولاية تبسة	189
(14-4)	ملخص فرضيات اختبارات الاستقرارية	190
(15-4)	نتائج اختبارات الاستقرارية	191-190
(16-4)	نتائج تقدير نموذج Panel Ardl	192
(18-4)	نتائج اختبار (Hausman)	193

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-2)	العلاقة بين التنمية المحلية والتمويل المحلي	78
(1-3)	تطور الإيرادات الجبائية المقدرة والمحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	130
(2-3)	تطور معدل نمو التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	132
(3-3)	توزيع الإيرادت الجبائية بين الدولة والجباية المحلية بولاية تبسة	134
(4-3)	توزيع إيرادات الجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)	136
(5-3)	هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)	141
(6-3)	تركيبة الإيرادات الجبائية الموجهة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية خلال الفترة (2019-2023)	143
(7-3)	مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة خلال سنة 2023	152
(1-4)	خطوات اختبار التجانس لـ Hsiao	169
(2-4)	التمثيل البياني لمتغيرات الدراسة	178
(3-4)	شكل الانتشار بين المتغيرين	180

قائمة

الملاحق

قائمة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	الصفحة
(1-1)	السلم التصاعدي للضريبية على الدخل الإجمالي في الجزائر	224
(2-1)	معدلات فرض الرسم العقاري في الجزائر	224
(3-1)	مبلغ تعريفات رسم التطهير في الجزائر	225
(4-1)	مبلغ تعريفات الرسم على الإقامة في الجزائر	225
(5-1)	السلم التصاعدي للضريبية على الثروة في الجزائر	226
(1-4)	اختبار التجانس	226
(2-4)	نتائج تقدير النماذج الساكنة	227
(3-4)	نتائج اختبارات المفاضلة	227
(4-4)	نتائج الاختبارات التشخيصية	228
(5-4)	نتائج تقدير النموذج بطريقة (Driscoll and Kraay)	228
(6-4)	نتائج اختبارات الاستقرارية	230-229
(7-4)	نتائج التقدير نموذج PANEL ARDL	230

قائمة

المختصرات

قائمة المختصرات المستعملة في البحث:

❖ **قائمة المختصرات باللغة العربية:**

المختصر	المعنى
ق.ض.م.ر.م	قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة
ق.ر.ر.أ	قانون الرسوم على رقم الأعمال
ق.ط	قانون الطابع
ق.ض.غ.م	قانون الضرائب غير المباشرة
ق.ت	قانون التسجيل
ق.ج	قانون الجمارك
ص.م.ج.م	الصندوق المشترك للجماعات المحلية
ق.م	قانون المالية
م.د	ميزانية الدولة
غ.ت.ص	غرفة التجارة والصناعة
غ.و.ص.ت	الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية
غ.ص.ت.م	غرفة الصناعة التقليدية والمهن
ص.ت.ض.ج.م	صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية

❖ **قائمة المختصرات باللغة الأجنبية:**

المختصر	المعنى
FCCL	Fonds Commun des Collectivités Locales
PSD	Plans Sectoriels Déconcentrés
PCD	Plans Communaux de Développement
PRM	Pooled Regression Model
FEM	Fixed Effects Model
REM	Random Effects Model
CD Test	Pesaran Cross-section Dependence Test
MG	Mean Group
PMG	Pooled Mean Group
Panel ARDL	Panel Autoregressive Distributed Lag
LTC	Logarithm of Tax Collection
LLF	Logarithm of Local Financing

مقدمة

مقدمة

تعد التنمية المحلية أحد أهم الرهانات التي تسعى الجماعات المحلية إلى تحقيقها، لما لها من دور في تحسين مستوى معيشة السكان، والارتقاء بالخدمات العمومية، وتحقيق تنمية أكثر توازنا بين مختلف الأقاليم، غير أن تحقيق هذه الأهداف يبقى مرتبطا بمدى توفر الموارد المالية الكافية والقادرة على ضمان استمرارية تمويل البرامج والمشاريع التنموية، الأمر الذي يجعل من التمويل المحلي عنصرا حاسما في تجسيد مختلف السياسات التنموية.

وفي ذات السياق، يعد التمويل المحلي أحد الركائز الأساسية التي تقوم عليها فعالية العمل التنموي المحلي، إذ لا يمكن للجماعات المحلية الاضطلاع بوظائفها الاقتصادية والاجتماعية دون توفر موارد مالية كافية ومستقرة. وتتنوع هذه الموارد بين مصادر داخلية تتصدرها الإيرادات الضريبية المحلية، إلى جانب عائدات الأملاك والخدمات والتمويل الذاتي، ومصادر خارجية تتمثل في الإعانات والتحويلات والقروض الموجهة لدعم الاستثمار المحلي، غير أن الإيرادات الضريبية تظل المصدر الأكثر استقرارا واستمرارية، بالنظر إلى دورها في تعزيز القدرة التمويلية للجماعات المحلية وترسيخ استقلاليتها المالية.

وفي هذا الإطار، يبرز التحصيل الضريبي باعتباره الحلقة الحاسمة التي تحدد مدى فعالية النظام الجبائي في تحويل الحقوق الضريبية المقررة إلى موارد مالية فعلية قابلة للتوظيف في تمويل النفقات العمومية المحلية، ولاسيما نفقات التجهيز والاستثمار. ومن ثم، فإن تحسين كفاءة التحصيل الضريبي لا ينعكس فقط على زيادة حجم الموارد المتاحة، وإنما يسهم أيضا في تعزيز الاستقلال المالي للجماعات المحلية، والحد من تبعيتها للتحويلات المركزية، ورفع قدرتها على تنفيذ البرامج التنموية بالفعالية والتوقيت المناسبين.

وفي الجزائر، شكل التحصيل الضريبي جزءا لا يتجزأ من السياسات المالية للدولة، باعتباره أداة أساسية لتعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو تحقيق الأهداف التنموية، وقد مرت التجربة الجبائية الجزائرية بعدة مراحل تاريخية، بدءا من مرحلة الاستقلال، وصولا إلى الإصلاحات الجبائية التي شهدتها البلاد منذ تسعينيات القرن الماضي، والتي استهدفت تبسيط التشريع الجبائي، ورفع مردودية الضرائب، وتوسيع الوعاء الضريبي وتحسين أداء الإدارة الجبائية. ورغم هذه الإصلاحات، لا تزال الجزائر تواجه جملة من التحديات المرتبطة بضعف الرقمنة، وتعقيد الإجراءات الضريبية، وانتشار التهرب الجبائي، فضلا عن

عدم التوازن في توزيع الموارد والأعباء بين الدولة والجماعات المحلية، وهو ما ينعكس على فعالية التحصيل الضريبي وقدرة الجماعات المحلية على تعبئة الموارد اللازمة لتمويل مشاريعها التنموية.

1. إشكالية الدراسة:

تفترض النظرية المالية الحديثة وجود علاقة طردية بين كفاءة التحصيل الضريبي وتحقيق التنمية المحلية، إلا أن واقع ولاية تبسة التي تتميز بطابعها الحدودي والريفي، يثير تساؤلات حول صحة هذا الافتراض، فبالرغم من الجهود المبذولة لتحسين الإيرادات الضريبية، وتزايد حجم التحصيل الضريبي نظريا، إلا أن واقع التنمية المحلية في بلديات الولاية يشير إلى نقص في التمويل وضعف في الخدمات والبنى التحتية، وتفاوت بين البلديات في قدرتها على تعبئة الموارد الذاتية، وانطلاقا من هذا التناقض تتبلور الإشكالية الرئيسية للدراسة في السؤال الآتي:

هل هناك أثر للتحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية ببلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)؟

ولمعالجة الإشكالية تستدعي الدراسة طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية:

- هل توجد فروق واضحة في مستويات التمويل الذاتي بين بلديات ولاية تبسة؟
- ما طبيعة العلاقة بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي ببلديات ولاية تبسة؟
- هل هناك أثر إيجابي للتحصيل الضريبي على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في بلديات ولاية تبسة في الأجل القصير؟
- هل توجد علاقة طويلة الأجل بين التحصيل الضريبي المحلي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية ببلديات ولاية تبسة؟

2. فرضيات الدراسة:

للإجابة عن الإشكالية الرئيسية لموضوع الدراسة، يتم من خلال هذا البحث اختبار فرضية رئيسية تنص على أن:

- يؤثر التحصيل الضريبي بشكل إيجابي على تمويل التنمية المحلية ببلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)، مع وجود فروق فردية بين البلديات في مستويات التمويل الذاتي.

بالإضافة إلى هذه الفرضية الرئيسية هناك فرضيات أخرى تسعى هذه الدراسة إلى اختبار صحتها، تتمثل فيما يلي:

- تختلف مستويات التمويل الذاتي بين بلديات ولاية تبسة بشكل يعكس تباين قدراتها في التحصيل الضريبي؛
- توجد علاقة خطية طردية وقوية بين التحصيل الضريبي المحلي والتمويل الذاتي ببلديات ولاية تبسة؛
- التحصيل الضريبي يؤثر على التمويل الذاتي للتنمية المحلية بلديات ولاية تبسة في الأجل القصير؛
- توجد علاقة طويلة الأجل بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية في بلديات ولاية تبسة.

3. أهداف الدراسة:

تتمثل الأهداف الأساسية للدراسة فيما يلي:

- التعرف على أهم الضرائب والرسوم التي يعود تحصيلها لفائدة الجماعات المحلية وتوضيح دورها في تمويل التنمية المحلية؛
- إبراز دور الجماعات المحلية في إحداث وتفعيل التنمية المحلية؛
- عرض تطور مختلف المتغيرات الاقتصادية خلال فترة الدراسة؛
- محاولة التعرف على العلاقة بين متغيرات الدراسة قياسيا وإحصائيا حسب ما تمليه النظرية الاقتصادية؛
- الإلمام بالجوانب القياسية والإحصائية للدراسة.

4. أهمية الدراسة:

يكتسي موضوع التحليل الكمي لأثر التحصيل الضريبي في تمويل التنمية المحلية أهمية علمية وعملية، إذ يسمح بفهم العلاقة بين الإيرادات الجبائية والقدرة التمويلية للبلديات، ويمكن من تقييم فعالية النظام الجبائي في دعم التنمية، وتكتسب الدراسة أهمية خاصة عند تطبيقها على ولاية تبسة، لما تتميز به من موقع استراتيجي حدودي، موارد طبيعية وبشرية معتبرة، مقابل تفاوت واضح بين بلدياتها من حيث الإمكانيات المالية والقدرة على تعبئة الموارد الضريبية.

5. مبررات اختيار الموضوع:

تتمثل مبررات اختيار الموضوع في:

- تنمية المعارف العلمية من خلال التعرض لموضوع مهم يخص التحصيل الضريبي وأثره على تمويل التنمية المحلية؛
- تلاؤم طبيعة التخصص (الاقتصاد الكمي التطبيقي للتنمية) مع موضوع الدراسة، وكذا الميول الشخصي إلى معالجة مواضيع تتعلق بالتحليل الجزئي ومعالجتها وتحليلها قياسيا.

6. منهج الدراسة:

من أجل تحقيق هدف الدراسة واختبار مدى صحة فرضياتها، تم الاعتماد على المنهج الوصفي لعرض وشرح مفاهيم متغيرات الدراسة، وتحليل واقع التحصيل الضريبي والتنمية المحلية بولاية تبسة، كما تم استعمال المنهج الكمي القياسي لبناء نموذج لقياس أثر التحصيل الضريبي على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في بلديات ولاية تبسة، كما تم الاعتماد على منهج دراسة الحالة باعتبار أن موضوع البحث يرتبط بدراسة حالة ولاية تبسة.

7. صعوبات الدراسة:

ويمكن إيجازها فيما يلي:

- استغرق جمع البيانات وقتا طويلا بسبب العراقيل البيروقراطية والتعليمات المتعلقة بالتحفظ على سرية المعلومات؛
- تشتت البيانات بين الجهات المختلفة ما صعب توحيدها وتحليلها؛
- صعوبة تجميع البيانات الخاصة بمؤشرات التنمية المحلية؛ وكذا البيانات الخاصة بمختلف مصادر التمويل المحلي للتنمية المحلية، ولهذا تم الاعتماد على بيانات التمويل الذاتي للتنمية المحلية كمتغير تابع للدراسة يعبر عن تمويل التنمية المحلية.

8. حدود الدراسة:

- **الحدود المكانية:** شملت عينة الدراسة جميع بلديات ولاية تبسة، وذلك باعتبار أن موضوع البحث يرتبط بدراسة حالة ولاية تبسة، ومن ثم كان من الضروري شمول كامل البلديات لضمان تمثيل دقيق وموضوعي للواقع المحلي، ووفقا للتنظيم الإداري والإقليمي الساري في الجزائر تضم ولاية تبسة 28 بلدية، أي أن حجم العينة المكانية بلغ 28 بلدية.
- **الحدود الزمنية:** بالنسبة للنطاق الزمني للدراسة، فقد تم تحديد فترة زمنية قدرها 15 سنة، تمتد من سنة 2009 إلى غاية 2023، ويعود سبب غختيار هذه الفترة إلى توفر البيانات الإحصائية المتعلقة

بالتمويل الذاتي بشكل منتظم في جميع البلديات خلال هذه المدة، فضلا عن كونها فترة كافية تسمح بملاحظة التغيرات التي طرأت على التحصيل الضريبي وعلى التمويل المحلي للتنمية على مستوى البلديات محل الدراسة.

9. الدراسات السابقة:

- **دراسة (عولمي، 2004/2003):** عالجت موضوع "**دور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة بلديات تبسة**"، تناولت الباحثة إشكالية مساهمة الجباية المحلية في توفير الموارد المالية الضرورية لتحقيق التنمية المحلية، حيث سعت إلى تحليل واقع الجباية المحلية في الجزائر وبيان مدى فعاليتها في دعم الموارد المالية للجماعات المحلية، واعتمدت الدراسة على تحليل مختلف مكونات الجباية المحلية ومصادرها، مع دراسة حالة بلديات ولاية تبسة، بهدف الوقوف على واقع مساهمة الإيرادات الجبائية في تمويل البرامج والمشاريع التنموية، وقد توصلت الدراسة إلى أن الجباية المحلية تمثل موردا ماليا مهما للجماعات المحلية، إلا أن مساهمتها تبقى محدودة بسبب ضعف مردود بعض الضرائب والرسوم المحلية، وعدم كفاءة التحصيل الجبائي، إضافة إلى استمرار اعتماد الجماعات المحلية على التحويلات والإعانات المركزية، مما يحد من قدرتها على تحقيق تنمية محلية مستدامة.

تتشابه هذه الدراسة مع موضوع الدراسة الحالية من حيث اهتمامها بالجباية المحلية باعتبارها أحد أهم مصادر تمويل التنمية المحلية، كما أنها تؤكد أهمية تحسين منظومة التحصيل الجبائي وتعزيز الموارد الذاتية للجماعات المحلية، غير أن هذه الدراسة ركزت على الجانب الوصفي والتحليلي لواقع الجباية المحلية ودورها في تمويل التنمية المحلية، دون الاعتماد على قياس كمي لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية، وهو ما تسعى الدراسة الحالية إلى معالجته من خلال دراسة أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة باستخدام الأساليب القياسية والتحليل الكمي.

- **دراسة** (عفيف، 2014/2013): تناول الباحث في دراسته موضوع " **فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)**"، من خلال تحليل دور السياسة الضريبية في دعم الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية، والوقوف على مدى قدرة الإصلاحات الضريبية المطبقة على تحقيق الأهداف التنموية المرجوة، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والتحليلي، مع دراسة حالة الجزائر بالاستناد إلى الإحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتشريعات الضريبية المختلفة، وقد توصلت الدراسة إلى أن السياسة الضريبية الجزائرية لم تتمكن بالقدر الكافي من تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وذلك بسبب استمرار الاعتماد

الكبير على الجباية البترولية، وضعف مردودية النظام الضريبي، إضافة إلى محدودية فعالية الإدارة الجبائية ووجود عدة عوائق مؤسسية واقتصادية تحد من مساهمة الجباية في دعم التنمية.

تتشابه هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في اهتمامها بالدور التنموي للضرائب وأهمية الموارد الضريبية في دعم التنمية، كما تؤكد على ضرورة تحسين فعالية النظام الضريبي ورفع كفاءة التحصيل الضريبي لتعزيز الموارد المالية، غير أن هذه الدراسة ركزت على تقييم فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى الوطني من خلال دراسة حالة الجزائر، بينما تركز الدراسة الحالية على قياس أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية على المستوى المحلي من خلال دراسة حالة ولاية تبسة وذلك باستخدام أساليب التحليل الكمي والقياسي.

- **دراسة** (بن صوشة، 2021/2020): تناول الباحث في أطروحته الموسومة بـ: "**النظام الجبائي للجماعات الإقليمية في الجزائر ودوره في التنمية المحلية (2001-2019) دراسة حالة ولاية ورقلة**"، موضوع فعالية النظام الجبائي المحلي في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر، من خلال دراسة نظرية وتطبيقية اعتمدت على دراسة حالة ولاية ورقلة خلال الفترة الممتدة من 2001 إلى 2019، وقد ركز الباحث على إبراز واقع الجباية المحلية ومساهمتها في تمويل الميزانيات المحلية، وتحليل آثارها المالية والاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى تقييم مدى قدرتها على دعم الاستثمار وتحقيق التنمية المحلية، مع إبراز أهم الإصلاحات الجبائية والعوائق التي تحد من فعالية النظام الجبائي المحلي، وقد توصل الباحث إلى أن النظام الجبائي المحلي يعاني من محدودية الفعالية بسبب ضعف مردودية الجباية المحلية، واستمرار اعتماد الجماعات الإقليمية على الإعانات الحكومية، فضلا عن وجود معوقات مرتبطة بضعف التحصيل الجبائي، وتعقد الإجراءات الإدارية، وعدم كفاية الإصلاحات الجبائية المطبقة، مما حد من مساهمته في تحقيق التنمية المحلية المنشودة.

تتشابه هذه الدراسة مع موضوع الدراسة الحالية من حيث اهتمامها بدور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية وتعزيز الموارد المالية للجماعات المحلية، إلا أنها ركزت على تقييم فعالية النظام الجبائي المحلي بصفة عامة في ولاية ورقلة، بينما تسعى الدراسة الحالية إلى قياس أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية في ولاية تبسة بالاعتماد على أدوات التحليل الكمي والإحصائي.

- **دراسة** (Righi, 2022): تناولت الباحثة في دراستها الموسومة بـ: **« The role of local taxation in enhancing local finance of local authorities in the shadow areas in Algeria -A case study of Bordj Zemoura municipality'budget during the period (2015-2020) »**، موضوع مساهمة الجباية المحلية في تعزيز الموارد المالية للجماعات المحلية، خاصة في مناطق الظل التي تعاني من محدودية النشاط الاقتصادي

وضعف مصادر التمويل، وذلك من خلال دراسة ميدانية تحليلية لبلدية برج زمورة خلال الفترة من 2015 إلى 2020، وقد سعت الباحثة إلى إبراز واقع الجباية المحلية بالبلدية محل الدراسة ومدى مساهمتها في تغطية النفقات وتعزيز الإيرادات المحلية، حيث توصلت إلى أن مساهمة الجباية المحلية تبقى ضعيفة جدا مقارنة بحجم الاحتياجات المالية للبلدية، كما أظهرت النتائج استمرار اعتمادها على الإعانات الحكومية، إضافة إلى وجود عدة معوقات مرتبطة بضعف التحصيل الجبائي والتهرب الضريبي وقلة النشاط الاقتصادي.

تتشابه هذه الدراسة مع موضوع الدراسة الحالية من حيث اهتمامها بالموارد الجبائية المحلية باعتبارها أحد أهم مصادر تمويل الجماعات المحلية، كما أنها تؤكد أهمية تحسين آليات التحصيل الجبائي من أجل تعزيز القدرات المالية المحلية، غير أن هذه الدراسة ركزت على تحليل واقع الجباية المحلية داخل بلدية واحدة من بلديات مناطق الظل، كما اقتصرت على إبراز مساهمتها المالية دون قياس أثرها الكمي على تمويل التنمية المحلية، وهو ما سيتم تداركه في الدراسة الحالية من خلال دراسة أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة اعتمادا على أدوات التحليل الكمي.

- **دراسة** (Marfiana, Prabowo, Wijaya, & Irawan, 2024): تناولت موضوع « **The Impact Of Local Tax Revenue On Society Welfare** »، انطلق الباحثون من إشكالية مدى مساهمة الإيرادات الضريبية المحلية في تحسين مؤشرات الرفاه الاجتماعي، وحاولوا الإجابة عن هذا التساؤل من خلال دراسة أثر الإيرادات الضريبية المحلية على مؤشرات التعليم، الصحة، والفقر في إندونيسيا خلال الفترة (2019–2021)، بالاعتماد على نماذج بيانات البانل، وقد توصلت الدراسة إلى عدم وجود تأثير معنوي مباشر للإيرادات الضريبية المحلية على مستوى التعليم أو الحد من الفقر أو تحسين المرافق الصحية الأساسية، كما بينت أن تحسين هذه المؤشرات يرتبط بدرجة أكبر بالتحويلات الحكومية والسياسات العمومية أكثر من ارتباطه بالإيرادات الضريبية المحلية.

تتقاطع هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في اعتمادها على المقاربة الكمية لقياس أثر الإيرادات الضريبية على متغيرات تنموية، كما أنها تنطلق من فكرة أساسية مفادها أن الموارد الضريبية تمثل إحدى الأدوات المهمة لتحقيق التنمية، غير أن الدراسة ركزت على البعد الاجتماعي للتنمية من خلال مؤشرات التعليم، الصحة، والفقر، ولم تتناول مسألة تمويل التنمية المحلية أو مساهمة التحصيل الضريبي في توفير الموارد المالية اللازمة للمشاريع التنموية المحلية، كما أنها أجريت في بيئة

اقتصادية ومؤسساتية تختلف عن البيئة الجزائرية، الأمر الذي يجعل من الضروري دراسة هذه العلاقة في السياق الجزائري وعلى المستوى المحلي، وهو ما تسعى إليه الدراسة الحالية.

- **دراسة** (Mahi, Mahi, & Bennia, 2025): تناول الباحثون في دراستهم المعنونة بـ: **« The Contribution Of Local Tax Collection To The Achievement Of Local Development: A Case Of Study Of The Local Communities Of Elbayadh During The Period 2010–2020 »**، العلاقة بين التحصيل الجبائي المحلي والتنمية المحلية، من خلال دراسة واقع الموارد الجبائية المحلية ومدى مساهمتها في تمويل نفقات الجماعات المحلية وتحقيق متطلبات التنمية، وقد خلصت الدراسة إلى أن الحصيلة الجبائية المحلية لا تزال محدودة مقارنة بحجم النفقات المطلوبة، الأمر الذي يجعل الجماعات المحلية تعتمد بدرجة كبيرة على التحويلات المالية والإعانات العمومية لتغطية احتياجاتها التمويلية.

تتفق هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في اعتبار التحصيل الجبائي المحلي عنصرا أساسيا في تمويل التنمية المحلية، كما أنها تؤكد وجود ارتباط وثيق بين فعالية التحصيل الجبائي وقدرة الجماعات المحلية على تنفيذ البرامج التنموية، إلا أن الباحثين ركزوا أساسا على توصيف واقع التحصيل الجبائي ومساهمته في تمويل الجماعات المحلية، دون التعمق في قياس حجم الأثر الذي يحدثه التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية باستخدام النماذج القياسية والإحصائية، وهو ما يمنح الدراسة الحالية خصوصيتها من خلال اعتماد المقاربة الكمية في دراسة حالة ولاية تبسة.

يتضح من خلال الدراسات السابقة وجود اهتمام متزايد بموضوع الجباية المحلية ودورها في دعم المالية المحلية وتحقيق التنمية، حيث ركزت بعض الدراسات على مساهمة الجباية المحلية في تمويل الجماعات المحلية وتعزيز مواردها المالية، بينما اهتمت دراسات أخرى بقياس أثر الإيرادات الضريبية على بعض المؤشرات التنموية والاقتصادية والاجتماعية، غير أن أغلب هذه الدراسات انصبت على الجانب الوصفي للجباية المحلية أو على دراسة مساهمتها المالية في تغطية النفقات المحلية، كما ركز بعضها على المستوى الوطني أو على أبعاد عامة للتنمية، في حين لم تول الاهتمام الكافي لقياس أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية باستخدام الأساليب الكمية والقياسية، كما أن معظم الدراسات الجزائرية اقتصرت على دراسة حالات لبلديات أو ولايات معينة، أو تناولت الجباية المحلية من زاوية الموارد المالية دون التعمق في تحليل العلاقة الكمية بين التحصيل الضريبي وتمويل التنمية المحلية.

وعليه، تتمثل الفجوة البحثية التي تسعى هذه الدراسة إلى معالجتها في ندرة الدراسات التي تناولت موضوع التحصيل الضريبي وتمويل التنمية المحلية في الجزائر من منظور كمي وقياسي، لاسيما على المستوى المحلي، بما يسمح بتحديد طبيعة العلاقة بين المتغيرين ودرجة تأثير التحصيل الضريبي في توفير الموارد المالية اللازمة لإنجاز مشاريع التنمية المحلية، الأمر الذي يجعل من هذه الدراسة محاولة للإسهام في إثراء الأدبيات المتعلقة بدور التحصيل الضريبي في دعم وتمويل التنمية المحلية.

10. هيكل الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى أربع فصول، تناول الفصل الأول موضوع التحصيل الضريبي في النظام الضريبي الجزائري، من خلال تحديد المفاهيم النظرية الأساسية للضريبة والإصلاح الضريبي وهيكل النظام الضريبي الجزائري الحالي، والتطرق إلى طرق وضمانات وصعوبات التحصيل الضريبي في الجزائر؛ وفي الفصل الثاني تم التعرض إلى موضوع الموارد المالية المحلية وأثرها على التنمية المحلية، بالإشارة إلى المفاهيم النظرية الأساسية للتنمية المحلية وآليات تمويلها، والتطرق إلى التسيير المالي لميزانية الجماعات المحلية، وإبراز العلاقة بين التحصيل الضريبي والتنمية المحلية؛ أما الفصل الثالث فقد خصص لتحليل واقع التحصيل الضريبي والتنمية المحلية بولاية تبسة، من خلال التعريف بالولاية وإمكانياتها الطبيعية، البشرية، الفلاحية، الصناعية، السياحية؛ ثم تحليل واقع التحصيل الضريبي خلال الفترة محل الدراسة (2009–2023)، والوقوف على واقع وتحديات التنمية المحلية بولاية تبسة؛ وتناول الفصل الرابع النمذجة القياسية لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009–2023) باستخدام نماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية، وذلك بالتعريف بالأسس النظرية للتحليل في إطار في نماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية، ثم عرض تحليل إحصائي لمتغيرات الدراسة، ليتم تقدير النماذج القياسية وتحليل ومناقشة نتائج الدراسة التطبيقية.

الفصل الأول:

التحصيل الضريبي في ظل النظام الضريبي الجزائري

تمهيد

تشكل الضريبة أحد أبرز الموارد المالية للدولة، إذ تستخدمها لتمويل النفقات العمومية وتمكنها من التدخل الفعال في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية، مما يجعلها أداة محورية في تجسيد أهداف السياسة المالية. ويتطلب تحقيق تلك الأهداف اختيار نظام ضريبي يتلاءم مع الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة، حيث يشكل النظام الضريبي الإطار الذي يحدد القواعد والآليات المنظمة لفرض الضرائب وجبايتها، ويفترض فيه أن يقوم على مبادئ العدالة والشفافية.

ومع التطورات المتسارعة التي تشهدها الاقتصادات الدولية، برزت الحاجة إلى إدخال إصلاحات جوهرية على النظام الضريبي، تشمل تحديث التشريعات وتبسيط الإجراءات، والاعتماد بشكل أوسع على الرقمنة ونظم المعلومات في إدارة العمل الجبائي، لتحسين الأداء من خلال تسهيل متابعة المكلفين، تبسيط عملية التصريح، وتعزيز الرقابة، بما يسهم في الحد من الممارسات غير المشروعة وتعزيز الثقة بين الإدارة الجبائية ودافعي الضرائب.

غير أن نجاح أي نظام ضريبي يظل مرهونا بقدرته على ضمان التحصيل الفعلي للإيرادات، وهي المرحلة الحاسمة التي تتحول فيها الالتزامات القانونية للمكلفين إلى موارد فعلية للخزينة العامة، إلا أن هذه العملية كثيرا ما تواجه عقبات متعددة مثل صعوبة متابعة المكلفين، تعقيد بعض الاجراءات، وانتشار ظواهر التهرب والازدواج الضريبي، الأمر الذي يستدعي اعتماد آليات تنظيمية ورقابية وتقنية قادرة على تحقيق فعالية التحصيل وتقليص الخسائر الجبائية.

وعليه، ومن أجل إيجاد الترابط بين أجزاء هذا الفصل، تم تقسيمه إلى المباحث الآتية:

المبحث الأول: الإطار النظري للضريبة والنظام الضريبي الجزائري؛

المبحث الثاني: الإصلاح الضريبي في الجزائر؛

المبحث الثالث: هيكل النظام الضريبي الجزائري الحالي؛

المبحث الرابع: التحصيل الضريبي في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار النظري للضريبة والنظام الضريبي الجزائري

تعد الضريبة مصدرا رئيسيا لتمويل الخزينة العمومية والمحلية والمحدد الرئيسي لحجم النفقات العامة، كما تمثل أداة فعالة لتدخل الدولة في مختلف المجالات وفقا لأهداف السياسة الجبائية.

المطلب الأول: تطور الضريبة في الفكر الاقتصادي

شهدت الضريبة تطورا ملحوظا في الفكر الاقتصادي، حيث إختلفت وظائفها وأهدافها باختلاف المدارس الاقتصادية عبر الزمن.

الفرع الأول: الضريبة في الفكر التجاري والفيزيوقراطي

أولا: الضريبة في الفكر التجاري: ظهر الفكر التجاري في أوروبا خلال القرن الخامس عشر، وركز أنصاره على التجارة باعتبارها المصدر الأول لخلق الثروة، وقد نادوا بفرض ضرائب جمركية على الواردات وتشجيع الصادرات لتحقيق فائض في الميزان التجاري، ويعد الاقتصادي الفرنسي **جان بابتيست كولبير Jean-Baptiste Colbert** من أبرز المدافعين عن هذا الفكر، حيث دعا الدولة إلى استخدام الضريبة كأداة لتعزيز الإنتاج المحلي وحماية رؤوس الأموال المحلية ومنع تسربها عبر الحدود. (سلطاني، 2023/2022، الصفحات 16-17)

ثانيا: الضريبة في الفكر الفيزيوقراطي: مع بداية القرن الثامن عشر ظهرت أفكار المدرسة الطبيعية، التي اعتبرت الزراعة المصدر الوحيد للثروة، لأن الأرض وحدها تنتج فائضا يفوق ما ينفق عليها بخلاف القطاعات الأخرى التي لا تحقق ذلك، وقد دعا الطبيعيون إلى نظام ضريبي مبني على ضريبة وحيدة تفرض على الأرض، كما شدد **فرنسوا كيني (F. Quesnay)** على أن الاقتطاع الضريبي يجب أن يرتبط بالفائض أي الناتج الصافي (الفرق بين القيمة التبادلية (سعر البيع) والقيمة الأساسية (نفقات الإنتاج)) محذرا من التوسع في الإقتطاع الضريبي لأنه يعيق عملية إعادة الإنتاج، وأكد أن الضريبة يجب أن تفرض على الأموال الثابتة (عقارات) فقط، لا على أجور العمال أو أسعار الحبوب، رافعا شعار (الضريبة الوحيدة على الناتج الصافي). (ناصر، 2016، صفحة 13)

الفرع الثاني: الضريبة في الفكر الكلاسيكي والنيوكلاسيكي

أولا: الضريبة في الفكر الكلاسيكي: يقوم التحليل الاقتصادي الكلاسيكي على مبدأ حياد الدولة، إذ ينحصر دورها في ضمان السير العادي للمرافق العامة، مع الإيمان بوجود "يد خفية" تعيد التوازن للسوق

عند حدوث أي اختلال، كما يؤكد الكلاسيكيون على ضرورة التوازن السنوي بين تقديرات الإيرادات والنفقات العامة، (بكريتي، 2018/2017، صفحة 12) وفيما يلي عرض لأهم أفكار رواد المدرسة:

1. **الضريبة عند آدم سميث Adem Smith:** يعرف آدم سميث الضريبة على أنها بمثابة عقد إيجار يدفعه الفرد مقابل استفادته من خدمات ومرافق الدولة، (لحول، 2020/2019، صفحة 23) واعتبرها وسيلة ضرورية لتمويل وظائف الدولة الأساسية كالدفاع، العدالة، وتوفير السلع العامة التي يعجز السوق عن إنتاجها، ودعا إلى ضرورة الحد من تدخل الدولة مع الإبقاء على دورها كحارسة، كما وضع أربع قواعد أساسية يجب أن يقوم عليها أي نظام ضريبي عادل، (ثابتي، 2012/2011، صفحة 12) وتتمثل هذه القواعد في قاعدة المساواة، قاعدة اليقين، قاعدة الاقتصاد في النفقات، وقاعدة الملاءمة في الدفع، والتي سيتم التعرض لها لاحقا من خلال المطلب الرابع لهذا المبحث.
2. **الضريبة عند جون باتيست ساي Jean-Baptiste Say:** ينطلق ساي في معالجته للضريبة من موقفه الرافض للاستدانة وعجز الميزانية، حيث يرى أن تجاوز النفقات العامة لحجم الإيرادات العامة يؤدي إلى اختلال الميزانية، الأمر الذي يستلزم تمويل العجز عبر اللجوء إلى القروض وما ينتج عنها من فوائد، ومن ثم يرى ساي أن فرض الضريبة ضرورة لتغطية النفقات العامة التي ينبغي أن تكون في أضيق الحدود. (شريف، 2017/2016، الصفحات 63-64)
3. **الضريبة عند دافيد ريكاردو David Ricardo:** يرى ريكاردو أنه من الأفضل أن تظل قطاعات الزراعة، التجارة، والصناعة خارج نطاق تدخل الدولة، غير أن الدولة بحكم التزاماتها تجاه تغطية نفقاتها العامة تجبر على فرض الضرائب، ويذهب ريكاردو إلى أن الضريبة المفروضة على الريع العقاري يتحملها المالك العقاري، ولا تنتقل أعباؤها إلى المستهلكين، ويرجع ذلك إلى أن المالك العقاري لا يساهم في تحديد الأسعار الزراعية، كما أنه يعارض الضرائب على الاستهلاك ليس لأنها تقلل من القدرة الشرائية، وإنما لأنها تؤدي إلى المطالبة برفع الأجور، مما يقلل من أرباح المالكين، ويؤثر سلبا على التراكم الرأسمالي اللازم للنمو. (قاسمي، 2022/2021، صفحة 58)

ثانيا: الضريبة في الفكر النيوكلاسيكي: وضع النيوكلاسيك وعلى رأسهم ألفريد مارشال **(Alfred Marshall)** نظريتهم الاقتصادية بالاستناد إلى مبدأين أساسيين هما (منصور، 2021/2020، صفحة 119):

- مبدأ تنظيم النشاط الاقتصادي من خلال سوق تتسم بالمنافسة الحرة والجيدة؛

- مبدأ التخصيص العقلاني للموارد.

ويرى النيوكلاسيك أن السوق هو من يحدد الضريبة دون تدخل الدولة، بما يتماشى مع مبدأ الحرية، كما تنطلق رؤيتهم للتوازن من فرضيات تربط بين مصلحة الفرد والمصلحة العامة، إلا أن بعضهم يقر بإمكانية تدخل الدولة في حال وجود عوامل خارجية تؤدي إلى اختلال توزيع الموارد الاقتصادية.

الفرع الثالث: الضريبة في الفكر الاقتصادي الحديث

أولا: الضريبة في الفكر الكينزي: على إثر الأزمة الإقتصادية العالمية لسنة 1929، طور كينز **(Keynes)** تحليلا اقتصاديا جديدا يركز على تحفيز الطلب الكلي الفعال، لأنه لاحظ أن الأزمة كانت بسبب ضعف الطلب، ما يستوجب تدخل الدولة لتحفيزه من خلال استخدامها لأدوات السياسة المالية، كما يرى أن الضريبية أداة مهمة لتحفيز الاستثمار والاستهلاك، مؤكدا أن التوازن الاقتصادي والاجتماعي لا يتحقق تلقائيا، لذا اعتبر الضريبة أداة فعالة تستخدمها الدولة لتحقيق التوازن. (بريشي، 2014/2013، صفحة 63)

ثانيا: الضريبة في الفكر النقدوي: ظهرت المدرسة النقدوية كرد فعل على المدرسة الكينزية، بعد أن أثبتت هذه الأخيرة قصورها في إدارة رأسمالية الدولة الاحتكارية وفشلها في تفسير واقع الرأسمالية المعاصرة. ويعتبر الفكر النقدي امتدادا للفكر النيوكلاسيكي، إذ وجه أنصاره انتقادات للسياسة الكينزية خاصة فيما يتعلق (قاسمي، 2022/2021، الصفحات 61-62):

- أن الاعتماد على السياسة المالية والضريبية ورفع معدلات التضخم لم ينجح في حل المشكلات الاقتصادية؛
- بخلاف كينز، رأوا بالامكان استخدام سعر الفائدة للتحكم في الائتمان من خلال رفعه أو خفضه بحسب الظروف؛
- اعتبروا أن تخفيض الضرائب يؤدي تلقائيا إلى زيادة الادخار الخاص مما يرفع الاستثمار الإنتاجي، وقد أوضح الأستاذ لافر **(Laffer)** هذا الطرح في منحناه الذي يربط بين العوائد الضريبية ومعدلات الاقتطاع الضريبي؛
- رفض النقدويون مبدأ عجز الميزانية، إذ يرون أن خفض الضرائب يجب أن يقابله تقليص في النفقات.

ويرى النقديون أن الكساد التضخمي سببه ركود الإنتاجية الناتج عن الضرائب المباشرة المرتفعة، مطالبين بتخفيضها وتقليص الإنفاق العام الموجه للاستثمارات العمومية. (جمام، 2010/2009، صفحة 13)

المطلب الثاني: أسس نظرية حول الضريبة

من خلال هذا المطلب سيتم تقديم التعاريف المتعددة للضريبة وتبيان خصائصها ليتم فيما بعد التطرق لأهم الفروقات بين الضريبة والإيرادات الأخرى.

الفرع الأول: مفهوم الضريبة

لإبراز مفهوم شامل للضريبة وجب التطرق إلى جملة من العناصر يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: تعريف الضريبة: حظيت الضريبة بالعديد من التعريفات، يمكن إبرازها فيما يلي:

التعريف الأول: الضرائب هي مبالغ مالية تفرضها الدولة، بموجب سلطتها السيادية المنصوص عليها في القانون، على الأفراد والمؤسسات، ويتم استيفاؤها من خلال آليات وإجراءات محددة عبر أجهزة مختصة، باعتبارها أحد أهم مصادر الإيرادات العامة، بهدف تمويل النفقات الحكومية وتوفير الخدمات العامة، بما ينسجم مع الأهداف الاقتصادية والاجتماعية المقررة في الخطط الوطنية. (شمخي، 2025، صفحة 19)

التعريف الثاني: الضريبة هي مساهمة مالية إلزامية تفرضها الدولة على الأفراد والهيئات، استنادا إلى أحكام القانون، دون أن يقابلها نفع مباشر أو خدمة محددة للمكلف، وتخصص حصيلتها لخدمة المصلحة العامة وتعزيز رفاهية المجتمع. (Tomy & Nofitasari, 2025, p. 19)

التعريف الثالث: الضريبة هي مبلغ مالي تفرضه الدولة بشكل إلزامي ونهائي على الأفراد أو الجهات المكلفة بها وفقا لمقدرتهم التكليفية، وذلك دون مقابل بهدف مساهمتهم في تغطية الأعباء العامة للمجتمع. (سماعين، 2023، صفحة 24)

التعريف الرابع: تمثل الضريبة فريضة نقدية تفرضها الدولة بصورة إلزامية على الأفراد دون مقابل مباشر، وذلك للمساهمة في تمويل النفقات العامة وتحقيق الأهداف التي تنسجم مع توجهاتها وفلسفتها السياسية. (إبراهيم، حسونة، و إسماعيل، 2021، صفحة 24)

التعريف الخامس: الضريبة هي فريضة مالية تفرضها الدولة على مواطنيها والمقيمين داخل إقليمها، بما يتناسب مع القدرة المالية لكل فرد، بهدف تمويل النفقات المرتبطة بالمصالح العامة وتسيير المرافق العمومية. ويخضع تحديد مقدار الضريبة وطرق استيفائها ومواعيد دفعها لأحكام القانون الضريبي، بحيث لا يملك الأفراد حرية الامتناع عن أدائها أو تعديل شروطها. (خريس، 2014، صفحة 49)

التعريف السادس: الضريبة هي التزام مالي تقرره الدولة أو الهيئات العامة التابعة لها، يحصل من الأفراد على نحو إلزامي وبصفة نهائية، دون أن يقابله نفع خاص مباشر، ويتم تحديده بما يتناسب مع المقدرة التكليفية للمكلف، بغرض تمويل النفقات العامة وتنفيذ متطلبات السياسة المالية. (عناية، 2003، صفحة 127)

انطلاقا مما تم عرضه، يمكن القول إن الضريبة هي مبلغ مالي تقتطعه الدولة جبرا وبدون مقابل من الأشخاص والشركات، وذلك حسب مقدرتهم التكليفية بهدف تغطية نفقاتها العامة.

ثانيا: خصائص الضريبة: تتصف الضريبة بمجموعة من الخصائص، والتي يمكن إبرازها من خلال ما يلي (Ngwamashi Imboyo & Kumulumbondji Ngwahongo , 2024, p. 2091):

- **الضريبة هي مبلغ نقدي:** أي أنه لا يجوز أن تكون على شكل سلعة أو خدمة؛
- **الضريبة تدفع جبرا:** أي أن المكلف مجبر على دفعها، متى توفرت فيه شروط أدائها؛
- **الضريبة تفرض تبعا لمقدرة المكلفين:** أي أنها تفرض على كل شخص قادر على الدفع بما يتناسب مع مقدرته المالية؛
- **الضريبة تدفع بدون مقابل وبصفة نهائية:** أي أن دافع الضريبة لا يحصل مقابلها على منفعة محددة خاصة به؛
- **الضريبة تدفع قصد تحقيق منفعة عامة:** أي أن حصيلة الضرائب تستخدم لتغطية النفقات العامة بما يتوافق مع أهداف السياسة الاقتصادية والاجتماعية والمالية.

الفرع الثاني: الأساس القانوني للضريبة

اعتمدت الدولة في فرض الضرائب على نظريتين أساسيتين، وفيما يلي عرض مختصر لهما:

أولا: نظرية العقد المالي: يرى كثير من مفكري القرنين الثامن عشر والتاسع عشر (أمثال هوبز **Hobbes** ولوك **Locke** وجان جاك روسو **J.J.Rousseau**) أن الضريبة تقوم على عقد ضمني يقوم على مبدأ المبادلة بين الدولة والفرد، وتنطلق هذه النظرية من فكرة العقد الاجتماعي للمفكر (جان جاك روسو **J.J.Rousseau**) التي تقضي بتنازل الفرد عن جزء من أمواله للدولة ليحظى بحمايتها. (فرهود، 1982، صفحة 272)

يرى بعض الكتاب أن العلاقة الضريبية تشبه عقد بيع خدمات، حيث تمثل الضريبة ثمنا يدفعه الأفراد مقابل ما تقدمه الدولة من حماية وخدمات، بينما شبهها آدم سميث بعقد إيجار أعمال يدفع فيه الأفراد أجرا للدولة لقاء خدماتها، كما اعتبرها البعض عقد تأمين، يدفع فيه الفرد قسطا يتناسب مع ثروته لضمان حماية ممتلكاته، بينما شبهها آخرون بعقد شركة تكون فيها الجماعة البشرية شركة إنتاج يشارك الممولون فيها برؤوس أموالهم، وتتولى الحكومة إدارتها على أن يسهموا في النفقات العامة بما يتناسب مع ثرواتهم. (زغود، 2011، الصفحات 181-182)

ثانيا: نظرية التضامن الاجتماعي: ترتكز هذه النظرية على إقرار المواطن بضرورة وجود الدولة لتحقيق مصالحه وتلبية احتياجاته، مما يخلق تضامنا اجتماعيا يلتزم فيه كل فرد بدفع الضريبة لتمكين الدولة من تقديم الخدمات العامة للجميع، بغض النظر عن مدى مساهمتهم. فقد يستفيد البعض كأصحاب الدخل المحدود، من هذه الخدمات دون دفع ضرائب أو بدفع مبالغ زهيدة، بينما قد يدفع آخرون الضرائب دون استفادة مباشرة، مثل المقيمين في الخارج. (محرزي، 2010، الصفحات 154-155) وبذلك، يقوم دفع الضريبة على التضامن الاجتماعي والرغبة في العيش المشترك، إضافة إلى كونها أداة تمكن الدولة من تحصيل الموارد المالية اللازمة لتحقيق أهدافها، ما يجعلها تعبيرا عن ممارسة سيادتها. (خليل و اللوزي، 2000، صفحة 183)

الفرع الثالث: التمييز بين الضريبة وبعض الاقتطاعات الأخرى

قد تختلط الضريبة ببعض الفرائض المالية الشبيهة بها، لذا يجب التمييز بينها وبين هذه الفرائض.

أولا: الضريبة والجباية: الجباية هي مجموع الاقتطاعات المالية الإلزامية التي تفرضها الدولة، وتشمل الضرائب والرسوم وانواعا أخرى كالرسوم شبه الجبائية والإتاوات. أما الضريبة فهي جزء من الجباية تفرض بدون مقابل لصالح الدولة، بخلاف باقي أنواع الجباية التي قد ترتبط بخدمات. (فروم، 2021، صفحة 31)

ثانيا: الضريبة والرسم شبه الجبائي: الرسم شبه الجبائي هو اقتطاع إجباري يحدد بموجب أحكام قانون المالية بهدف تحقيق منافع محددة، ويحصل لفائدة شخص معنوي غير الدولة أو الجماعات المحلية، أما الضريبة فتستخدم لتمويل أي منفعة عامة دون تخصيص الإيرادات، وتحصل لصالح الدولة والجماعات المحلية. ويشترك كلاهما في كونهما اقتطاعات قانونية إجبارية. (بوزيدة، 2010، الصفحات 14-15)

ثالثا: الضريبة والإتاوة: الإتاوة مبلغ إجباري يدفعه أصحاب العقارات مقابل منفعة خاصة ناجمة عن أعمال عامة للدولة، تتفق مع الضريبة في صفة الإلزام، وتختلف عنها في كونها تدفع مرة واحدة مقابل نفع خاص محدد، بينما الضريبة تمول المصلحة العامة وذلك دون مقابل. (البابلي، 2009، صفحة 108)

رابعا: الضريبة والمساهمات الاجتماعية: المساهمات الاجتماعية هي اقتطاعات نقدية إجبارية من دخل الأفراد تمنحهم مزايا مباشرة كالمعاشات التقاعدية والخدمات الصحية، تشترك مع الضرائب في الإلزام القانوني، لكنهما يختلفان في أن المساهمات تمنح دافعيها حقوقا ومنافع مباشرة، مما يجعلها تبتعد عن مفهوم الضرائب التي لا تقابلها منافع فردية محددة. (فروم، 2021، الصفحات 36-37)

خامسا: الضريبة والثمن العام: الثمن العام هو المقابل المالي لمنتوجات أو خدمات تقدمها مشروعات الدولة يدفعه الفرد للحصول على منفعة خاصة، (خصاونة، 2010، صفحة 80) يشترك مع الضريبة في كونه إيرادا للدولة، إلا أنه يختلف عنها لكونه يدفع مقابل منفعة خاصة لمنشأة اقتصادية حكومية هدفها تحقيق الربح ويحدد وفقا لآلية العرض والطلب، بينما الضريبة تحصل لصالح الخزينة العامة دون مقابل وتتحدد بإرادة الدولة. (العامري و الحلو، 2020، صفحة 122)

سادسا: الضريبة والرسم: الرسم مبلغ إجباري يدفع مقابل خدمة خاصة تحقق نفعا مباشرا للفرد، ويرتبط بنفع عام للمجتمع، ويتشابه مع الضريبة في عنصر الإلزام، لكنه يختلف عنها بوجود مقابل مباشر، بينما الضريبة تفرض دون مقابل وتستخدم لتمويل الأعباء العامة. (قدورة، 2012، صفحة 88،90)

سابعا: الضريبة والغرامة: الغرامة هي مبلغ عقابي يدفعه الشخص بسبب مخالفة القوانين حيث لها طابع ردعي، في حين أن الضريبة مؤسسة أصلا لتمويل نفقات الدولة. (إسحاق، 2012/2011، صفحة 6)

المطلب الثالث: تصنيفات الضريبة

تتنوع الضرائب تبعا لزاوية التصنيف، حيث يمكن تصنيفها وفق وعاء الضريبة، أو الواقعة المنشئة لها، أو متحمل عبئها، أو معدلها. وسيتم فيما يلي عرض أبرز هذه الأنواع وفق كل معيار.

الفرع الأول: معيار وعاء الضريبة

وعاء الضريبة هو الأساس الذي تفرض عليه الضريبة، ويعد من أهم عناصرها الجوهرية، لذا يختص المشرع وحده بتحديد المادة الخاضعة لها، (خصاونة، 2010، صفحة 132) وتنقسم الضرائب حسب هذا المعيار إلى ضرائب على الأشخاص، ضرائب على الأموال، ضرائب وحيدة، وضرائب متعددة. (فروم، 2021، صفحة 37)

أولا: الضرائب على الأشخاص: هي تلك التي تفرض على أساس الوجود الإنساني للفرد داخل الدولة، وقد عرفت النظم المالية عبر التاريخ أشكالا متعددة منها، أبرزها ضرائب الرؤوس التي تنقسم إلى نوعين رئيسيين: ضرائب الفردة البسيطة التي تفرض بسعر موحد على جميع الأفراد دون مراعاة لثرواتهم أو دخولهم، وضرائب الفردة المتدرجة التي تميز بين الأفراد وفقا للجنس أو العمر أو الطبقة الاجتماعية مع تحديد سعر خاص لكل فئة، ويؤخذ على هذا النوع تجاهل المقدرة التكليفية للأفراد، مما أدى إلى اندثارها في النظم الحديثة وحلول الضرائب على الأموال محلها. (بريشي، 2014/2013، الصفحات 107-108)

ثانيا: الضرائب على الأموال: الضرائب على الأموال تستهدف ما يملكه الفرد من ثروات، وتمتاز بعدالتها لارتباطها بحجم الأموال، حيث تقل الضريبة على الأموال القليلة وتزداد على الأموال الكثيرة. غير أن من عيوبها صعوبة حصر ثروات الأفراد بدقة، مما يتيح فرصا للتهرب الضريبي. (الحاج، 2009، صفحة 55)

ثالثا: الضريبة الوحيدة: يراد بنظام الضريبة الوحيدة اعتماد الدولة ضريبة واحدة على موضوع محدد، كالناتج الزراعي أو الثروة، وقد دعا الفيزيوقراطيون إلى فرضها على الناتج الصافي للزراعة باعتباره المصدر الوحيد للثروة وإلغاء الضرائب الأخرى. ويتميز هذا النظام بسهولة التنظيم والتحصيل، لكنه يفتقر إلى الأساس الاقتصادي السليم، إذ يركز على نشاط واحد ويعفي بقية الأنشطة، مما يقلل مرونته وحصيلته، ويزيد شعور المكلفين بعبئه وبالتالي محاولة التهرب منه. (طاقة و العزاوي، 2010، صفحة 94)

رابعا: الضرائب المتعددة: يقوم نظام الضرائب المتعددة على فرض أنواع متنوعة من الضرائب على مصادر وأوعية مختلفة، مما يؤدي إلى زيادة الإيرادات وتوزيع العبء الضريبي بشكل يخفف الضغط على المكلفين ويحد من التهرب الضريبي، غير أن من أبرز سلبياته تعقيد الهيكل الضريبي، إهمال الظروف الشخصية للمكلفين، تأثيره السلبي على النشاط الاقتصادي، وارتفاع تكاليف التحصيل نتيجة تعدد الجهات الإدارية. (قدوري، 2016/2015، الصفحات 40-41)

الفرع الثاني: معيار الواقعة المنشئة للضريبة

تعني الواقعة المنشئة للضريبة أن الإلتزام الضريبي ينشأ عند تحقق ظروف موضوعية أو شخصية تؤدي إلى فرض الضريبة. (بوزيدة، 2010، صفحة 20)

وتصنف الضرائب وفق معيار الواقعة المنشآة للضريبة إلى ضرائب على رأس المال، ضرائب على الدخل، ضرائب على الإنفاق، وضرائب على الإنتاج. (فروم، 2021، صفحة 39)

أولا: الضرائب على رأس المال: تفرض الضرائب على رأس المال عند تحقق واقعة تملكه، والتي تعني من الناحية الضريبية مجموع الأموال المنقولة كالأوراق المالية، والعقارية سواء كانت مبنية أو غير مبنية، والتي يمتلكها الفرد في وقت محدد، والقابلة للتقدير النقدي، بغض النظر عن توليدها للدخل. ومن أمثلتها حقوق التسجيل المستحقة عند تملك العقارات المبنية أو غير المبنية. (بوزيدة، 2010، صفحة 20)

ثانيا: الضرائب على الدخل: يقصد بالدخل ما يحصل عليه الفرد بشكل دوري ومستمر من مصدر محدد، سواء من ملكية وسائل الإنتاج أو من العمل أو من كليهما، وقد كانت الثروة في العصور الوسطى الأساس الرئيسي لفرض الضرائب، واستمر ذلك حتى بداية القرن التاسع عشر، باعتبار الملكية دليلا على المقدرة التكليفية، لكن في النصف الأول من القرن العشرين، انتقل وعاء الضريبة من الثروة إلى الدخل، ليصبح الدخل القاعدة العامة لفرض الضرائب والثروة استثناء. (قدورة، 2012، الصفحات 105-106)

ثالثا: الضرائب على الإنفاق: هي الضرائب التي تفرض عند استخدام الدخل وإنفاقه في مجالات متعددة، مثل الاستهلاك أو الاستثمار وغيرها. (قدوري، 2016/2015، صفحة 46)

رابعا: الضرائب على الإنتاج: تفرض هذه الضرائب على المنتجات الطبيعية أو الصناعية، وتعرف باسم "**رسوم الإنتاج**" وقد تفرض في أي مرحلة من مراحل عملية التصنيع أو الإنتاج، ويتحمل المنتج دفعها، ويضيف قيمتها إلى سعر بيع الوحدة للمستهلك. (نور، عدس، و الشريف، 2008، صفحة 19)

الفرع الثالث: معيار متحمل العبء الضريبي

حسب هذا المعيار تصنف الضرائب إلى ضرائب مباشرة وأخرى غير مباشرة، (فروم، 2021، صفحة 40) وتكون الضريبة مباشرة إذا تحمل المكلف عبئها نهائيا دون إمكانية نقلها إلى شخص آخر، بينما تعد غير مباشرة إذا أمكن نقلها من المكلف الأصلي إلى مكلف آخر. (خبابة، 2016، صفحة 133)

أولا: الضرائب المباشرة: الضرائب المباشرة هي التي تفرض مباشرة على وجود الثروة، بحيث تفرض ضريبة الدخل عند تحقق الدخل، وضريبة رأس المال عند إمتلاكه. (فرهود، 1982، صفحة 293)

ثانيا: الضرائب غير المباشرة: الضرائب غير المباشرة هي التي تفرض على استخدام الثروة وليس على وجودها ذاته. (فرهود، 1982، صفحة 293)

الفرع الرابع: معيار معدل أو سعر الضريبة

معدل الضريبة هو النسبة المقررة من وعاء الضريبة، ويجري تحديده من قبل السلطات العامة وفقا لاحتياجاتها المالية لتغطية أعبائها. ووفقا لهذا المعيار، تصنف الضرائب إلى أربعة أنواع: ضريبة نسبية، ضريبة تصاعدية، ضريبة توزيعية، وضريبة قياسية. (قدوري، 2016/2015، صفحة 49)

أولا: الضريبة النسبية: الضرائب النسبية هي تلك التي تفرض على الدخل أو الثروة بنسبة أو سعر ثابت لا يتغير بتغير قيمة الوعاء الضريبي، وتمتاز هذه الضرائب بسهولة التطبيق وبساطته، غير أنها بعيدة عن مبدأ العدالة خاصة في الدول النامية ذات الفوارق الكبيرة في الدخول، حيث يتحمل أصحاب الدخول المنخفضة عبئا نسبيا أكبر مقارنة بذوي الدخول المرتفعة. (لمير، 2014، صفحة 81)

ثانيا: الضريبة التصاعدية: وفقا لهذا النوع من الضرائب، يرتفع سعر الضريبة بزيادة حجم الوعاء الضريبي، بحيث يفوق معدل الزيادة في الضريبة معدل الزيادة في حجم الوعاء، ومن أبرز أشكالها في التطبيق العملي: التصاعد بالشرائح والتصاعد بالطبقات. (أبو الفتوح، 2014، صفحة 105)

1. **التصاعدية بالطبقات:** يقسم نظام التصاعد بالطبقات المادة الخاضعة للضريبة إلى مستويات تفرض عليها ضرائب بنسب متزايدة تدريجيا، غير أن الانتقال من طبقة لأخرى يسبب قفزة كبيرة في المعدل، ما يعد إجحافا ويدفع بعض المكلفين إلى إخفاء زيادة دخلهم. (خبابة، 2016، الصفحات 130-131)
2. **التصاعدية بالشرائح:** يقوم هذا الأسلوب على تقسيم الدخل إلى شرائح متدرجة، يفرض على كل منها معدل ضريبة أعلى من السابقة، بحيث يخضع الجزء الواقع في الشريحة الأعلى لمعدلها، بينما يطبق على باقي الدخل معدلات الشرائح الأدنى. (إسحاق، 2012/2011، صفحة 13)

ثالثا: الضريبة التوزيعية: هذه الطريقة تعتمد على تحديد مسبق لمجموع الضرائب المطلوب تحصيلها، ثم توزيع هذا المبلغ على المكلفين وفقا لمقدرتهم التكليفية، مما يجعلها غير متأثرة بالتهرب الضريبي بسبب ثبات الحصيلة المعروفة مسبقا، غير أن هذه الطريقة تفتقر إلى المرونة ولا تتوافق مع مبدأ العدالة الضريبية، كما أنها مناسبة للضرائب المباشرة فقط. (بوقلع، 2022/2021، صفحة 26)

رابعا: الضريبة القياسية: هي الضريبة التي يحدد المشرع الجبائي سعرها مسبقا، دون تحديد الحصيلة الإجمالية المطلوبة في ذلك الوقت، ويتم تحديد سعرها على أساس نسبة مئوية من قيمة الوعاء الضريبي، أو كمبلغ محدد لكل وحدة من وحدات تلك المادة. (ثابتي، 2012/2011، صفحة 29)

المطلب الرابع: مدخل للنظام الضريبي الجزائري

يتناول هذا المطلب مفهوم النظام الضريبي وأركانه، مع بيان مكوناته المختلفة وأهدافه المتعددة، إضافة إلى مناقشة المبادئ والقواعد الواجب مراعاتها عند فرض الضرائب وتحصيلها من المكلفين بها.

الفرع الأول: مفهوم النظام الضريبي، وأركانه

أولا: مفهوم النظام الضريبي: يوجد تعريفان أساسيان للنظام الضريبي، الأول منهما ضيق ويتمثل في مجموعة القواعد القانونية والفنية التي تتيح تنفيذ عملية الاستقطاع الضريبي في مراحلها المتتالية، بدءا من التشريع مرورا بمرحلة الربط وصولا إلى التحصيل، (دربال و سي محمد، 2023، صفحة 917) أما التعريف الثاني فهو أوسع، حيث يتمثل في كافة العناصر الأيديولوجية والاقتصادية والفنية التي تتفاعل وتترابط لتشكيل كيان ضريبي معين، وبذلك يصبح النظام الضريبي الترجمة العملية للسياسة الضريبية، (مختار و بن الحاج، 2022، صفحة 322) وبالتالي يعرف النظام الضريبي بأنه مجموعة منتقاة من الأشكال الفنية للضرائب، تتوافق مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، تدار عبر التشريعات والقوانين

الضريبية لتحقيق أهداف السياسة الضريبية. وبذلك، يرتبط النظام الضريبي ارتباطا وثيقا بالسياسة الضريبية، ويعد تجسيدا عمليا لها ويصمم لتحقيق أهدافها، وتعتبر السياسة الضريبية جزءا من السياسة الاقتصادية العامة للمجتمع، (حجازي، 1998، الصفحات 6-7) وهي مجموعة برامج متكاملة تخططها الدولة وتنفذها مستعينة بكافة مصادرها الضريبية، بهدف إحداث تأثيرات اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة، وتجنب الآثار غير المرغوبة، بما يسهم في تحقيق الأهداف المجتمعية، (ناصر، 2016، صفحة 19) كما أن اختلاف النظم الضريبية بين الدول لا يعني بالضرورة اختلاف السياسات الضريبية، فقد يصلح نظام معين في مجتمع دون آخر. (بللعما، 2018/2017، صفحة 86)

ثانيا: أركان النظام الضريبي: يقوم النظام الضريبي على ركنين أساسيين هما: الهدف والوسيلة.

1. **الهدف:** يهدف النظام الضريبي إلى تحقيق أهداف محددة والتي تمثل أهداف السياسة الضريبية التي تحددها الدولة، وتتفاوت هذه الأهداف بين الدول، فالنظام الضريبي في الدول المتقدمة يهدف للتمويل، إضافة إلى كونه أداة فعالة تستخدمها الدولة للتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وتوجيه النشاط الاقتصادي. أما في الدول النامية، فتتمحور أهداف النظام الضريبي حول تعزيز الادخار والاستثمار، وتعبئة الموارد لخدمة التنمية. (منصور و عدة، 2020، صفحة 51)
2. **الوسيلة:** يعتمد النظام الضريبي في تحقيق أهدافه على مجموعة من الوسائل التي تستند إلى عنصرين رئيسيين، هما العنصر الفني والعنصر التنظيمي، واللذان يشكلان معا جوهر النظام الضريبي بالمفهوم الضيق من خلال تداخلهما. (مغنية، 2010/2009، صفحة 17)

1.2 العنصر الفني: يمثل العنصر الفني في النظام الضريبي مجموع الضرائب المطبقة ضمن نطاق زمني وجغرافي محدد، حيث تختار الدولة الصيغ الفنية التي تحقق إيرادات مستقرة ومرنة، وتسهم في تحقيق العدالة من خلال اعتماد الضريبة التصاعدية، وذلك في إطار قانوني يرتكز على سيادة الدولة في فرض الضرائب عبر التشريع، وبمشاركة البرلمان ممثلا للشعب. (ناصر، 2016، صفحة 21)

2.2العنصر التنظيمي: يمثل العنصر التنظيمي مجموعة القوانين، واللوائح التنفيذية، والمذكرات التفسيرية، والتشريعات الضريبية التي تمكن من تنفيذ عملية الاستقطاع الضريبي، والتي تشكل مجتمعة طريقة منهجية يعمل من خلالها النظام الضريبي وأجهزته المختلفة. (عبد الهادي، 2016/2015، صفحة 19)

الفرع الثاني: مكونات النظام الضريبي وأهدافه

أولا: مكونات النظام الضريبي: يتكون النظام الضريبي من ثلاث عناصر لا يمكن أن يقوم بدونها وهي:

1. **التشريع الضريبي:** يقصد به مجموعة النصوص التشريعية والقانونية التي تحدد الأوعية الضريبية والفئات الخاضعة للضريبة والمعفاة، وتنظم حساب الضريبة وجبايتها، إضافة إلى مواعيد التحصيل وإجراءات التصريح والطعن والمنازعات الضريبية، كما يشمل اللوائح التفسيرية والقوانين الإدارية المشرفة على تطبيق النظام الضريبي وعمل أجهزته المختلفة. (لحول، 2020/2019، الصفحات 52-53)
2. **الإدارة الضريبية:** تشير إدارة الضرائب إلى الهيئة المخولة بتنفيذ التشريعات الضريبية، وتعمل كوسيط بين المكلفين ونظام الضرائب، حيث تطبق إجراءات وقوانين مع ضمان وعي دافعي الضرائب، (Benkhadra & Benkhadra , 2025, p. 305) ولذلك، لا يقتصر نجاح النظم الضريبية على جودة القوانين فحسب، بل يتطلب كفاءة عالية في أجهزة التنفيذ تتوافق مع الأهداف التي تحددها حكومات الدول ضمن سياساتها الاقتصادية الكلية. (شباح، 2020/2019، صفحة 146)
3. **المكلف أو الممول:** هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي تفرض عليه الضريبة ويعرف أيضا بالممول، ويؤثر سلوك هذا المكلف اتجاه الضريبة في المجتمع بشكل كبير على الحصيلة الضريبية اللازمة لتمويل الإنفاق العام وتحقيق أهداف السياسة الضريبية. (نشمة، 2018/2017، صفحة 21)

ثانيا: أهداف النظام الضريبي: يهدف النظام الضريبي إلى تحقيق أهداف السياسة الضريبية للدولة، والتي تعد جزء من أهداف السياسة المالية، ولعل أهم هذه الأهداف: (بوعمامة، 2025، صفحة 59):

- التنسيق بين السياسة الضريبية والسياسات الأخرى لتدارك آثار بعض قرارات الممارسة الميدانية؛
- تحقيق النمو والاستقرار الاقتصادي؛
- تحسين الإنتاج وترقية الصادرات؛
- التقليل من حدة التضخم وتخفيض المعدلات الحدية الإجمالية للضرائب؛
- رفع المردودية الضريبية نظرا لأهمية المداخيل الضريبية؛
- خلق العدالة الجبائية وإعادة توزيع الدخل والثروة.

ترتبط هذه الأهداف بالسعي لتحقيق نمو اقتصادي مرتفع بما ينسجم مع الأهداف العامة للدولة، ويتمتع النظام الضريبي بقدرته على إرساء العدالة الجبائية بين فئات المجتمع، وتعزيز الوعي الضريبي ونشر الثقافة الجبائية. ويأتي فرض الضريبة في هذا الإطار للحفاظ على حقوق الدولة وتمويل خزينتها.

الفرع الثالث: القواعد الأساسية للنظام الضريبي

تعتبر القواعد الضريبية الأربعة التي وضعها آدم سميث المرجع الأساسي عند تصميم أي نظام ضريبي، ومن ثم فإنه للحكم بجودة أي نظام ضريبي يتعين أن تتوفر فيه القواعد الآتية:

أولا: قاعدة العدالة (المساواة): تقوم القاعدة الضريبية على مبدأ المساواة في توزيع الأعباء بين أفراد المجتمع، حيث يرى آدم سميث **(Adam Smith)** أن المساواة تتحقق بمساهمة كل فرد في تمويل الدولة وفق قدرته النسبية، مفضلا الضريبة النسبية، بينما يعتبر الفكر المالي الحديث أن الضريبة التصاعدية أكثر تحقيقا للعدالة، لكونها تراعي المقدرة التكليفية لكل فرد. وعموما، ينبغي أن تستند التشريعات الضريبية إلى العدالة والمساواة، مع ضمان تطبيقها بما يعزز ثقة الأفراد في التزاماتهم الضريبية. (البرعى، 2005، صفحة 263)

ثانيا: قاعدة اليقين: أي أن تكون الضريبة واضحة في مقدارها وموعد وكيفية دفعها، مع إطلاع المكلف على جميع تفاصيلها لتجنب الخلاف مع الجهة المحصلة، مما يشجعه على الالتزام بالقوانين الضريبية. (الحاج، 2009، صفحة 52)

ثالثا: قاعدة الاقتصاد في النفقات: تعني قاعدة الاقتصاد في النفقات أن تكون تكاليف تحصيل الضريبة منخفضة قدر الإمكان، بحيث يعد إنشاء أجهزة إدارية ضخمة أو توظيف عدد كبير من الجباة مخالفا لها، إذ لا جدوى من ضريبة تستهلك جزءا كبيرا من حصيلتها. (بعلي و أبو العلا، 2003، صفحة 65)

رابعا: قاعدة الملاءمة في الدفع: تنص هذه القاعدة على ضرورة ملاءمة الضريبة لظروف المكلفين من حيث الوعاء، وطريقة وموعد تحصيلها، على أن تجبى عند حصول المكلف على الدخل، دون أن تؤدي التسهيلات الممنوحة إلى الإضرار بالمالية العامة للدولة. (الجنابي، صفحة 142)

المبحث الثاني: الإصلاح الضريبي في الجزائر

هدفت سياسة الإصلاح الضريبي في الجزائر إلى تحديث وتعزيز فعالية المنظومة الجبائية تدريجيا، بهدف استبدال الاعتماد على الجباية البترولية بالجباية العادية كمصدر مستدام لإيرادات الميزانية. وشملت هذه الإصلاحات كافة مكونات النظام الضريبي، مع تعديل هيكلة الإدارة الضريبية، وتبسيط الإجراءات الجبائية بهدف تسهيل النظام وضمان مكافحة ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي.

المطلب الأول: أساسيات حول الإصلاح الضريبي

يتناول هذا المطلب الأساسيات المرتبطة بالإصلاح الضريبي، من خلال عرض تعريفه، مع إبراز أهم خصائصه، ثم التطرق إلى مختلف المراحل التي يمر بها منذ التخطيط له إلى غاية تجسيده.

الفرع الأول: تعريف الإصلاح الضريبي

يمكن تعريف الإصلاح الضريبي بأنه: التغيير المتعمد للنظام الضريبي القائم، بهدف الاستجابة للحاجات الجديدة أو المتغيرة، والتكيف مع القيود والظروف المحيطة المستجدة. (كماش و بوخدوني، 2022، صفحة 768)

كما يمكن تعريفه على أنه: مجموعة التغيرات التي تطرأ على النظام الضريبي في الدولة بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية والاجتماعية، وغالبا ما يستهدف تحقيق خطة اقتصادية مستقبلية، وقد يكون الإصلاح شاملا لكامل الهيكل الضريبي، أو يكون جزئيا يركز على نوع معين من الضرائب بهدف تحسين مردوديتها. (ملال و رابحي، 2021، صفحة 214)

ويعرف الإصلاح الضريبي أيضا بأنه: مجموعة من الآليات التي تهدف إلى معالجة المشكلات والقصور وسد الثغرات في النظم الضريبية، بما يضمن تحقيق الأهداف المرجوة، ويسهم في النهوض بالسياسة المالية والاقتصادية للدولة. (بوكرشاوي، بغداوي، و نساب، 2022، صفحة 115)

انطلاقا مما تقدم، يمكن تعريف الإصلاح الضريبي بأنه التغييرات التي تجرى على النظام الضريبي لتتوافق مع السياسة العامة للدولة واحتياجات الاقتصاد، ويشمل ذلك إدخال ضرائب أكثر تطورا، والبحث عن آليات ضريبية تضمن العدالة الاجتماعية وإعادة توزيع الدخل والثروة، وإلغاء الضرائب المشوهة للاقتصاد، مع ضرورة توفير كادر ضريبي مؤهل لضمان إيرادات ضريبية كافية لتغطية النفقات.

الفرع الثاني: خصائص الإصلاح الضريبي

للإصلاح الضريبي عدة خصائص يمكن تلخيصها فيما يلي (شعوادي، 2023، صفحة 420):

- يعد الإصلاح الضريبي ضرورة ملحة لمواكبة التغيرات الاقتصادية العالمية المتسارعة مثل التكتلات الاقتصادية وخصخصة القطاع العام، وذلك لضمان توافق النظام الضريبي مع هذه التحولات وتعزيز كفاءته؛
- يشكل الإصلاح الضريبي جزءا أساسيا من الإصلاح الاقتصادي الذي يهدف إلى نقل الاقتصاد الوطني من حالة يعاني فيها من العيوب والاختلالات إلى وضع مستقر، مما يستلزم تطوير النظام الضريبي نفسه ليتمكن من تحقيق أهداف خطة الإصلاح الاقتصادي في الدولة؛
- تتعدد أنماط الإصلاح الضريبي بحسب أهدافه، فقد يكون إصلاحا جزئيا يعالج خللا تشريعيا أو يقلل التهرب الضريبي، أو إصلاحا شاملا يسعى لتبسيط النظام وتحسين أدائه بشكل عام.

الفرع الثالث: مراحل الإصلاح الضريبي

إن تطبيق الإصلاح الضريبي يتم عن طريق اتخاذ مجموعة من الخطوات والإجراءات يمكن تلخيصها في المراحل الآتية (جدي، 2019/2018، الصفحات 95-96):

أولا: المرحلة الأولى (القيام بتشخيص ضريبي): تتضمن هذه المرحلة تحليل الوضع الضريبي قبل الإصلاحات، ودراسة الإمكانات والقدرات الضريبية عبر تقدير هوامش الربح الحقيقية لكل قطاع، وتحديد مستوى الضغط الضريبي الحالي، بالإضافة إلى تقييم مدى توافق الضغط الضريبي الفعلي مع المستوى المستهدف وقدرة الدولة على تحقيق الحصيلة الضريبية المرجوة.

ثانيا: المرحلة الثانية (اقتراح الإصلاح الضريبي): تتمثل المرحلة الثانية في وضع مقترحات إصلاحية واضحة ومتوافقة مع البرنامج التنموي الوطني، عبر فريق متخصص يكلف بإعداد السياسة الضريبية للبلاد، ويراجع الإدارة الضريبية ويحدد مكامن الخلل، مع ضرورة قبول السلطات لهذه المقترحات لضمان نجاح الإصلاح واستمراريته.

ثالثا: المرحلة الثالثة (تطبيق الإصلاح الضريبي): تتضمن هذه المرحلة إقرار واعتماد التدابير المقترحة رسميا، ثم نشرها والإعلان عن آثار الإصلاح المتوقعة، إلى جانب تكوين الموارد البشرية المختصة لضمان التنفيذ الفعال للإصلاح الضريبي.

المطلب الثاني: معالم النظام الضريبي قبل الإصلاحات، أسباب الإصلاح الضريبي، وأهدافه

إن الفهم الجيد لآليات عمل النظام الضريبي في الجزائر يستدعي الاطلاع على أهم الإصلاحات التي عرفها هذا النظام موازاة مع التحولات التي شهدها اقتصاد الجزائر، وذلك من خلال إلقاء نظرة على معالم النظام الضريبي قبل الإصلاحات الجبائية الكبرى لسنة 1992، ليتسنى من خلال ذلك معرفة أهم الدوافع والأهداف الرئيسية لهذه الإصلاحات.

الفرع الأول: معالم النظام الضريبي قبل الإصلاحات

اتجهت الجزائر غداة الاستقلال إلى الإبقاء على معظم القوانين سارية المفعول إلا ما تعارض منها مع مبادئ السيادة الوطنية في كافة المجالات بما فيها التشريعات الجبائية، مع الأخذ بمجموعة من التدابير بصفة مرحلية في محاولة منها لتغطية العجز في السيولة الذي عرفته خزينة الدولة مباشرة بعد الإستقلال، فلجأت إلى الاهتمام بأساليب ووسائل التحصيل وتوسيع الأوعية الضريبية، تماشيا مع حاجاتها القصوى في تمويل نفقاتها العامة في تلك المرحلة. (شباح، 2020/2019، صفحة 215)

وفي سنة 1976 شهد النظام الضريبي الجزائري تنظيما لتشريعاته الجبائية من خلال صدور قوانين تضبط وتصنف الضرائب في تاريخ واحد 09/12/1976، يليها قانون الجمارك الصادر بتاريخ 21/07/1979 وهي مرتبة كالآتي:

- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة؛
- قانون الرسوم على رقم الأعمال؛
- قانون الطابع؛
- قانون الضرائب غير المباشرة؛
- قانون التسجيل؛
- قانون الجمارك.

ويمكن عرض أهم ما جاءت به هذه القوانين وفق الجدول الموالي:

الجدول (1-1): هيكل النظام الضريبي الجزائري قبل الإصلاحات الضريبية لسنة 1991

القانون	نوع الضريبة	المرجع القانوني
قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (ق.ض.م.ر.م)	**الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الدولة** • الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية • الضريبة على إيرادات الديون والودائع والكفالات • الضريبة على أرباح المهن غير التجارية • الضريبة التكميلية على مجموع الدخل • الضريبة على الرواتب والأجور • الرسم المفروض على الأجور المرتفعة • الدفع الجزافي • الرسم الخاص على الزيادات في القيمة المحققة عند البيع (عقارات مبنية محلات تجارية أو لكل استغلال) **الضرائب والرسوم المقبوضة لصالح الدولة والجماعات المحلية** • الضريبة الجزافية الفلاحية • الرسم الجزافي **الضرائب المباشرة المحصلة لصالح الجماعات المحلية** **أولا: الضرائب المحصلة لصالح الولايات والبلديات ومصلحة الأموال المشتركة للجماعات المحلية** • الرسم على النشاط الصناعي والتجاري • الرسم على المهن غير التجارية • الرسم النوعي على الدقيق القابل للخبز والسميد • الرسم الثابت الإضافي **ثانيا: الضرائب المحصلة لصالح البلديات فقط** • الرسم العقاري على الملكيات المبنية • الرسم الخاص برفع القمامة المنزلية • الرسم الخاص بالصب في المجاري • رسم الإحصائية **ثالثا: الرسوم المقبوضة لصالح بعض المؤسسات العمومية** • الأتاوى المقبوضة لصالح الإذاعة والتلفزيون الجزائرية • الاقتطاع لصالح الغرف التجارية	(الأمر (76-101) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 1976)
قانون الرسوم على رقم الأعمال (ق.ر.ر.أ)	• الرسم الوحيد الإجمالي عند الإنتاج • الرسم الوحيد الإجمالي المفروض على تأدية خدمات • الرسوم الوحيدة الخاصة	(الأمر (76-102) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال، 1976)
قانون الطابع (ق.ط)	• رسم الطابع	(الأمر (76-103) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن

		قانون الطابع، 1977)
قانون الضرائب غير المباشرة (ق.ض.غ.م)	• المشروبات والمشروبات الروحية • السكر والغلوكوز المستعمل في صناعة المشهيات التي أساسها الخمر والمنتجات المماثلة • التبغ والكبريت الكيماوي • رسم الضمان والتعيير على مصنوعات الذهب والفضة والبلاتين • المنتجات البترولية • الضريبة المترتبة على البارود والديناميت والمتفجرات ذات الأوكسجين السائل • رسم الذبح والرسم الإضافي لرسم الذبح • الرسم النوعي الإضافي لدعم الأسعار	(الأمر (76-104) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الضرائب غير المباشرة، 1977)
قانون التسجيل (ق.ت)	• الرسم الثابت، الرسم النسبي والرسم التصاعدي	(الأمر (76-105) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون التسجيل، 1977)
قانون الجمارك (ق.ج)	• التعريفة الجمركية • الحقوق والرسوم الجمركية (الرسم الجزافي، الرسوم الداخلية، الرسوم على رقم الأعمال، حقوق الملاحة، الحقوق والرسوم الأخرى)	(القانون رقم (79-07) المؤرخ في 21 جويلية 1979 المتضمن قانون الجمارك، 1979)

المصدر: من إعداد الباحثة

الفرع الثاني: أسباب الإصلاح الضريبي في الجزائر

تعود أسباب القيام بالإصلاح الضريبي في الجزائر عموما إلى محاولة تجاوز بعض جوانب القصور في النظام الضريبي، ولعل أبرزها:

- التحولات الاقتصادية المحلية والدولية كانتقال الجزائر إلى اقتصاد السوق وشراكتها مع الاتحاد الأوروبي ورغبتها في الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، جعلت النظام الضريبي غير متوافق مع المستجدات العالمية، بالإضافة إلى موجة الإصلاحات الضريبية في مختلف دول العالم التي عرفتها تلك الفترة؛ (بللعما، 2018/2017، صفحة 89)
- انهيار أسعار البترول لسنة 1986 تسبب في خسائر كبيرة للاقتصاد الوطني، مما دفع الدولة لإصلاح الجباية العادية لتعويض الاعتماد على الجباية البترولية؛ (ملال و رابحي، 2021، صفحة 215)

- تميز النظام الضريبي قبل الإصلاح بعدم عدالته، إذ اقتصر الاستقطاع من المصدر على بعض المداخيل، مع غياب الضريبة التصاعدية، وتفاوت المعاملة بين المؤسسات العامة والخاصة؛ (شافعي، 2024/2023، الصفحات 18-19)
- نقص المعلومات والبيانات المالية في الإدارة الضريبية أثر سلبا على الربط والتحصيل، مما يدل على ضعف كفاءة الجهاز الإداري والذي يشكل عائق أمام نجاح الإصلاحات؛ (شباح، 2020/2019، صفحة 219)
- ارتفاع معدلات الضرائب وتعقد نظامها دفع المكلفين للتهرب الضريبي وعدم تحمل عبئها؛ (منصور، 2021/2020، صفحة 195)
- تعدد الضرائب أثر سلبا على قدرة الشركات الجزائرية على المنافسة داخليا وخارجيا؛ (بوقلع، 2022/2021، صفحة 114)
- اختلاف مواعيد التحصيل تسبب في صعوبة تسيير الجباية وكثرة المنازعات بين المؤسسات والإدارة. (سلطاني و شافعي، 2021، صفحة 219)

الفرع الثالث: أهداف الإصلاح الضريبي في الجزائر

تنوعت الأهداف التي سعت السلطات العمومية في الجزائر لتحقيقها من خلال الإصلاح الضريبي، ومن أبرزها (بوقلع، 2022/2021، الصفحات 116-119):

- رفع الحصيلة الضريبية عبر زيادة مساهمة الجباية العادية في تمويل الميزانية، مع استبدال الاعتماد على الجباية البترولية غير الدائمة؛
- تبسيط النظام الضريبي بإلغاء أو تعديل الضرائب المعقدة، وتسهيل فهم القوانين والإجراءات لضمان شفافية ووضوح الربط والتحصيل؛
- توسيع الوعاء الضريبي وتخفيض معدلات الضرائب لتقليل التهرب الضريبي وتحقيق العدالة من خلال جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية بتحفيزات ضريبية؛
- مكافحة الغش والتهرب الضريبي عبر إصلاحات إدارية وتشريعية تهدف إلى رفع كفاءة التحصيل وتحسين المردودية المالية للنظام؛
- تحقيق العدالة الضريبية بالتمييز في المعاملة بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وتوسيع استخدام الضريبة التصاعدية، وإعفاء ذوي الدخول المنخفضة؛

- تحسين فعالية الإدارة الضريبية من خلال إعادة تنظيمها، رفع كفاءة موظفيها، واعتماد تقنيات حديثة تواكب التطورات؛
- توجيه النشاط الاقتصادي عبر دعم الاستثمارات المنتجة للثروة، تقليل البطالة، ومنح مزايا تحفيزية من خلال الإعفاءات الضريبية.

المطلب الثالث: إصلاح النظام الضريبي الجزائري

شهد النظام الضريبي الجزائري تحولات وإصلاحات متعددة نتيجة للأزمات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها البلاد، وكان أبرز هذه الإصلاحات في أوائل التسعينات، حيث فرضت الأزمة النفطية التي ألحقت أضرارا كبيرة بالاقتصاد الوطني ضرورة إجراء تعديلات جوهرية، بهدف تغطية العجز المالي والبحث عن مصادر بديلة للتمويل بعيدا عن الاعتماد على قطاع المحروقات.

الفرع الأول: الضرائب والرسوم المستحدثة وفق الإصلاح الضريبي لسنة 1991

انطلقت عملية الإصلاح الضريبي في الجزائر سنة 1987 واستمرت إلى غاية سنة 1990، حيث تم تضمين نصوصها ضمن قانون المالية لسنة 1991، وبدأ تطبيقها فعليا اعتبارا من سنة 1992، واشتملت هذه الإصلاحات بشكل رئيسي على تحديث التشريعات الضريبية (La Direction générale des impôts, 2012, p. 04) . حيث أسفر الإصلاح الضريبي عن إحداث مجموعة من الضرائب الجديدة، والتي تمثلت في (بللعما، 2018/2017، الصفحات 92-93):

أولا: ضريبة الدخل الإجمالي (IRG): تم إقرار ضريبة الدخل الإجمالي التي تفرض على صافي دخل المكلف، بهدف تبسيط نظام الضرائب على الدخل والانتقال من النظام المعقد المبني على فروع الدخل المتعددة إلى نظام الدخل الإجمالي، حيث يسهم هذا النظام في تبسيط الإجراءات على المكلفين وتخفيض أعباء التحصيل على الإدارة الضريبية، كما يميز بين الضرائب المفروضة على الأشخاص الطبيعيين والأشخاص المعنويين.

ثانيا: ضريبة أرباح الشركات (IBS): أنشئت هذه الضريبة بهدف إلغاء ازدواجية النظام الضريبي من خلال دمج المؤسسات الوطنية والأجنبية ضمن إطار تطبيق موحد، إذ كانت المؤسسات الوطنية تخضع سابقا لضريبة الأرباح الصناعية والتجارية بنسبة 50%، بينما كانت المؤسسات الأجنبية تفرض عليها إما ضريبة مداخيل مؤسسات البناء بمعدل 8%، أو اقتطاع الضريبة على الأرباح غير التجارية من المصدر

للمؤسسات الخدمية بنسبة 25%. ومن خلال فرض ضريبة أرباح الشركات تم توحيد النظام الضريبي لكافة المؤسسات بغض النظر عن منشأها.

ثالثا: الرسم على القيمة المضافة (TVA): تم إنشاء ضريبة القيمة المضافة لتحل محل كل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج والرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات، وذلك بغرض التخلص من نظام الرسم على رقم الأعمال الذي لا يتوافق مع متطلبات الاقتصاد الحديث، وتتميز هذه الضريبة بأنها لا تفرض على الإنتاج ككل، بل تقتصر على القيمة المضافة فعليا، أي على الثروة الجديدة.

الفرع الثاني: أنظمة الإخضاع الضريبي في ظل الإصلاحات

وتتضمن ثلاث أنظمة وهي:

أولا: الضريبة الجزافية الوحيدة: تم إحداث الضريبة الجزافية الوحيدة بموجب المادة 02 من قانون المالية لعام 2007، حيث يحدد رقم الأعمال وربح المكلفين بها بشكل جزافي وذلك للمكلفين الذين لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000.00 دج. وتشمل هذه الضريبة المكلفين الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري وكذا الحرفيون، بالإضافة إلى التعاونيات الحرفية الفنية والتقليدية. (المديرية العامة للضرائب، 2023)

ثانيا: النظام الحقيقي: يعتمد على الربح الحقيقي للنتيجة المحققة خلال السنة، ويسمح هذا النظام بخصم نفقات المصروفات فعليا من الربح الخاضع مما يخفض الإخضاع الجبائي مع ضرورة مسك محاسبة كاملة وفقا للقوانين المعمول بها، وإظهارها عند الحاجة أو عند طلب إدارة الضرائب، ويخضع لهذا النظام الأشخاص المعنويين، الأشخاص الطبيعيين عندما تزيد إيراداتهم عن 8.000.000.00 دج، وبصفة اختيارية الأشخاص الطبيعيين عندما تقل إيراداتهم أو تساوي 8.000.000.00 دج. (المديرية العامة للضرائب، 2023)

ثالثا: النظام الحقيقي المبسط: هذا النظام الضريبي، الذي تم تأسيسه في قانون المالية لعام 2008، يطبق على الأشخاص غير الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة المحققين لرقم أعمال سنوي يساوي أو يقل عن 8.000.000.00 دج، ويلزم هؤلاء المكلفون بمسك دفتر يومي وسجل مؤشران وممضيان من طرف المصلحة المسيرة. (المديرية العامة للضرائب، 2023)

المطلب الرابع: إصلاح الإدارة الضريبية

لا يمكن أن يقتصر نجاح أي برنامج إصلاح ضريبي على الجانب التشريعي فقط، إذ يتطلب الاهتمام الجاد بالجانب التنظيمي المتمثل في الإدارة الضريبية المسؤولة عن تطبيق هذه التشريعات.

الفرع الأول: إحداث هياكل جديدة

عرفت الإدارة الضريبية الجزائرية تغيير جذري في هيكلها التنظيمي على مستوى المصالح الخارجية، وكان تفصيلها كالآتي:

أولا: مديرية كبريات المؤسسات: تعتبر مديرية كبريات المؤسسات من أهم المصالح الخارجية في الإدارة الضريبية، وقد تأسست بموجب المادة 32 من قانون المالية لسنة 2002. تشمل اختصاصاتها الشركات أو التجمعات النشطة في قطاع المحروقات الخاضعة للتشريع المتعلق بهذا القطاع، بالإضافة إلى الشركات الأجنبية الناشطة مؤقتا في الجزائر في إطار تعاقدي يخضع للنظام الحقيقي إذا بلغ مبلغ العقد أو العقود 2.000.000.000 دج أو أكثر. كما تشمل شركات رؤوس الأموال وشركات الأشخاص التي اختارت الخضوع للنظام الجبائي لشركات رؤوس الأموال، وفقا للمادة 136 من (ق.ض.م.ر.م)، عندما يساوي رقم أعمالها السنوي أو يفوق 2.000.000.000 دج، وكذلك تجمعات الشركات التي يبلغ رقم أعمال إحدى شركاتها العضوة أو يتجاوز هذا المبلغ. (لعريبة و سحنون، 2021، صفحة 515)

ثانيا: المراكز الضريبية: تعد المراكز الضريبية جزءا من جهود تحديث الإدارة الضريبية، وقد تم تأسيسها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-327 المؤرخ في 18 سبتمبر 2006، الذي ينظم المصالح الخارجية للإدارة الضريبية ويحدد صلاحياتها، وقد ذكرت المراكز لأول مرة في قانون المالية لسنة 2003 في المادتين 31 و32، اللتين تناولتا تواريخ دفع الضريبة ونظام الأقساط المؤقتة والتسديدات الفصلية للمكلفين ضمن اختصاصها. تتولى هذه المراكز إدارة الملفات الجبائية للمؤسسات الخاضعة للنظام الحقيقي غير التابعة لمديرية كبريات المؤسسات، بالإضافة إلى مجموعة المهن الحرة. وتشمل اختصاصاتها تحديد الوعاء الضريبي والتحصيل والرقابة ومنازعات الضرائب والرسوم المتعلقة بأنشطة هذه الفئات، كما تسعى المراكز لتطوير شراكة قائمة على التواجد والاستماع والاستجابة السريعة لطلبات المكلفين، لتكون المحاور الجبائي الوحيد لهم في تسيير ملفاتهم الضريبية. (بن يدير، إيدير، و زرقون، 2022، الصفحات 121-122)

ثالثا: المراكز الضريبية الجوارية: تعد مصلحة جديدة ضمن المديرية العامة للضرائب، أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06-327 لسنة 2006، الذي ينظم المصالح الخارجية للإدارة الضريبية وصلاحياتها. وتكلف هذه المراكز بإدارة ملفات المكلفين الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، الذين يقل رقم أعمالهم عن 8.000.000 دج. ويهدف إنشاء هذه المراكز إلى استبدال المفتشيات والقبضات، وضمان تقديم خدمة ضريبية نوعية عبر تبسيط وعصرنة الإجراءات الضريبية. (خير، 2022، صفحة 623)

الفرع الثاني: رقمنة الإدارة الضريبية

رقمنة العمليات الضريبية تشكل ركيزة أساسية في الإصلاح الضريبي الحالي ومرحلة محورية ضمن برنامج تحديث الإدارة الضريبية، تهدف إلى تحسين جودة الخدمات المقدمة عبر تحويلها إلى خدمات إلكترونية، وتبسيط الإجراءات، وتعزيز الوصول إلى المعلومات الضريبية باستخدام تقنيات حديثة.

أولا: نظام معلومات المديرية العامة للضرائب: قامت الإدارة الضريبية في الجزائر بالاستعانة بمكتب استشارات إسباني **(INDRA - SITEMAS)** لاقتناء نظام معلوماتي جبائي **(SAP)**، الذي يعد ركيزة أساسية في تحديث الإدارة الضريبية. يهدف هذا النظام إلى تحقيق كفاءة أعلى من خلال (بوزيان و محي الدين، 2021، صفحة 156):

- التعرف الكامل على المكلفين بالضريبة وفقا لخصوصياتهم؛
- تعزيز الثقافة الجبائية عبر اعتماد تقنية التحصيل الإلكتروني؛
- تقليل المستحقات الضريبية العالقة، مما يزيد من معدلات التحصيل ويحد من مشكلة ضعف الثقافة الجبائية؛
- الاستجابة السريعة لانشغالات المجتمع الضريبي وتحسين جودة الخدمة العمومية؛
- معالجة كميات كبيرة من التصريحات الضريبية بسرعة وفعالية؛
- الكشف السريع عن حالات الغش والتهرب الضريبي وضمان التزام المكلفين.

ثانيا: الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: قامت المديرية العامة للضرائب بإحداث موقع إلكتروني لإدارة الضرائب عبر العنوان **(www.mfdgi.gov.dz)**، إذ يمكن الموقع جميع المكلفين من تحميل مختلف الوثائق (التصريحات والشهادات والكشوفات)، كما يمكن الموقع الاطلاع على مختلف

النصوص التشريعية والتنظيمية (قوانين المالية، المعاهدات الجبائية، القوانين الضريبية، المناشير والتعليمات، النصوص التنظيمية الجبائية)، كما يتيح الموقع مساحة لطرح الأسئلة والانشغالات والإجابة عنها. (المديرية العامة للضرائب، 2024)

ثالثا: الترقيم الجبائي عن بعد: في إطار تبسيط الإجراءات الجبائية للمكلفين بالضريبة في ظل رقمنة الإدارة الجبائية قامت المديرية العامة للضرائب باستحداث موقع إلكتروني (**https://nifenligne.mfdgi.gov.dz/**) يسمح بالحصول على رقم التعريف الجبائي **(NIF)** في وقت وجيز وبصورة إلكترونية، كما يتيح الموقع التأكد من المعلومات المدرجة وأيضا التأكد من نشاط الرقم الجبائي الخاص بالمكلف من عدمه مما يضمن أمن كل المتعاملين. (المديرية العامة للضرائب، 2024)

رابعا: خدمات رقمية أخرى: وتتمثل في (المديرية العامة للضرائب، 2026/2025):

- مرجع أسعار العقار (بيع وإيجار) والمدرج حسب المناطق (شمالية، شرقية، غربية وجنوبية)، الولايات والبلديات وطبيعة الأملاك؛
- حاسبة جدول الضريبة على الدخل الإجمالي؛
- محاكي حساب الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المداخيل العقارية خاص بالمكلفين بالضريبية الحاصلين على مداخيل إيجارية؛
- خدمة المساعدة والدعم التقني من أجل الإجابة عن الأسئلة وحل المشاكل التقنية.

خامسا: عصرنة آليات التصريح والدفع: وذلك من خلال البوابات الإلكترونية الآتية:

1. **البوابة الإلكترونية "جبايتيك":** تعتبر أول تجربة جزائرية في مجال التصريح والدفع عن بعد، الهدف منها تسهيل الإجراءات الإدارية بالإضافة إلى تقديم العديد من الخدمات الإلكترونية للمكلفين بالضريبة عبر الرابط (**https://jibayatic.mfdgi.gov.dz**)، والمتمثلة فيما يلي (المديرية العامة للضرائب، 2024):

✓ الولوج إلى بيانات التعريف الخاصة بالمكلف مع إمكانية تحديث رمز الدخول؛

✓ إدخال البيانات عن طريق المساعد الآلي للتصريحات بالضرائب والرسوم مع حساب آلي؛

✓ إمكانية طبع الإشعار بالدفع يتضمن تفاصيل الضرائب والمبالغ المصرح بها؛

- ✓ دفع الضرائب والرسوم المصرح بها إلكترونيا للمكلفين بالضريبة التابعين لمديرية كبريات المؤسسات بترخيص اقتطاع المبالغ المستحقة من حسابهم البنكي مباشرة؛
- ✓ تقديم طلبات والحصول على شهادات الوجود (C20) ومستخرجات الجداول عبر الإنترنت، كما تسمح للغير إمكانية المصادقة عن بعد لشهادات الوجود (C20) الصادرة عن مديريات كبريات المؤسسات؛
- ✓ متابعة مستمرة للتصريحات الصادرة وعمليات الدفع المنجزة.

2. **البوابة الإلكترونية "مساهمتك"**: تعد "مساهمتك" بوابة رقمية جديدة أطلقتها الإدارة الجبائية الجزائرية لتوفير خدمات التصريح وتسديد الضرائب والرسوم عن بعد، ضمن بيئة مصممة لضمان البساطة وسهولة الاستخدام. تستهدف هذه البوابة المكلفين بالضرائب المنتسبين إلى المديريات الولائية للضرائب التي لا تتوفر على مراكز ضريبية أو مراكز جوارية نشطة، تتيح هذه البوابة للمكلفين بالضريبة إمكانية الولوج إلى فضاء شخصي وآمن عبر الرابط (**https://moussahamatic.mfdgi.gov.dz/**)، أين تقدم لهم مجموعة من الخدمات المتكاملة (المديرية العامة للضرائب، 2024):

- الولوج إلى بيانات الحساب "مساهمتك"؛
- الاستفادة من مساعدة آلية في التصريح الضريبي والحساب التلقائي للمبالغ المستحقة عند إدراج البيانات؛
- إجراء الدفع عن بعد للضرائب والرسوم المصرح بها باستخدام بطاقة الدفع ما بين البنوك، البطاقة الذهبية، خدمة التحويل الإلكتروني؛
- استلام وطبع وصل عملية الدفع المنجزة؛
- متابعة مستمرة للتصريحات وعمليات الدفع المنجزة.

3. **البوابة الإلكترونية "طابعكم"**: أطلقت المديرية العامة للضرائب المنصة الرقمية "طابعكم" والتي توفر إمكانية الدفع الإلكتروني لحقوق الطوابع الجبائية عبر (**https://tabioucom.mf.gov.dz**) دون الحاجة إلى التنقل إلى مختلف المصالح، كما تتيح المنصة دفع حقوق الطابع باستخدام البطاقة الذهبية وبطاقة الدفع بين البنوك، وتشمل حاليا طوابع جواز السفر، بطاقة التعريف الوطنية، ورخصة

السياقة، وسيتم توسيع خدمات المنصة لتشمل طوابع وثائق أخرى كالتأشيرات، السجلات التجارية، عقود النقل، بطاقات الإقامة المؤقتة، والشهادات القنصلية. (المديرية العامة للضرائب، 2024)

4. **المنصة الرقمية "قسيمتك"**: تعد المنصة الرقمية "قسيمتك" منصة رقمية جديدة أطلقتها الإدارة الجبائية الجزائرية لاقتناء قسيمة السيارات عن بعد، ترمي هذه الخدمة المبتكرة إلى تبسيط الالتزامات الجبائية مما يتيح الحصول على قسيمة السيارات الخاصة بالمركبات بسهولة وسرعة، كما يتيح هذا الحل الرقمي توفير الوقت وتعزيز الأمان للمعاملات ومواكبة متطلبات المواطنين، إذ يمكن من إتمام عملية الدفع والتحميل للقسيمة فورا على مدار الساعة والأسبوع باستعمال البطاقة الذهبية أو بطاقة الدفع بين البنوك وذلك في بضع نقرات فقط عبر الرابط (**https://qassimatouka.mf.gov.dz/**). (المديرية العامة للضرائب، 2025)

المبحث الثالث: هيكل النظام الضريبي الجزائري الحالي

يتكون النظام الضريبي من عدة عناصر تشكل معا نظاما متكاملا، ويعتبر الهيكل الضريبي من أهم هذه العناصر حيث يمثل العمود الفقري للنظام الجبائي بأكمله. ويشمل الهيكل الضريبي مجموعة الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة على الأفراد والمؤسسات، والتي تتطور مع الزمن لمواكبة الاحتياجات الاقتصادية المتغيرة.

المطلب الأول: الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

تنقسم الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في الجزائر حسب (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025) كما يلي:

الفرع الأول: الضريبة على الدخل الإجمالي

حسب القانون الجزائري للضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (ق.ض.م.ر.م) لسنة 2025، فإن الضريبة على الدخل الإجمالي هي ضريبة سنوية تفرض على صافي الدخل الإجمالي للأشخاص الطبيعيين، ويشمل هذا الدخل بحسب المادة 2 من ذات القانون، مجموع المداخيل الصافية لمختلف الأصناف مثل الأرباح الصناعية والتجارية، الأرباح الفلاحية، أرباح المهن غير التجارية، عائدات رؤوس الأموال المنقولة، الإيرادات الناتجة عن إيجار الممتلكات المبنية وغير المبنية، المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية، بالإضافة إلى فوائض القيمة الناجمة عن التنازل عن العقارات والحقوق

العقارية والأسهم أو الحصص الاجتماعية. وتنص المادة 104 من (ق.ض.م.ر.م) على تحديد الضريبة وفق جدول تصاعدي (انظر الملحق رقم 1-1). ويخضع لهذه الضريبة، وفق المادة 3 من القانون نفسه، الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر، وكذلك الأشخاص المقيمين خارج البلاد الذين يحصلون على عائدات من مصادر جزائرية، ويعتبر موطن التكليف في الجزائر للأشخاص الذين:

- يمتلكون مسكنا أو يستفيدون منه أو يستأجرونه؛
- لهم مكان إقامة رئيسي أو مركز مصالح أساسية داخل الجزائر؛
- يمارسون نشاطا مهنيا في الجزائر سواء كانوا أجراء أو مستقلين؛
- يعملون كأعوان دولة في الخارج ولا يخضعون هناك لضريبة على دخلهم الكامل.

الفرع الثاني: الضريبة على أرباح الشركات

تعد الضريبة على أرباح الشركات، وفقا للقانون الجزائري للضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لسنة 2025، ضريبة سنوية تفرض على مجموع الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات والأشخاص المعنويين، وتنطبق هذه الضريبة، حسب المادة 136 من (ق.ض.م.ر.م)، على كافة الشركات بغض النظر عن شكلها أو غرضها، باستثناء شركات الأشخاص وشركات المساهمة، إضافة إلى الشركات المدنية التي لم تتأسس كشركة أسهم، وهيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المعتمدة حسب التشريع والتنظيم المعمول بهما، والمؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري. وباستقراء المادة 137 من (ق.ض.م.ر.م)، تستحق الضريبة على الأرباح المحققة داخل الجزائر، وتعتبر أرباحا محققة في الجزائر تلك الناتجة عن ممارسة نشاط صناعي أو تجاري أو فلاحي في شكل شركات، حتى في حال عدم وجود منشأة دائمة، حسب أحكام الاتفاقيات الجبائية. كما تشمل الأرباح الناتجة عن نشاط المؤسسات التي تستعين بممثلين في الجزائر لا يتمتعون بشخصية مهنية مستقلة، إضافة إلى أرباح المؤسسات التي تمارس نشاطا تجاريا كاملا بشكل مباشر أو غير مباشر داخل الجزائر، وحتى لو كان نشاطها متزامنا مع نشاط خارج البلاد، ما لم يثبت العكس عبر محاسبتين منفصلتين. وتشمل أيضا الأرباح والنواتج المحققة من قبل الشركات الأجنبية المرتبطة بممتلكات في الجزائر، والأرباح التي يخضع حق إخضاعها للضريبة في الجزائر بموجب معاهدة ضريبية. أما معدلات الضريبة، فتحدد حسب المادة 150 من (ق.ض.م.ر.م) بنسبة 19% لأنشطة إنتاج السلع، و23% لأنشطة البناء والأشغال العمومية والري والأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات الأسفار، و26% للأنشطة الأخرى.

الفرع الثالث: الضريبة الجزافية الوحيدة

نصت المواد من 282 مكرر إلى 282 مكرر 4-أ من (ق.ض.م.ر.م)، على إنشاء ضريبة جزافية وحيدة تغطي ضريبة الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة، والرسم المحلي للتضامن، ويخضع لهذا النظام الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو غير تجاري أو حرفيا، بالإضافة إلى التعاونيات الفنية والتقليدية والشركات المدنية المهنية، شريطة ألا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 8.000.000 دج، مع استثناء من اختاروا نظام فرض الضريبة على أساس الربح الحقيقي أو النظام المبسط للمهن غير التجارية.

وتحدد معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي:

- 5% لأنشطة الإنتاج وبيع السلع؛
- 12% للأنشطة الأخرى؛
- فيما تخضع الأنشطة الممارسة ضمن النظام القانوني للمقاول الذاتي لمعدل 0.5%.
- كما يخضع الأشخاص الطبيعيون، بغض النظر عن وضعيتهم إزاء الفئات الأخرى من المداخيل، الذين ينشطون في مجال توزيع السلع والخدمات عبر المنصات الرقمية أو البيع المباشر عبر الشبكة، لاقتطاع من المصدر محرر من الضريبة بنسبة 5% على مبلغ الفاتورة شاملا جميع الرسوم، وذلك بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة.

الفرع الرابع: الضرائب والرسوم الأخرى

بالإضافة إلى الضرائب السابقة، أرفق المشرع الجبائي الجزائري ضرائب ورسوم أخرى في (ق.ض.م.ر.م)، من بينها:

أولا: الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين: ينص (ق.ض.م.ر.م) في المواد 196 مكرر إلى 196 مكرر 3 على فرض رسم على التكوين المهني ورسم على التمهين يطبق على المستخدمين المقيمين في الجزائر، مع استثناء المستخدمين المهنيين الذين يعملون بأقل من 20 عاملا، إضافة إلى الهيئات والإدارات العمومية. ويحدد معدل هذا الرسم بنسبة 1% من الكتلة السنوية للأجور قبل خصم المساهمات الاجتماعية وضريبة الدخل الإجمالي، ويشمل ذلك كل من الرسم على التكوين المهني والرسم على التمهين.

ثانيا: الرسم المحلي للتضامن: انطلاقا من المواد 231 مكرر و231 مكرر 2 من (ق.ض.م.ر.م)، يستحق الرسم على رقم الأعمال باستثناء الرسم على القيمة المضافة، للمكلفين الذين يمارسون أنشطة نقل المحروقات بواسطة الأنابيب والأنشطة المنجمية التي تخضع أرباحها لضريبة الدخل الإجمالي أو ضريبة أرباح الشركات، وبحسب المادة 231 مكرر 4 من نفس القانون، يحدد معدل هذا الرسم بنسبة 3% لأنشطة نقل المحروقات بواسطة الأنابيب، وبنسبة 1.5% للأنشطة المنجمية.

ثالثا: الرسم العقاري: نصت المادتان 248 و261 د من (ق.ض.م.ر.م) على فرض رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية وغير المبنية الواقعة على التراب الوطني، حيث يشمل الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية الأراضي الموجودة في المناطق العمرانية والقابلة للتعمير، والمحاجر، والمرامل، والمناجم، والأراضي الفلاحية. أما بالنسبة للملكيات المبنية، فيفرض الرسم حسب المادة 249 من القانون نفسه على المنشآت المخصصة للسكن أو لتخزين المنتجات، والمنشآت التجارية الكائنة بالقرب من المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات، بالإضافة إلى أرضيات جميع أنواع البنايات. ويتم تحديد معدل الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية وفق المادتين 261-ب و261-ز على التوالي (انظر الملحق رقم 1-2).

رابعا: رسم التطهير (رسم رفع القمامة المنزلية): رسم التطهير وفقا للمادة 263 من (ق.ض.م.ر.م)، هو رسم سنوي يفرض على جميع الملكيات المبنية بهدف تمويل خدمات رفع القمامة المنزلية التي تقدمها البلديات في مناطقها. كما توضح المادة 263 مكرر 2 من (ق.ض.م.ر.م) أن مبلغ هذا الرسم يتحدد بناء على طبيعة المحل (انظر الملحق رقم 1-3).

خامسا: الرسم على الإقامة: وفق المواد من 266 مكرر إلى 266 مكرر 3 من (ق.ض.م.ر.م) يؤسس الرسم على الإقامة بعنوان إقامة الأشخاص بالمؤسسات الفندقية ويحصل لفائدة البلديات، ويطبق هذا الرسم على الأشخاص المقيمين في البلدية الذين لا يملكون سكن خاص يخضعون بموجبه للرسم العقاري ويحتسب عن كل يوم إقامة (انظر الملحق رقم 1-4).

سادسا: الضريبة على الثروة: بمراجعة نص المادة 274 من (ق.ض.م.ر.م) تفرض هذه الضريبة على الأشخاص الطبيعيين الذين يتخذون الجزائر مقرا جبائيا، بالنسبة لأملاكهم الموجودة داخل الجزائر وخارجها، وكذلك على الأشخاص الطبيعيين الذين لا يتخذون الجزائر مقرا جبائيا لكن لديهم أملاك داخل

البلاد. كما تشمل هذه الضريبة الأشخاص الذين لهم مقر جبائي في الجزائر ولكن لا يمتلكون أملاكا تتناسب مع مستوى معيشتهم. وتحدد نسب هذه الضريبة وفق سلم تصاعدي كما ورد في نص المادة 281 مكرر 8 من (ق.ض.م.ر.م) (انظر الملحق رقم 1-5).

المطلب الثاني: الضرائب غير المباشرة

تتمثل الضرائب المباشرة في:

الفرع الأول: الرسم على القيمة المضافة والرسم الداخلي على الاستهلاك

أولا: الرسم على القيمة المضافة: يعد الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة تفرض على الاستهلاك النهائي أو الإنفاق، (نشمة، 2018/2017، صفحة 48) وبناء على نص المادة 2 من قانون الرسوم على رقم الأعمال (ق.ر.ر.أ) تخضع لرسوم القيمة المضافة بشكل إلزامي عمليات البيع، والأعمال العقارية، والخدمات التي تتميز بطابع صناعي أو تجاري أو حرفي، والتي تنجز في الجزائر سواء بصفة اعتيادية أو عرضية، وكذا عمليات الاستيراد، أما المادة 3 من ذات القانون فتتيح اختياريا للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين لا يشمل نشاطهم مجال تطبيق الرسم، إمكانية التصريح لاكتساب صفة المكلفين بهذا الرسم، شريطة أن يزودوا بسلع أو خدمات موجهة للتصدير، أو للشركات البترولية، أو للمكلفين الآخرين بالرسم، أو للمؤسسات التي تتمتع بنظام المشتريات بالإعفاء المنصوص عليه في المادة 42 من (ق.ر.ر.أ)، كما يطبق الرسم على القيمة المضافة حسب نص المواد من 4 إلى 6 والمادة 21 من (ق.ر.ر.أ) على المنتجين وتجار الجملة وتجار التجزئة والشركات الفرعية، بمعدلين: المعدل العادي بنسبة 19% على العمليات، الخدمات، والمنتجات غير المشمولة بالمعدل المخفض، والمعدل المخفض بنسبة 9% على المنتجات والخدمات والعمليات المحددة في المادة 23 من (ق.ر.ر.أ). (قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2025)

ثانيا: الرسم الداخلي على الاستهلاك: أنشئ الرسم الداخلي على الاستهلاك بموجب قانون المالية لسنة 1991، ويدمج هذا الرسم ضمن الأساس الخاضع للرسم على القيمة المضافة عند احتسابه، كما يعتبر ضريبة غير مباشرة تفرض على المنتجات دون الخدمات، كما أنه يصنف كضريبة خاصة ونوعية تطبق على بعض السلع والمنتجات المحددة حسب المادة 25 من (ق.ر.ر.أ). (بللعما، 2018/2017، صفحة 114)

الفرع الثاني: رسم المرور ورسم الضمان والتعيير

أولا: رسم المرور: أشارت المادتان 2 و29 من (ق.ض.غ.م) إلى خضوع الخمور والكحول والمشروبات المشابهة الأخرى لرسم المرور، ويصبح هذا الرسم مستحق الأداء عند عرض المواد الغذائية الخاضعة للضريبة للاستهلاك، وتحدد المواد (47، 176، 256) من (ق.ض.غ.م) تعريفات رسم المرور والتي يوضحها الجدول الآتي (قانون الضرائب غير المباشرة، 2025):

الجدول (1-2): نسب تعريفة رسم المرور في الجزائر

المنتوجات	التعريفة (دج)
المنتوجات التي أساسها الكحول وتتميز بطابع طبي بحت، والتي لا يمكن شراؤها والمدرجة ضمن قائمة معدة بشكل نظامي	60 دج/هكلتر
منتوجات العطور والزينة	1.200 دج/هكلتر
الكحول المستعملة في تحضير الخمور الفوارة والخمور الحلوة بطبيعتها والتي تستفيد من النظام الجبائي الخاص بالخمور	5.000 دج/هكلتر
المشهيات التي أساسها الخمور والفيرموث والخمور الكحولية وما يماثلها بالإضافة إلى الخمور الحلوة بطبيعتها الخاضعة للنظام الجبائي للكحول والخمور الكحولية الأجنبية ذات التسمية الأصلية أو المراقبة أو المعيرة وكريم دوكاسي	150.000 دج/هكلتر
الوسكي والمشهيات التي أساسها الكحول مثل البيتر، أمرس، غودرون، أنيس	300.000 دج/هكلتر
الروم وعيره من المنتوجات المشاهر إليها أعلاه	150.000 دج/هكلتر
الخمور	50.000 دج/هكلتر
السكر والغلوكوز المستعملان في صناعة المشهيات التي أساسها الخمر والمنتجات المماثلة	140 دج/100 كلغ

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (قانون الضرائب غير المباشرة، 2025)

ثانيا: رسوم الضمان والتعيير: تخضع المنتجات المعدنية الثمينة المتمثلة في الذهب والفضة والبلاتين لرسوم الضمان والتعيير (بللعما، 2018/2017، صفحة 116) ، وذلك وفق المعدلات المحددة في المادتين (340، 342) من (ق.ض.غ.م)، ويمكن توضيحها في الجدول الموالي. (قانون الضرائب غير المباشرة، 2025)

الجدول (1-3): معدلات فرض رسوم الضمان والتعيير في الجزائر

	رسوم الضمان(دج)	رسوم التعيير (دج)		
		التعيير بنجمة العيار	التعيير بالبوتقة	التعيير عن طريق التبليل
الذهب	16.000	30 دج عن كل ديكاغرام أو جزء من الديكاغرام	160 دج عن كل عملية	/
البلاتين	30.000	50 دج عن كل ديكاغرام أو جزء من الديكاغرام	300 دج عن كل عملية	/
الفضة	250	إلى غاية 400 غ 10 دج عن الهيكتوغرام، فما زاد عن 400 غ 40 دج عن 2 كلغ أو جزء من كلغ	/	30 دج عن كل عملية

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (قانون الضرائب غير المباشرة، 2025)

الفرع الثالث: رسوم التسجيل والطابع

أولا: رسوم التسجيل: حسب المواد من 2 إلى 4 والمادة 221 من (ق.ت)، فإن رسوم التسجيل هي الرسوم المفروضة لقاء تسجيل العقود المختلفة، تفرض هذه الرسوم إما بشكل ثابت أو نسبي أو تصاعدي حسب طبيعة العقود ونقل الملكية الخاضعة لها، حيث تطبق الرسوم الثابتة على العقود التي لا تثبت نقل الملكية أو حق الانتفاع أو التمتع مدى الحياة أو لمدة غير محددة على الأموال المنقولة أو العقارية، أو على حصة في شركة، أو قسمة أموال منقولة أو عقارية. أما الرسوم النسبية أو التصاعدية فتطبق على نقل الملكية أو حق الانتفاع أو التمتع بالأموال المنقولة أو العقارية، سواء كان ذلك بين الأحياء أو عن طريق الوفاة، وكذلك على العقود التي تثبت حصة في شركة أو قسمة أموال منقولة أو عقارية، ويحدد مبلغ هذه الرسوم حسب المعدلات المحددة بموجب المواد من 216 إلى 264 من (ق.ت) على النحو الموضح الآتي (قانون التسجيل، 2025):

5 % بالنسبة لعمليات الإيجار، التنازل عن العقارات أو المنقولات، والهبات؛

2.5 % بالنسبة لعمليات التنازل عن الأسهم والحصص في الشركات، وتبادل الأموال العقارية؛

1.5 % بالنسبة لعمليات قسمة الأموال المنقولة والعقارية بين الشركاء في الملك والشركاء في الإرث والشركاء مع الغير؛

1 % بالنسبة لعمليات نقل الديون أو التنازل عنها.

ثانيا: رسوم الطابع: يمثل رسم الطابع حسب المادة الأولى من (ق.ط) ضريبة تفرض على الوثائق الرسمية المخصصة للعقود المدنية والقضائية، وكذلك على المحررات التي يمكن تقديمها كأدلة أمام القضاء. ومن أبرز أمثلة هذه الرسوم: طابع جواز السفر، طابع رخصة الصيد، طابع بطاقة التعريف الوطنية، طابع عقود النقل، طابع الوثائق القنصلية، وغيرها. (قانون الطابع، 2025)

الفرع الرابع: الرسم على المنتوجات البترولية والرسوم الجمركية

أولا: الرسم على المنتوجات البترولية: نصت المادة 28 مكرر من (ق.ر.ر.أ) على تأسيس رسم على المنتجات البترولية أو ما يماثلها، سواء كانت مستوردة أو محصل عليها داخل الجزائر، بما في ذلك تلك المنتجة في مصانع خاضعة للمراقبة الجمركية، ويطبق هذا الرسم على المنتجات المذكورة في الجدول الموالي، وذلك وفقا للمعدلات الآتية (قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2025):

الجدول (1-5): معدلات فرض الرسم على المنتوجات البترولية في الجزائر

رقم التعريفة الجمركية	تعيين المواد	الرسم (دج/هكتولتر)
10-27. م	البنزين الممتاز	1.600
10-27. م	البنزين العادي	1.700
10-27. م	البنزين الخالي من الرصاص	1.700
10-27. م	غاز أويل	900
11-27. م	غاز البترول المميع/ الوقود	1

المصدر: (قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2025)

ثانيا: الرسوم والحقوق الجمركية: تعتبر الرسوم الجمركية من الضرائب غير المباشرة التي تفرض على السلع التي تجتاز الحدود الجغرافية للدولة، سواء في حالة الدخول أو الخروج، والرسوم الجمركية هي الحقوق التي تتولى إدارة الجمارك تحصيلها من خلال العمليات التجارية الدولية (تصدير واستيراد)، والتي تخضع إلى نوعين من معدلات الرسوم الجمركية والتي تتمثل في الرسوم الجمركية النوعية والتي تفرض بقيم مختلفة حسب نوع السلع المستوردة أو المصدرة، والرسوم الجمركية القيمية والتي تفرض بنسب مختلفة والتي تحددها قوانين المالية في كل سنة وتتمثل في خمس معدلات: المعفاة 00 %، المعدل

المخفض 05 %، المعدل الوسيطي 15 %، المعدل المرتفع1 30 %، المعدل المرتفع2 60 %. (بن محمد، 2025، صفحة 54)

بالإضافة إلى الضرائب غير المباشرة التي تم تناولها، تضم المنظومة الجبائية الجزائرية أنواعا أخرى من الضرائب غير المباشرة، غير أن المجال لا يكفي لعرضها جميعا، لذلك تم الاكتفاء بتسليط الضوء على أكثرها شيوعا وانتشارا.

المطلب الثالث: معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة

تتم المفاضلة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة وفق عدة معايير رئيسية، من أهمها ما يلي:

الفرع الأول: المعيار القانوني

يقوم هذا المعيار على طبيعة العلاقة القائمة بين إدارة الضرائب والمكلف بالضريبة من حيث آلية التحصيل، فإذا قامت الإدارة الضريبية بفرض الضريبة وتحصيلها استنادا إلى قوائم إسمية أو جداول تدون فيها أسماء المكلفين، بحيث يكون شخص المكلف ذاته هو محور الوعاء الضريبي، وكان التحصيل يتم بصفة دورية سنويا، فإن الضريبة في هذه الحالة تعد ضريبة مباشرة، نظرا لوجود علاقة مباشرة بين الإدارة الضريبية والمكلف دون وسيط. أما إذا فرضت الضريبة وجرى تحصيلها بمناسبة وقوع حدث أو إبرام تصرف اقتصادي، من غير أن تقوم الإدارة الضريبية بتحديد أو معرفة شخص المكلف، فإن الضريبة تصنف في هذه الحالة كضريبة غير مباشرة. (العلي، 2007، صفحة 103)

يؤخذ على هذا المعيار أن المشرع الضريبي قادر على تعديل أسلوب تحصيل الضريبة، سواء باعتماد كشوف إسمية أو بالاستغناء عنها، وهو ما قد يؤثر في تصنيف الضريبة، لا بسبب طبيعتها الجوهرية، وإنما نتيجة تغير طريقة التحصيل وفقا للمعيار القانوني. وعليه، فإن هذا المعيار بمفرده لا يعد كافيا أو منضبطا ليكون أساسا جامعا للتفريق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة. (محرزي، 2003، صفحة 63)

الفرع الثاني: المعيار الاقتصادي

في كثير من الأحيان تفرض الضريبة على شخص معين تتوفر فيه شروط الخضوع لها، ويسمى بالمكلف القانوني ثم لا يلبث هذا الأخير أن يعمل جاهدا على التخلص من عبء الضريبة هذا بنقله إلى

شخص آخر يتحمله بصفة نهائية ويسمى بالمكلف الاقتصادي أو الفعلي فالضرائب الجمركية مثلا يدفعها الشخص الذي استورد البضاعة من الخارج ثم يحاول التخلص منها بنقل عبئها نهائيا إلى المستهلك من خلال رفع ثمن هذه البضاعة بنفس مقدار الضرائب التي دفعها. (خصاونة، 2010، صفحة 157)

وفقا لهذا المعيار، تصنف الضريبة على أنها مباشرة إذا كان المكلف بها قانونا هو ذاته من يتحمل عبئها الضريبي بصورة نهائية، دون إمكانية التخلص منه أو نقله إلى شخص آخر تربطه به علاقة اقتصادية. أما الضريبة غير المباشرة، فتكون في حال تمكن المكلف القانوني من نقل عبئها إلى طرف آخر تجمعه به علاقة اقتصادية، ويطلق على هذا الأخير اسم المكلف الفعلي. (محرزي، 2010، صفحة 174)

ومن الانتقادات التي وجهت إلى هذا المعيار أن ظاهرة نقل عبء الضريبية ظاهرة معقدة يتوقف تحققها على تفاعل عدة عوامل اقتصادية، مثال ذلك الضريبة على الاستهلاك يتحمل عبئها المنتج الذي دفعها أو ينقله إلى المستهلك، تبعا لظروف العرض والطلب، فكأن هذه الضريبة تعتبر طبقا لهذا المعيار مباشرة أحيانا (إذا استقرت على دافعها) وغير مباشرة أحيانا أخرى (إذا انتقلت من دافعها إلى الغير). (فرهود، 1982، صفحة 296)

الفرع الثالث: معيار الثبات والاستقرار

يقصد بهذا المعيار درجة ثبات واستقرار المادة الخاضعة للضريبة، فتعد الضريبة مباشرة إذا ارتبطت بمادة ضريبية تتسم بالاستقرار والثبات، كما هو الحال في الضريبة على الدخل أو الضريبة على الأملاك. أما الضرائب غير المباشرة، فتفرض على وقائع محددة أو تصرفات ظرفية ومتقطعة، مثل الضرائب المفروضة على الاستيراد أو على استهلاك بعض السلع. (الحاج، 2009، صفحة 55)

الملاحظ أن هذا المعيار يفرق بين الضرائب المباشرة وغير المباشرة استنادا إلى طبيعة الضريبة ذاتها وليس إلى طريقة التحصيل وعملية نقل العبء، وعليه فإن غالبية الانتقادات التي يمكن أن توجه إلى المعايير السابقة يمكن أن نتفاداها في ظل هذا المعيار، لكن بالرغم من ذلك فإن هذا المعيار منتقد أيضا، فضرائب التركات بالرغم من أنها أحد أشكال ضرائب الثروة، وأن الوعاء هو ثروة الشخص المتوفى ومن ثم فهي ضريبة مباشرة، غير أن هذه الضريبة (كما يراها البعض) تفرض على فعل انتقال التركة من المتوفى إلى الورثة، ومن ثم تصنف كضريبة غير مباشرة. وعلى الرغم من تعدد معايير التفرقة بين الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة، فإن جميع هذه المعايير محل إنتقاد، ولا يمكن الاعتماد على

أي منها بصورة قطعية. ومع ذلك جرت العادة في الأدبيات المالية والاقتصادية على استخدام مصطلح الضرائب المباشرة للإشارة إلى ضرائب الدخل وضرائب رأس المال أو الثروة، في حين تشمل الضرائب غير المباشرة ضرائب المبيعات أو المشتريات، وضرائب الاستهلاك، بالإضافة إلى الضرائب الجمركية. (بن محمد، 2025، الصفحات 20-21)

المبحث الرابع: التحصيل الضريبي في الجزائر

يعد التحصيل الضريبي عملية أساسية في النظام الضريبي، حيث يهدف إلى ضمان انتقال الضريبة إلى خزينة الدولة وفقا للأنظمة والتشريعات المعمول بها، وهذا ما يحتم على مديرية الضرائب إعطائها المكانة الملائمة بها مع توفير جميع الوسائل البشرية والمادية حتى تؤدي دورها كامل ويصل التحصيل إلى مستواه الأقصى وبالتالي تجد الدولة التغطية الكافية للإنفاق على المصالح العامة.

المطلب الأول: مفهوم التحصيل الضريبي وأهدافه

تعد عملية التحصيل الضريبي المرحلة الأهم في دورة فرض الضريبة، إذ تهدف إلى جمع الحصيلة الفعلية، كما أن غيابها قد يجعل المراحل السابقة لها عديمة الجدوى. ولتحديد مفهوم التحصيل الضريبي، ينبغي أولا تناول تعريفه وبيان أهميته في الفرع الأول، ثم استعراض أهدافه وذلك في الفرع الثاني.

الفرع الأول: مفهوم التحصيل الضريبي

إن البحث في موضوع التحصيل الضريبي يقتضي أولا تقديم تعريف واضح للتحصيل الضريبي ثم بيان أهميته.

أولا: تعريف التحصيل الضريبي: رغم تعدد التعاريف المقدمة للتحصيل الضريبي إلا أنها تصب في معنى واحد، ويمكن عرض أهم هذه التعريفات على النحو الآتي:

التعريف الأول: تحصيل الضرائب يشير إلى مجموع العمليات المصممة لتوجيه الإيرادات الضريبية من دافعي الضرائب إلى حسابات الخزينة، باعتبارها المرحلة النهائية في دورة الضرائب. (Slimani & Bouchemla, 2025)

التعريف الثاني: التحصيل الضريبي هو النتيجة الفعلية المترتبة على وضع القوانين الضريبية موضع التطبيق والتنفيذ. (هبول و بزة، 2024، صفحة 405)

التعريف الثالث: هو مجموعة العمليات التي تنتقل بموجبها الضريبة من أصول المكلف إلى الخزينة العامة. (Tchitare, 2022, p. 20)

التعريف الرابع: يقصد بالتحصيل الضريبي جميع الإجراءات والعمليات التي تهدف إلى استيفاء المستحقات المالية من المسؤولين للدولة، الجماعات المحلية ومجموعاتها، والمؤسسات العمومية، وفقا القوانين للتشريعات والأنظمة السارية. (Mossadek & Rizqy, 2021, p. 49)

التعريف الخامس: التحصيل الضريبي هو جملة من الإجراءات سواء كانت إدارية أو تقنية والتي يتم من خلالها نقل دين الضريبة من المكلف إلى الخزينة العمومية. (قناص و زين، 2021، صفحة 222)

التعريف السادس: هو قدرة الدولة على استيفاء حقها من مبلغ الضريبة وفقا لما ينص عليه القانون، ويتطلب ذلك عدم وجود أي عقبات من قبل المكلف أو من قبل الإدارة المالية المختصة تعرقل إمكانية حصول الدولة على حقها. (العامري و الحلو، 2020، صفحة 146)

انطلاقا من التعريفات السابقة، يمكن القول أن التحصيل الضريبي عملية مالية وإدارية تهدف إلى تحصيل مبلغ الضريبة المستحق من ذمة المكلف وتحويله إلى خزينة الدولة وفقا للإجراءات القانونية المعتمدة.

ثانيا: أهمية التحصيل الضريبي: تكمن أهمية التحصيل الضريبي فيما يلي (بن خالدي، دوش، و بوترفاس ، 2024، الصفحات 319-320):

- تعد الضرائب من أهم مصادر تمويل الميزانيات الحكومية، سواء الميزانية العامة للدولة أو ميزانية الجماعات المحلية؛
- مرحلة التحصيل الضريبي تأتي في مقدمة الأهمية لسببين، ففيها يتم جمع الإيرادات المقدرة مسبقا، ويضمن النجاح فيها استمرارية الدورة المالية، فضلا عن تجاهل جميع الخطوات السابقة لها إذا لم يتم إكمال هذه المرحلة، مما يؤدي إلى عجز الميزانية؛

- يسهم التحصيل الضريبي في تحقيق الاكتفاء المالي للدولة بدون الحاجة للاقتراض الخارجي، مما يحافظ على سيادتها الوطنية وعدم المساس بها؛
- النجاح في تحصيل الضرائب يمكن أن يوجه الدولة نحو الاستثمارات التي تعزز رفاهية وتنمية المجتمع.

الفرع الثاني: أهداف التحصيل الضريبي

تسعى الدولة من وراء عملية التحصيل الضريبي إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، أهمها (مباركي، 2021، صفحة 1078):

- الحفاظ على الاقتصاد الوطني من خلال التمويل المستمر لميزانية الدولة؛
- تحصيل الضريبة سنويا باعتبارها أحد أهم موارد الإيرادات العامة، بما يسهم في تحقيق التوازن بين إيرادات الدولة ونفقاتها؛
- الحد من التهرب الضريبي عبر تطبيق العقوبات المقررة من قبل الدولة؛
- الإسهام في التنمية الاقتصادية من خلال زيادة معدلات الادخار والحد من الاستهلاك غير الضروري بفرض ضرائب مرتفعة، إضافة إلى استخدامها كأداة لتشجيع الاستثمار عبر منح الإعانات والتخفيضات؛
- الحد من استهلاك السلع الضارة بالصحة العامة والمؤدية إلى أمراض مزمنة أو خطيرة، وذلك بفرض ضرائب مرتفعة عليها.

المطلب الثاني: طرق وضمانات التحصيل الضريبي

يقصد بالتحصيل الضريبي جمع الضرائب وإدخال الإيرادات الضريبية إلى خزينة الدولة التي تسعى بدورها إلى تحصيل مستحقاتها المالية وفقا للإجراءات والطرق التي حددها التشريع الجبائي.

الفرع الأول: طرق التحصيل الضريبي

بصفة عامة هناك طريقتين لتحصيل الضريبة؛ طريقة ودية وهي الطريقة العادية حيث يقوم المكلف وفقا لهذه الطريقة بتسديد الضريبة طواعيا بنفسه، وطريقة جبرية تقوم بها الإدارة الضريبة في حالة تعنت المكلف وعدم قيامه بتسديد الضرائب الخاصة به.

أولا: التحصيل الودي: هو إجراء عادي يتم من خلاله توجيه استدعاء مباشر إلى المكلف بغرض تسديد مستحقاته الجبائية في المواعيد المحددة وفقا للتنظيمات السارية، (مشقق و بشيش، 2024، الصفحات 110-111) ويتم التحصيل الودي بعدة طرق أهمها:

1. **طريقة التحصيل المباشر:** وفقا لهذه الطريقة يلتزم المكلف بسداد الضريبة إلى الإدارة الضريبية من تلقاء نفسه وفي المواعيد المحددة قانونا، وتعد هذه الطريقة الأكثر شيوعا، حيث تتم إما استنادا إلى التصريح الذي يقدمه المكلف، أو بعد إتمام الحساب أو الربط النهائي للضريبة من قبل الإدارة الضريبية. (حميداتو و ميسي، 2022، صفحة 34)
2. **طريقة الأقساط المقدمة:** بموجبها يدفع المكلف أقساطا دورية خلال السنة المالية وفق دخله المتوقع أو ضريبة السنة السابقة، على أن تتم التسوية النهائية بعد ربط الضريبة باسترداد المبالغ الزائدة أو دفع الفارق، مما يوفر تدفقا مستمرا للإيرادات إلى الخزينة العامة. (طاقة و العزاوي، 2010، صفحة 113)
3. **طريقة الحجز من المنبع:** تحصل الضريبة بمقتضاها من المكلف عند مصدر تحقق الدخل وقبل استلامه، حيث يكلف القانون جهات محددة باستقطاع مبلغ الضريبة من الأشخاص الذين لهم حقوق عليهم، ثم توريدها إلى الإدارة الضريبية خلال فترة زمنية معينة. (بومعد و جناي، 2024، صفحة 232)
4. **طريقة الدمغة:** وهي طريقة مباشرة للدفع وذلك بقيام المكلف بلصق طوابع دمغة يشتريها من الخزانة على العقود المبرمة والمطبوعات أو استخدام أوراق مدموغة. (الأعسر، 2016، صفحة 184)
5. **طريقة إصدار سند التحصيل:** تقوم على إعداد الإدارة الضريبية لجداول فردية تتضمن بيانات الضريبة والعقوبات المترتبة، وإرسالها للمكلفين للسداد في آجال محددة. (سماعين، 2021، صفحة 20)
6. **طريقة الرزنامة أو الجدولة الاتفاقية:** تعد هذه الطريقة وسيلة مهمة لمساعدة المكلف الذي تفوق ديونه الجبائية قدرته على السداد، حيث يمكنه طلب جدولتها لدى المصالح الجبائية، وذلك من خلال اتفاق مع القابض يراعي حقوق الخزينة ويخفف مؤقتا العبء الجبائي عن المكلف. (بوزيد، 2016/2015، الصفحات 152-153)

ثانيا: التحصيل الجبري: يمثل النمط الإجباري للتحصيل المرحلة التالية للتحصيل الودي ويبدأ فور انتهاء تاريخ الاستحقاق، حيث يتولى موظفو الضرائب تحصيل الضرائب الموكلة إليهم، ملتزمين بإنجاز ذلك كاملا وفقا للتشريعات السارية، (kharroubi & Ayad , 2021, p. 164) ويتم هذا الإجراء عبر مراحل متدرجة في مستوى الردع والعقوبة، وفيما يلي عرض موجز لهذه المراحل وفقا لدرجة ردعها.

1. **التنبيه أو الإخطار**: هو إجراء قانوني تحضيري ترسله قباضة الضرائب للمكلف بعد يوم من استحقاق الضريبة، يتضمن معلومات واضحة عن المكلف، الضريبة، وتاريخ بدء التحصيل. (فروم، 2024، صفحة 296)
2. **الغلق المؤقت للمحلات المهنية:** بعد إرسال الإخطار، يفرض المشرع الجزائري إجراء جبريا يتمثل في الغلق المؤقت لمحلات المكلفين المتماطلين في سداد ديونهم الضريبية، ويهدف هذا الإجراء إلى سحب حق الانتفاع مؤقتا لتحفيزهم على الدفع دون المساس بملكية المحل، ويتخذ قرار الغلق من قبل مدير المؤسسات الكبرى أو مدير الضرائب الولائي بناء على تقرير المتابع، ويتم إبلاغ المكلف خلال مدة لا تتجاوز 10 أيام قبل تنفيذ الغلق، وإذا لم يسدد المكلف دينه أو يبرم جدول استحقاقات، يطبق قرار الغلق لمدة لا تزيد على 6 أشهر. (برحمون، 2024، صفحة 145)
3. **الحجز:** إذا لم يقم المكلف بسداد مستحقاته بعد التنبيه والغلق المؤقت، تنتقل الإدارة الجبائية إلى إجراء الحجز، الذي يعني حجز أموال المدين سواء كانت منقولات، أموالا مودعة لدى الغير، أو عقارات، بوضعها تحت يد القضاء تمهيدا لبيعها واستيفاء الدين. (بساس و دوة، 2021، صفحة 126)
4. **البيع:** يعتبر البيع أخطر إجراء ضمن متابعات التحصيل الجبري التي يخولها القانون للإدارة الضريبية لحماية حقوق الخزينة العمومية، ففي حال فشل الحجز في تحقيق النتائج المرجوة، يحق لقابض الضرائب اللجوء إلى بيع المحجوزات لاستيفاء الحقوق الضريبية من ثمنها، على أن تتم عملية البيع بعد مرور 08 أيام كاملة من بدء عملية الحجز. (مسعودي و عياشي، 2023، صفحة 596)

الفرع الثاني: ضمانات التحصيل الضريبي

يمكن إبراز ضمانات التحصيل الضريبي في النقاط الآتية:

- **حق الامتياز:** يمنح التشريع الجبائي لدين الضريبة أولوية على معظم الديون الأخرى، حيث يحصل قبل أي التزامات مالية أخرى، كما يتيح للخزينة العامة صلاحية المتابعة لضمان استيفاء المبالغ المستحقة. (ناشد، 2006، صفحة 212)
- **المقايضات الإدارية:** تلجأ إدارة الضرائب إلى إجراءات إدارية ضد المكلف المتخلف عن أداء حقوقها، مثل الحجز على ممتلكاته وبيعها في المزاد العلني، تجميد حساباته البنكية، الحجز عند الموثق في عمليات البيع، أو غلق محلاته التجارية لفترة محددة، كما يفرض المشرع جزاءات جنائية ومدنية صارمة لحماية تحصيل حقوق الدولة. (سماعين، 2023، الصفحات 30-31)

- **حق الاطلاع:** يخول المشرع الموظفين المختصين في المصالح الجبائية حق الاطلاع على الوثائق، الأوراق، والدفاتر المحاسبية للمكلفين لضبط قيمة المستحقات الضريبية، كما يمكن للنيابة العامة إطلاعهم على ملفات الدعاوى المدنية أو الجنائية ذات الصلة. (حميداتو و ميسي، 2022، صفحة 33)
- **قاعدة الدفع ثم الاسترداد:** حيث يلتزم المكلف بدفع دين الضريبة أولا ثم يمكن الطعن في فرضها أو مقدارها أو استردادها، وذلك لضمان استقرار المعاملات الضريبية وحماية مصلحة الخزينة العامة، ومنع تأخير الدفع بحجة الطعن. (العلي، 2011، صفحة 176)
- **عدم جواز المقاصة في دين الضريبة:** لا يجوز إنهاء دين الضريبة بالمقاصة مع ديون حكومية أخرى إلا بنص صريح، حفاظا على مصالح الدولة ومنع المماطلة في الدفع بحجة المقاصة. (مجدي، 2004، صفحة 390)

المطلب الثالث: بعض المشكلات التي تواجه تحصيل الضريبة

تواجه النظم الضريبية مشكلات تعيق عملية التحصيل وتؤثر على الحصيلة، ومن هذه المشكلات ظاهرتي الازدواج الضريبي والتهرب من الضريبة، ففي الأولى يتعرض الممول لدفع الضريبة مرتين على ذات الوعاء، وفي الثانية يسعى الممول جاهدا لعدم دفعها، وتتباين الطريقتين في تأثيرهما على الحصيلة ومشروعية الوسائل المستخدمة. وفيما يلي سيتم تناول هذه المشكلات ببعض التفصيل.

الفرع الأول: الازدواج الضريبي

يقتضي التعرف بداية على معنى الازدواج الضريبي وأسبابه بشقيه الداخلي والدولي، تمهيدا للوصول إلى وسائل وأساليب معالجته.

أولا: المقصود بالازدواج الضريبي وأنواعه: تتعدد تعريفات الإزدواج الضريبي، لكنها تتفق على عناصر رئيسة يقوم عليها الازدواج، كما ينقسم الازدواج الضريبي إلى نوعين: الأول داخلي يحدث داخل الدولة نفسهما، والثاني دولي يحدث بين دولتين أو أكثر.

1. **المقصود بالازدواج الضريبي:** الازدواج الضريبي له تعريفات متعددة، من بينها اعتباره فرض الضريبة على نفس المكلف أكثر من مرة على نفس الوعاء الضريبي وفي نفس الفترة الزمنية. (ناشد، 2006، صفحة 225)

ويعرف أيضا بأنه تكرار في التكليف، حيث يكلف شخص واحد بأداء الضريبة نفسها أكثر من مرة على نفس المادة الضريبية. (آيت دحمان، 2017، صفحة 99)

وهو أيضا الحالة التي تفرض فيها الضريبة مرتين على نفس المال أو الممول في نفس الوقت، دون وجود سبب يبرر تحصيل أكثر من ضريبة واحدة، أو تحصيل ضرائب متعددة تستهدف أجزاء مختلفة من نفس المال. (عزوز و علواش ، 2018، صفحة 81)

من خلال ما سبق يمكن القول إن الازدواج الضريبي يعني تكرار فرض الضريبة على نفس الشخص ونفس المال خلال نفس الفترة الزمنية.

2. أنواع الازدواج الضريبي: يصنف الازدواج الضريبي عادة إلى عدة أنواع وفقا لثلاثة معايير رئيسية معتمدة.

1.2 معيار نطاق التطبيق: وفقا لهذا المعيار يمكن التمييز بين الازدواج الداخلي (المحلي) والازدواج الخارجي (الدولي)، ويحدث الازدواج الداخلي عندما يخضع مكلف معين لنفس الضريبة أو لضريبة مشابهة أكثر من مرة داخل دولة واحدة، أما الازدواج الخارجي فيتمثل في فرض الضريبة على نفس الوعاء ولذات الشخص في دولتين أو أكثر، وينشأ بسبب اختلاف الأسس التي تعتمد عليها الدول المختلفة في فرض الضريبة. (قنوش، 2025، الصفحات 144-145)

2.2 معيار الطبيعة: يمكن التمييز هنا بين الازدواج القانوني والازدواج الاقتصادي، ويحدث الازدواج القانوني عندما تفرض هيئات جبائية في دولة واحدة أو أكثر ضريبة من نفس النوع على نفس المكلف سواء كان شخص طبيعي أو معنوي خلال نفس الفترة الزمنية، خاصة إذا كان المكلف مقيما في كلتا الدولتين، مما يعرضه للازدواج الضريبي، أما الازدواج الاقتصادي فيحدث عندما تفرض ضريبة من نفس النوع على دخل أو مادة خاضعة للضريبة واحدة من قبل أشخاص مختلفين خلال نفس الفترة، وهو شائع في العلاقات بين الشركة الأم وفروعها. (عزوز و علواش ، 2018، صفحة 87)

3.2 معيار القصد: في هذا الخصوص يمكن التمييز بين الازدواج الضريبي المقصود وغير المقصود، ويحدث الازدواج المقصود عندما تعمد السلطة التشريعية داخل الدولة فرض ضرائب إضافية لدعم خزينة الدولة، أو لإخفاء ارتفاع سعر الضريبة، أو للحد من أنشطة اقتصادية معينة، ويقتصر غالبا

على النطاق الداخلي. أما الازدواج غير المقصود فينشأ نتيجة قصور في التشريعات أو عدم التنسيق بين الأنظمة الضريبية للدول، وهو الأكثر انتشارا على الصعيد الدولي. (مراد، 2018، صفحة 99)

ثانيا: أسباب الازدواج الضريبي وآثاره: يرجع حدوث الازدواج الضريبي لعدة أسباب، كما أن له آثار متعددة، سيتم توضيحها فيما يلي (ناشد، 2006، الصفحات 230-231):

1. **أسباب الازدواج الضريبي:** يمكن تفسير انتشار ظاهرة الازدواج الضريبي على المستويين الداخلي والدولي بأسباب مالية واقتصادية، ومن أبرز هذه الأسباب:

- رغبة الدولة في توسيع قاعدة فرض الضرائب لمواجهة الأعباء المالية المتزايدة، مما قد يؤدي إلى فرض الضريبة نفسها أكثر من مرة أو فرض ضرائب متشابهة على نفس المادة؛
- رغبة الدولة في إخفاء ارتفاع سعر الضرائب بتقسيم السعر بين ضريبتين من نفس النوع؛
- اختلاف المراكز المالية للدول وسياساتها تجاه استثمار الأموال الأجنبية وإعفائها من الضرائب، أو الحفاظ على أموال رعاياها محلية.
- انتشار المشروعات الاقتصادية متعددة الدول والشركات المساهمة التي تدار أسهمها وسنداتها عبر دول مختلفة؛
- اتساع فرض الضرائب الشخصية التي تلاحق المكلف على دخله كاملا بغض النظر عن مصدره لتحديد قدرته التكليفية؛
- سهولة انتقال رؤوس الأموال والقوى العاملة بين الدول.

2. **ثانيا: آثار الازدواج الضريبي:** ينتج عن ظاهرة الازدواج الضريبي تأثيرات سلبية متعددة على المستويات الاجتماعية والاقتصادية والمالية.

1.2 من الناحية الاجتماعية: الازدواج الضريبي يخل بالعدالة الضريبية عبر تحميل المكلف عبئا يفوق طاقته، مما يجعل قاعدة المساواة مجرد شعار نظري. (بن شعوان و حاشي، 2022، صفحة 35)

2.2 من الناحية الاقتصادية: يسبب الازدواج الضريبي تهريب رؤوس الأموال، ويثني عن إقامة مشاريع جديدة، كما يعرقل النشاط الاقتصادي، ويقلل من حوافز الأفراد على العمل والإنتاج، ويحد من حركة رؤوس الأموال واليد العاملة والتبادل التجاري والعلاقات الدولية. (عزوز و علواش ، 2018، صفحة 85)

3.2 من الناحية المالية: يساهم الازدواج في تحفيز التهرب الضريبي وبالتالي تراجع الحصيلة. (بن شعوان و حاشي، 2022، صفحة 35)

ثالثا: طرق مكافحة الازدواج الضريبي: تسعى العديد من الدول إلى مكافحة ظاهرة الازدواج الضريبي لتجنب آثارها السلبية، عبر اعتماد وسائل وأساليب تناسب طبيعة الازدواج، ففي حالة الازدواج الضريبي الداخلي، يمكن تلافيه بسهولة خاصة إذا كان غير مقصودا، من خلال مراجعة القانون الساري وإعادة صياغة التشريعات لتفادي التداخل الضريبي. وفي هذا الإطار، قامت الجزائر خلال الإصلاح الضريبي بإلغاء عدة ضرائب من النظام السابق التي كانت سببا في الازدواج الداخلي. (آيت دحمان، 2018، صفحة 238) وفيما يتعلق بالازدواج الضريبي الخارجي، تتعامل الحكومات معه عبر إعفاء الدخل الذي تم فرض ضريبة عليه في دولة أجنبية من الخضوع لنفس الضريبة في الدولة الأم، أو من خلال احتساب الضريبة محليا مع خصم ما سدده المكلف في الخارج، (عادل، 2022، صفحة 141) كما يتم التصدي له عبر المعاهدات الدولية لمنع الازدواج الضريبي، وهي اتفاقيات جبائية ثنائية أو متعددة الأطراف تنظم العلاقات الضريبية بين دولتين أو أكثر بشأن مجموعة من الضرائب. (قنوش، 2025، صفحة 145)

الفرع الثاني: التهرب الضريبي

تمثل الضريبة قيدا على حرية الأفراد في الاستفادة الكاملة من أرباحهم، فالاقتطاع منها يؤدي إلى عدم الرضا والقبول. ومع ذلك، يعد تهرب المكلف من أداء الالتزامات الضريبية مشكلة تواجه معظم الأنظمة الضريبية، ومن خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى مدلول التهرب الضريبي وأنواعه (أولا)، إضافة إلى أسباب التهرب الضريبي وآثاره (ثانيا)، وكذا طرق مكافحته (ثالثا).

أولا: مدلول التهرب الضريبي وأنواعه

يلزم القانون الأشخاص بأداء واجباتهم الضريبية، حيث يطلب من المكلف دفع مبلغ الضريبة التي تقوم الدولة بتحصيلها، إلا أن بعض المكلفين قد يحاولون التهرب من الدفع، مما يؤدي إلى حرمان الخزينة العامة من مستحقاتها المالية.

1. مدلول التهرب الضريبي:

التعريف الأول: التهرب الضريبي يعني امتناع المكلف عن دفع الضريبة أو عدم الوفاء بالتزامه بشكل كلي أو جزئي تجاه الجهات المالية، مما يؤثر سلبا على حصيلة الخزينة العامة، ويمارس عبر استخدام وسائل مشروعة وغير مشروعة، (مجامعية و طيبي، 2021، صفحة 352)

التعريف الثاني: يعرف التهرب الضريبي أيضا بأنه أنشطة غير قانونية يمارسها دافعو الضرائب لتجنب الالتزام بالمعايير القانونية التي تفرض دفع الضرائب، (Saptono, Mahmud, Salleh, Pratiwi, Purwanto, & Khozen, 2024, p. 5)،

التعريف الثالث: هو ممارسة غير قانونية يقوم بها الأفراد أو الشركات لامتناعهم عن دفع الضرائب المستحقة، سواء عبر عدم الإفصاح عن الدخل، تقديم معلومات خاطئة، أو استخدام وسائل غير قانونية لتجنب الالتزامات الضريبية. (غريب و شيبان، 2024، صفحة 268)

2. أنواع التهرب الضريبي: تتنوع أشكال التهرب الضريبي، ويمكن تلخيصها في الأنواع الآتية:

1.2 التهرب المشروع: يشير هذا النوع من التهرب إلى عدم خضوع المكلف للمساءلة القانونية رغم امتناعه عن دفع الضريبة، وذلك من خلال استغلال الثغرات القانونية في التشريع الضريبي لهذا سمي هذا النوع من التهرب بالتجنب الضريبي. (العامري و الحلو، 2020، صفحة 157)

2.2 التهرب غير المشروع: مخالفة يرتكبها المكلف من خلال إخفاء المادة الخاضعة للضريبة، أو المستندات، أو عدم تقديم إقرار ضريبي، أو التقليل من قيمة الأموال، أو تقديم فواتير مزورة، أو التلاعب في نوعية السلع، ويعرف بالغش الضريبي. (حساني، بن دية، و عبد الرحمان، 2020، صفحة 59)

3.2 التهرب المحلي: هو شكل من أشكال التهرب الضريبي الذي يحدث داخل حدود الدولة الواحدة، ويعتبر من أقدم وأكثر أنواع التهرب شيوعا، ويكثر استخدامه خصوصا في الضرائب المباشرة التي تعتمد على تقديم إقرارات ضريبية من المكلف إلى الإدارة الضريبية. (العكام، 2018، صفحة 212)

4.2 التهرب الدولي: هو ذلك التهرب الذي يحدث خارج حدود الدولة الواحدة، حيث يستغل المكلف مبدأ السيادة الضريبية بين الدول، ويستفيد من علاقاته المتعددة بدول مختلفة (سواء بحيازته جنسية إحدى هذه الدول أو أكثر، أو إقامته فيها، أو ممارسته نشاطا اقتصاديا داخل حدودها) وذلك بهدف التهرب من الالتزامات الضريبية المفروضة عليه. (بلواضح، 2022، صفحة 151)

ثانيا: أسباب التهرب الضريبي وآثاره: يرجع انتشار التهرب الضريبي إلى تضافر عدة أسباب، كما أن له العديد من الآثار، سيتم توضيحها فيما يلي:

1. أسباب التهرب الضريبي: وهي الدوافع التي تقف وراء قيام الأشخاص بالتملص من أداء الضريبة، ومن بينها (زحاف و عسول، 2022، الصفحات 177-179):

- ضعف المستوى الأخلاقي يحفز المكلفين على التهرب، حيث يتناسب عكسيا مع الشعور الوطني والمسؤولية تجاه المجتمع؛
- ضعف الوعي الضريبي يقلل من شعور الأفراد بواجباتهم تجاه الدولة والتضحيات المطلوبة لدعم الدولة على مواجهة الأعباء الملقاة عليها؛
- الوضع المالي السيء للمكلف يدفعه للتهرب لتعويض خسائره؛
- تعدد وتنوع معدلات الضرائب وتعامل المكلف مع أعوان تفتقر الكفاءة وبوسائل بدائية يؤدي إلى زيادة التهرب؛
- عدم استقرار القانون الضريبي؛
- انتشار الاقتصاد الموازي وضعف ضبط الأسواق إضافة إلى فوضى الاستيراد، مما يساهم في زيادة حجم التهرب الضريبي؛
- ضعف كفاءة ونزاهة الإدارة الضريبية يسهلان التهرب من دفع الضرائب.

2. آثار التهرب الضريبي: تتمثل أهم الآثار المترتبة عن التهرب الضريبي فيما يلي:

1.2 الآثار الاجتماعية: يهدد التهرب الضريبي التضامن الاجتماعي عبر خلق فجوة في توزيع عبء الضرائب بين المكلفين، حيث يجبر الدولة على رفع معدلات الضرائب أو فرض ضرائب جديدة، مما يزيد العبء المالي على الملتزمين بالقانون. وبذلك، تتراجع قدرة النظام الضريبي على تحقيق العدالة والتماسك الاجتماعي، مما يعوق تحقيق أهدافه في تعزيز العدالة الاجتماعية داخل المجتمع. (Lachlah & Bourennane, 2024, p. 477)

2.2 الآثار الاقتصادية: ينتج عن التهرب الضريبي آثار سلبية متعددة على الاقتصاد الوطني، حيث يؤدي نقص إيرادات الدولة إلى ضعف الادخار العام، مما يحد من قدرتها على تنفيذ المشاريع الاستثمارية اللازمة للتنمية، وينجم عن ذلك ركود اقتصادي يتميز بارتفاع معدلات التضخم والبطالة، كما يخل التهرب بقواعد المنافسة، إذ تصبح المؤسسات المتهربة من الضرائب أفضل حالا من تلك الملتزمة بدفعها، بفضل الإمكانيات التمويلية الكبيرة التي تتيح لها تحسين منشآتها الإنتاجية وتعزيز مكانتها في السوق، ما يؤدي إلى اختلال التوازن الجهوي للمشاريع الإنتاجية. (جودي و برابح، 2025، صفحة 586)

3.2 الآثار المالية: يسبب التهرب الضريبي فقدان جزء كبير من الموارد المالية للدولة، مما ينعكس سلبا على قدرتها في الإنفاق العام، ويؤدي في النهاية إلى عجزها عن الوفاء بواجباتها تجاه المواطنين،

(Ben alia , Rehouma , & Djamaa , 2023, pp. 328-329) وعند مواجهة عجز في الميزانية، تلجأ الدولة إلى وسائل تمويل بديلة مثل الإصدار النقدي أو الاقتراض، غير أن هذه الإجراءات قد تعرض الاستقلال المالي والاقتصادي للدولة لمخاطر كبيرة. (ناصر، 2016، صفحة 160)

ثالثا: طرق مكافحة التهرب الضريبي: تتبع الدول العديد من الطرق والأساليب للحد من ظاهرة التهرب الضريبي لما لها من آثار سلبية في الجانب الاقتصادي والمالي والاجتماعي، منها ما يغطي الحيز الجغرافي للدولة أي المستوى المحلي، ومنها ما يمتد إلى نطاق دول أخرى، فطرق مكافحة التهرب الضريبي على المستوى المحلي تتمثل في (العامري و الحلو، 2020، صفحة 158):

- فرض العقوبات الجزائية وتطبيقها بشكل جدي على المخالفين؛
- إعطاء الحق للمكلفين بالاطلاع على الوثائق والملفات التي تكشف حقيقة الوضع المالي للمكلف؛
- التشجيع بالإبلاغ عن المخالفات الضريبية ومكافأتهم على ذلك؛
- اعتماد طرق تحصيل الضرائب المستخدمة من المصدر كلما أمكن ذلك؛
- إمكانية تحصيل الضريبة بشكل عيني في بعض الحالات وعدم اقتصارها على الجانب النقدي؛
- إمكانية وجود جهاز إداري كفء وجهاز للرقابة المالية يتميز بالجدية ولديه الصلاحيات اللازمة لتأدية مهامه بشكل فعال.

أما فيما يخص مكافحة التهرب الضريبي على المستوى الدولي فإن أهم الإجراءات التي تساعد في مكافحته يمكن حصرها فيما يلي (العكام، 2018، صفحة 220):

- إبرام معاهدات دولية ثنائية ومتعددة الأطراف تهدف إلى توحيد الجهود لمنع التهرب الضريبي، حيث تتعهد كل دولة بتقديم المعلومات والمساعدة في جباية الضرائب وملاحقة المكلفين خارج أقاليمها؛
- إلزام المكلفين في القوانين الوطنية بالإفصاح عن أموالهم وأنشطتهم في الخارج الخاضعة للضريبة، مع فرض عقوبات صارمة على المخالفين؛
- إلزام الهيئات والبنوك الوطنية بحجز الضريبة المستحقة على الإيرادات الأجنبية للمقيمين وتحويلها للإدارة الضريبية قبل التوزيع؛
- فرض رقابة فعالة وتنظيم حركة الأموال عبر الحدود، ومتابعة الالتزام الضريبي للشركات الأجنبية والفروع العابرة للقوميات داخل الدولة.

خلاصة الفصل

يتضح من خلال هذا الفصل أن الضريبة في الجزائر تعد أداة متعددة الأبعاد، تطورت وظيفيا وفكريا عبر مختلف المدارس الاقتصادية، وأن الإطار القانوني المنظم لها يستند إلى مبادئ العدالة والشرعية والشفافية، مع تمييز واضح بينها وبين باقي أنواع الاقتطاعات المالية، كما أظهر الفصل أن الإصلاحات الضريبية، خصوصا منذ التسعينيات، سعت إلى تبسيط النظام الجبائي، رفع مردوديته، وتوسيع قاعدته، غير أنها لم تحقق أهدافها كاملة نتيجة التعقيد التشريعي وضعف الرقمنة والتنسيق بين المؤسسات، كما أبرز الفصل أن النظام الضريبي الجزائري، رغم تنوع ضرائبه وقدرته على توليد موارد مالية معتبرة، يعاني من هيكل معقد وتفاوت في مردودية الضرائب، إضافة إلى عدم التوازن في توزيع الأعباء والاختصاصات بين الدولة والجماعات المحلية، كما تبين أن التحصيل الضريبي يظل الحلقة الأكثر حساسية في المنظومة الجبائية، إذ تعترضه عدة صعوبات تتعلق بضعف المتابعة، تعقيد الإجراءات، محدودية الوسائل التقنية، وانتشار التهرب، مما يستدعي تطوير آليات التحصيل، تعزيز كفاءة الإدارة الجبائية، وتحديث نظم المعلومات لضمان تعبئة أفضل للموارد المالية.

الفصل الثاني:

الموارد المالية المحلية وأثرها على التنمية المحلية

تمهيد

تعد التنمية المحلية من أبرز الأولويات التي تسعى الحكومات لتحقيقها، حيث تمثل عملية متكاملة اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية تهدف إلى تحسين نوعية حياة الأفراد بشكل مستمر، وتعزيز مشاركتهم الفعالة في التنمية وضمان التوزيع العادل لعوائدها، ويعتبر توفر الموارد المالية عاملا حاسما في تحقيق هذه الأهداف، إذ ترتبط قدرة الجماعات المحلية على تنفيذ برامجها وخططها التنموية بمدى توافر موارد مالية كافية ومستدامة، غير أن الهيئات الإدارية المحلية غالبا ما تواجه صعوبات متكررة في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل مشاريعها، مما يحد من قدرتها على تلبية الاحتياجات المتزايدة للسكان وتحقيق التنمية المنشودة، ومن هنا تبرز الحاجة إلى تبني إصلاحات عميقة وتطوير آليات أكثر كفاءة لاستغلال مصادر التمويل المحلي بما يخدم تحقيق أهداف التنمية المحلية، وللإحاطة بالجوانب التي سبق الإشارة إليها، تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث الآتية:

المبحث الأول: أساسيات حول التنمية المحلية؛

المبحث الثاني: آليات تمويل التنمية المحلية؛

المبحث الثالث: ميزانية الجماعات المحلية كأداة للتسيير المالي؛

المبحث الرابع: العلاقة التحصيل الضريبي والتنمية المحلية.

المبحث الأول: أساسيات حول التنمية المحلية

شهد مفهوم التنمية المحلية تطورا ملحوظا مع تعاظم دور الجماعات المحلية في تحقيق التوازن الاقتصادي داخل الدول، ولضمان الفهم الدقيق للتنمية المحلية، يتطلب التطرق إلى تعريفها، أبعادها، أهدافها ومؤشرات قياسها، مع تقديم أبرز المعوقات التي تحد من تجسيدها.

المطلب الأول: ماهية التنمية المحلية

أصبحت التنمية المحلية ركيزة أساسية في عملية التنمية الوطنية الشاملة، نظرا لدورها في تعزيز المجتمعات المحلية وتحسين مستويات الدخل والمعيشة للمواطنين.

الفرع الأول: التنمية

قبل التطرق إلى مفهوم التنمية المحلية من المهم بداية استعراض مفهوم التنمية باعتبارها المصدر الأساسي للمفاهيم المشتقة منها.

أولا: تعريف التنمية: تباينت تعريفات التنمية باختلاف التوجهات الفكرية، ويمكن عرض هذه التعريفات على النحو الآتي:

التعريف الأول: التنمية هي الانتقال من حال إلى حال أفضل، أي انتقال المجتمع من وضعه الحالي إلى وضع أفضل في كافة الجوانب خلال فترة زمنية معينة؛ (علام، 2006، صفحة 25)

التعريف الثاني: تعرف التنمية كمزيج من التغيرات العقلية والاجتماعية للسكان، مما يتيح لهم زيادة إنتاجهم الحقيقي بشكل دائم ومستمر؛ (Coudel, 2009, p. 4)

التعريف الثالث: كما تعرف التنمية بأنها تحسين وتطوير أنماط الحياة الاقتصادية، الاجتماعية، الصحية، والبيئية، بهدف تلبية الإحتياجات الإنسانية المختلفة بطريقة أكثر كفاءة مع السعي المستمر لتحسينها؛ (السامرائي، 2016، صفحة 16)

التعريف الرابع: التنمية هي إحداث تغييرات جذرية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية بهدف تحقيق معدلات نمو سريعة ومستمرة، لتحسين مستوى حياة الأفراد. (قطوش، 2017/2016، صفحة 103)

التعريف الخامس: تعتبر التنمية نشاطا مخططا يهدف إلى إحداث تغيرات في الفرد والجماعة والتنظيمات من حيث المعلومات والخبرات، وكذلك في الأداء وطرق العمل، ومن ناحية الاتجاهات والسلوك مما يسهم في جعل الأفراد والجماعات أكثر كفاءة وإنتاجية؛ (القريشي، 2017، الصفحات 16-17)

التعريف السادس: التنمية هي عملية تركز على ثلاثية التخطيط، التنسيق، والتوحيد التي تؤثر على علاقة أفراد المجتمع بالهيئات الحكومية، بهدف تغيير البناء الاجتماعي وتحقيق التقدم في جميع المجالات عن طريق الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة في المجتمع. (مقدم، 2019/2018، صفحة 88)

استنادا إلى التعريفات المختلفة التي تم عرضها، يمكن القول أن التنمية هي عملية مستمرة تهدف إلى تحسين وتحقيق التقدم في جميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، من خلال إحداث تغييرات جذرية مخططة تؤدي إلى تحسين مستوى حياة الأفراد والمجتمعات.

وتتمثل أهم الفروقات بين مفهوم التنمية وبعض المصطلحات القريبة منه في الآتي (بوهلال، 2021/2020، صفحة 4):

1. **التنمية ومصطلح النمو:** يشير مفهوم النمو إلى عملية تراكمية تتجسد في زيادة مطردة ومستمرة في جانب محدد من جوانب الحياة، وغالبا ما يتحقق عبر مسار بطيء وتدريجي. أما التنمية فهي عملية أشمل تقوم على تحقيق زيادات سريعة وتراكمية ودائمة خلال فترة زمنية معينة، بما يضمن الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم والنمو المتوازن.
2. **التنمية والتغير:** لا يقود التغير بالضرورة إلى التقدم أو الازدهار، فقد يتجه أحيانا نحو نتائج سلبية، بينما تتميز التنمية بكونها تغييرا موجها نحو الأفضل، يسعى إلى تحقيق التحسين المستمر بوتيرة متصاعدة على مختلف المستويات.
3. **التنمية والتطور:** يقوم مفهوم التطور على افتراض أن المجتمعات تمر بمراحل متعاقبة وثابتة ضمن مسار يبدأ من الأشكال البسيطة وصولا إلى الأشكال الأكثر تعقيدا.
4. **التنمية والتقدم:** ينظر إلى التقدم باعتباره المرحلة النهائية التي تلي حدوث التنمية والتنمية الشاملة.
5. **التنمية والتحديث:** التنمية تعني الارتقاء بالقدرة الإنتاجية بما يؤدي إلى تحسين مستوى المعيشة ماديا وثقافيا وروحيا، مع تعزيز القدرة الذاتية على مواجهة تحديات التنمية. أما التحديث فيرتبط أساسا باستيراد مظاهر الحضارة الحديثة وأدواتها المادية من تكنولوجيا وتجهيزات وسلع استهلاكية، وقد

تعرضت نظريات التحديث لانتقادات واسعة، لكونها تجاهلت الخصوصيات الاجتماعية والاقتصادية للعالم الثالث، وظلت حبيسة النموذج الغربي الذي لا يعكس بالضرورة واقع المجتمعات النامية.

الفرع الثاني: مفهوم التنمية المحلية

تكتسب دراسة مفهوم التنمية المحلية أهمية بالغة لأنها تمثل نقطة الانطلاق لفهم أسس العمليات التنموية وآلياتها، مما يتيح تحديد الوسائل المناسبة لتحقيق الأهداف المرجوة على المستوى المحلي.

أولا: تعريف التنمية المحلية: نظرا لتعدد وتباين وجهات النظر حول مفهوم التنمية المحلية، فقد حظيت بالعديد من التعريفات المتنوعة، ويمكن إبراز أهمها فيما يلي:

التعريف الاول: عملية شاملة ومستمرة تهدف إلى إحداث تحولات نوعية في أفكار الأفراد وإتجاهاتهم وسلوكياتهم، بما يساهم في تطوير المجتمع المحلي وتلبية إحتياجات سكانه، من خلال تحسين المرافق والخدمات الأساسية، والارتقاء بمستوى المعيشة الاجتماعية، إضافة إلى إنشاء مؤسسات قادرة على الاستجابة لمصالح الأفراد وتجسيد تطلعاتهم. (رشاد، 2011، صفحة 34)

التعريف الثاني: هي مساهمة الإقليم الصغير في الحركة العامة للتنمية، سواء من حيث القيمة المضافة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو المكانية، وهي ثمرة مشروع إقليمي يتمحور حول مبادرات اقتصادية وبيئية محلية. (El-Batal, 2012, pp. 96-97)

التعريف الثالث: هي عملية تغيير موجهة تتم في إطار سياسة عامة محلية، تعكس احتياجات الوحدة المحلية وتدار من قبل قيادات قادرة على توظيف الموارد المالية، وتحفيز المواطنين المحليين على المشاركة الشعبية والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي، بهدف رفع المستوى المعيشي لأفراد المجتمع المحلي ودمج مختلف الوحدات المحلية. (بن صالح، 2016/2015، صفحة 42)

التعريف الرابع: العملية المصممة لخلق الظروف المناسبة التي تشجع وتحقق التقدم الاجتماعي للمجتمع المحلي ككل من خلال المشاركة الفعالة والنشطة لسكان المجتمع المحلي، مع الاعتماد قد الإمكان على الدوافع الاجتماعية والمبادرة الجماعية والابتكار البناء من قبل هؤلاء السكان. (جامع، 2019، صفحة 133)

التعريف الخامس: العملية التي تهدف إلى تنسيق وتوحيد جهود سكان المحليات مع السلطات الحكومية لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية لتلك المجتمعات والمساهمة في تنميتها، وبما أن التنمية هي عملية شاملة تهدف إلى تعزيز قدرات المواطن وزيادة حريته، والتغلب على التحديات التي يواجهها، وتسهيل الحصول على احتياجاته الأساسية من خلال مشاريع عملية ومخططة تشركه في تنفيذها أو

الحفاظ عليها، فإن التنمية المحلية تؤثر في جميع القطاعات وتشمل الإنسان بكل أبعاده المادية والروحية، كما تؤثر في البيئة بكل تفاعلاتها. (بوهلال و بوطورة، 2021، صفحة 407)

التعريف السادس: حركة ثقافية واقتصادية واجتماعية تسعى لزيادة رفاهية المجتمع حيث يجب أن تبدأ من المستوى المحلي لتنتقل إلى المستوى الأعلى، مع ضرورة استثمار موارد الإقليم من لصالح سكانه ومن خلالهم. (Ferdj, Hamadi, & Datoussaid, 2023, p. 512)

انطلاقا مما تم عرضه، يمكن القول أن التنمية المحلية هي مجموعة من العمليات والأنشطة المخططة والمستمرة، التي تهدف إلى تحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والخدماتية في المجتمع المحلي، وترتكز على إشراك السكان المحليين وتوحيد جهودهم مع الجهود الحكومية، بما يضمن الاستفادة المثلى من الموارد الطبيعية والطاقات البشرية المتاحة محليا في إطار متكامل يتماشى مع الاستراتيجية العامة للتنمية الوطنية الشاملة، حيث لا تختلف التنمية المحلية عن التنمية الوطنية إلا في نطاق تطبيقها الميداني.

ثانيا: أهمية التنمية المحلية: تعد التنمية المحلية الأساس الذي تقوم عليه التنمية الوطنية الشاملة، إذ لا يمكن أن تتعارض مصالح المجتمع المحلي مع الصالح العام، كما أن سعي الفرد إلى تلبية احتياجاته داخل مجتمعه المحلي لا يعني انعزال هذا المجتمع عن المجتمعات المجاورة، فالتنمية المحلية تكتسي أهمية بالغة كونها الإطار الأساسي للنهوض بمختلف مناطق الوطن والقضاء على مظاهر التباين والتفاوت والتخلف، (فتوح، 2010/2009، الصفحات 85-86) وتسعى التنمية المحلية إلى إشراك المواطنين في إعداد وتنفيذ البرامج التنموية، وتستمد أهميتها من دور المجتمع المحلي كحلقة وصل أساسية لتنسيق الجهود الأهلية والحكومية في سبيل تحقيق التنمية الوطنية الشاملة. (بونقاب، 2011/2010، صفحة 08)

ثالثا: خصائص التنمية المحلية: تتسم التنمية المحلية بعدة خصائص يمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

- تعتبر التنمية المحلية عملية مستمرة تهدف إلى تلبية الإحتياجات المتجددة للمجتمعات المحلية، وهي موجودة في الدول المتقدمة والنامية؛ (دحماني، 2022، صفحة 67)
- التنمية المحلية هي عملية شاملة، وهذا يعني الاهتمام بجميع مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بصورة متكاملة بين الحاجات والرغبات؛ (خاطر و محمد، 2010، صفحة 65)

- تتجاوز التنمية المحلية المفهوم التقليدي المرتبط بتوفير الخدمات، لتشمل إقامة مشروعات إنتاجية وتقديم برامج تدريبية، ودعم المبادرات الذاتية، إضافة إلى استثمار الموارد المحلية في المشروعات التي تدر الأرباح. (دحماني، 2022، صفحة 68)
- تتميز عملية التنمية المحلية بالتكامل بين المناطق الريفية والحضرية بمعنى أنه لا يمكن تحقيق التنمية في المناطق الريفية دون تحقيق التنمية في المناطق الحضرية أو العكس، مما يسهم في حل مشكلات التخلف الريفي والتحضر السريع والبطالة التي تعانى منها الدول النامية، كما يشمل هذا التكامل الجوانب المادية والمعنوية للمجتمعات؛ (الشهاوي، 2015، صفحة 59)
- التنمية المحلية عملية مقصودة ومخطط لها، تختلف عن النمو لكونها تسعى إلى تحقيق أهداف تنموية محددة ومخطط لها لتحقيق التنمية المطلوبة خلال فترة زمنية محددة، لذلك تعد الإدارة المحلية عنصرا محوريا في توجيه وتنفيذ تلك العملية؛ (الشهاوي، 2015، صفحة 60)
- تقوم التنمية المحلية على مبدأ المشاركة الشعبية الفعالة، والتي تعد ركيزة أساسية لنجاح العملية التنموية، حيث تسهم في إضفاء الشرعية وتعزيز فعالية البرامج من خلال إشراك المواطنين في مختلف مراحل التخطيط والتنفيذ. (صيفاوي، 2023، صفحة 16)

الفرع الثالث: أهداف التنمية المحلية: تتلخص أهداف التنمية المحلية فيما يلي (خلف الله و عياش، 2020، صفحة 18)، (Adda & Madi , 2018, p. 417):

- تحقيق العدالة في توزيع المشاريع التنموية بين مختلف مناطق الدولة والحد من تمركزها في المدن الكبرى؛
- عدم الإخلال في التركيبة السكانية وتوزيعها بين أقاليم الدولة والحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية؛
- تعزيز مشاركة السكان ومجالسهم المحلية في التخطيط والتنفيذ بما يحول المجتمع من اللامبالاة إلى الفاعلية؛
- دعم استدامة المشاريع التنموية من خلال رفع وعي المواطن وحرصه على المحافظة عليها؛
- زيادة القدرات المالية للجماعات المحلية بما يعزز استقلاليتها وفعاليتها في أداء مهامها؛
- تطوير الخدمات والأنشطة المحلية والانتقال بها من الطابع التقليدي إلى الطابع العصري؛

- توفير بيئة ملائمة تمكن المجتمعات المحلية من الإبداع والاعتماد على الذات، دون انتظار مشروعات الدولة؛
- استقطاب الصناعات والأنشطة الاقتصادية لخلق فرص عمل جديدة لسكان المناطق المحلية؛
- ترسيخ روح العمل الجماعي عبر تكامل جهود الدولة مع المجتمع للنهوض بالبلاد.

المطلب الثاني: التنمية المحلية: النظريات، النماذج والاستراتيجيات

تقوم التنمية المحلية على استراتيجيات تتلاءم مع خصوصيات البيئة المحلية والقومية المحيطة، حيث تمثل هذه الإستراتيجيات خطط وبرامج تنموية مبنية على إمكانيات المجتمع المحلي واحتياجاته.

الفرع الأول: نظريات التنمية المحلية

تشكل نظريات التنمية المحلية مرجعا أساسيا لفهم أساليب النهوض بالمناطق، حيث توضح الأسس التي تقوم عليها وآليات تفعيلها لتحقيق التوازن والتنمية الشاملة.

أولا: نظرية أقطاب النمو: تعد نظرية أقطاب النمو من أبرز النظريات التي برزت مع كل من فرانسوا بيرو **(François Perroux)**، بودفيل **(Boudeville)**، وهيرشمان **(Hirschman)**، وقد لاقت رواجا واسعا خاصة لدى الحكومات التي سعت إلى الحد من الفوارق الاجتماعية، تعمير الأرياف، وتحقيق التوازن بين الريف والمدينة، وترتكز هذه النظرية على مفهوم "الفضاء المتعدد الأقطاب" الذي يعرفه بيرو **(Perroux)** بأنه فضاء غير متجانس، حيث تتكامل أجزاؤه فيما بينها وتقوم بينه وبين الأقطاب المسيطرة تبادلات أكبر مقارنة بالمناطق التابعة، كما يعرفها فيليب أيدلو **(Philippe Aydalot)** على أنها نظرية للنمو القطاعي غير المتوازن، وفي الوقت ذاته نظرية للنمو الجهوي غير المتوازن، باعتبارها تأخذ في الحسبان عدم التجانس بين الفضاءات والتنوع القائم داخلها، حيث تستند النظرية إلى تقسيم الدولة إلى أقطاب كبرى غير متجانسة، بحيث يطور كل قطب وفق خصوصياته ومؤهلاته ومتطلباته، بما يؤدي في النهاية إلى تنمية شاملة للدولة من خلال إقلاع اقتصادي في كل إقليم وقطب فرعي. (النظرية ترتكز على زيادة العوائد النوعية للنمو عن طريق زيادة التنافسية الإقليمية. (لرقم، 2023/2022، صفحة 75)

ثانيا: نظرية القاعدة الاقتصادية: ترتكز هذه النظرية على الصادرات كأساس لتنمية المناطق، حيث ترى أن مستوى الإنتاج والتشغيل لأي منطقة يعتمد على قدرتها على التصدير، والتي تتحدد بدورها بحسب

الطلب الخارجي. وفي هذا السياق، يرة "كلود أكور **(Claude Okor)**: إن النمو الحضري يتحدد بإنشاء مناصب شغل تولد مداخيل من خلال النشاطات المتميزة المؤدية إلى التصدير، وهو ما يؤمن موارد من الخارج تسمح بإشباع الحاجات المحلية وتوسيع النمو. وتقسم هذه النظرية الأنشطة الاقتصادية داخل المنطقة إلى نشاطات قاعدية وأخرى داخلية، فالنشاطات القاعدية هي تلك المرتبطة بالقطاعات المصدرة التي تساهم في خلق مناصب شغل وجلب مداخيل من الخارج، بينما النشاطات الداخلية موجهة لتلبية الحاجات المحلية للمنطقة، ويؤدي التكامل بين هذه الأنشطة إلى تطوير المنطقة وبالتالي تطوير البلد. (سنوسي، 2022/2021، صفحة 109)

ثالثا: نظرية التنمية من تحت: تركز هذه النظرية على تنظيم الاقتصاد من طرف المجموعات المحلية لصالحها، وقد ظهرت في بداية السبعينيات متأثرة بالتحولات التي عرفها الاقتصاد العالمي، أبرزها ارتفاع أسعار البترول وانخفاض الموارد المالية العمومية، وقد أفرزت هذه التحولات توجها نحو البحث عن بدائل تقوم على تنمية تنطلق من الأسفل نحو الأعلى، خاصة مع تزايد الاهتمام بالجوانب الاجتماعية والبيئية، ومطالبة المجتمعات المحلية بدور أكبر في صنع القرارات التي تمس حياتها، ويرى جون لويس قويقو **(Jean-Louis Guigou)** أن التنمية المحلية هي تعبير عن تضامن محلي يخلق علاقات اجتماعية جديدة ويعكس إرادة السكان في تثمين الثروات المحلية، مما يؤدي بدوره إلى تحقيق تنمية اقتصادية. (طيبي، 2022/2021، صفحة 103)

رابعا: نظرية المقاطعة الصناعية: ترجع جذور هذه النظرية إلى أعمال ألفريد مارشال **(Alfred Marshall)** (1890)، الذي كان أول من تناول فكرة التجمعات الناشئة عن تركز مؤسسات تنشط في المجال نفسه ضمن منطقة محددة، والتي أطلق عليها اسم المقاطعة الصناعية، وقد طور الاقتصادي الإيطالي بيكاتيني **(Becattini)** (1979) هذه الأفكار خاصة في إيطاليا، وتحديدا في منطقة الوسط الشمالي، وتقوم هذه النظرية على أن تركز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة **(PME)** في منطقة واحدة يحقق لها جملة من الفوائد، أبرزها تخفيض تكاليف النقل عند الشراء أو البيع، والاستفادة من يد عاملة مؤهلة وقريبة، إضافة إلى تسهيل تبادل المعارف والمعلومات فيما بينها. كما تتميز المقاطعة الصناعية بخصائص عدة منها: تركز عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتخصصة في نشاط معين مثل الألبسة أو الأحذية أو الآلات أو الخياطة أو غيرها، وقيام علاقات تضامن وتعاون بين هذه المؤسسات، فضلا عن مرونة قدرتها الإنتاجية بما يسمح بمسايرة الطلب المتزايد، إلى جانب ما تحظى به

من دعم السلطات الإدارية بالنظر إلى الفوائد التي تحققها للمنطقة، كما أن هذا النمط من التجمعات الصناعية يعزز تبادل المعلومات بحكم التقارب المكاني، إذ يتيح للعاملين والمديرين وغيرهم فرص التواصل المستمر، مما يسهم في خلق روابط محلية متينة ويعزز شعور الانتماء إلى الفضاء الجغرافي نفسه. (خيضر، 2011/2010، الصفحات 15-16)

خامسا: نظرية الوسط المجدد: ترتبط هذه النظرية بالأبحاث التي أنجزها فريق من الباحثين حول مفهوم الوسط المتجدد برئاسة "فيليب إيدلو"، حيث ينظر إلى الإقليم باعتباره الوسط الذي يجدد وينشئ مختلف الأنشطة، ويؤكد أصحاب هذه النظرية أن التنمية المحلية تمثل حصيلة تطور متسلسل ومتجدد داخل إقليم محدد، إذ لا يمكن أن تتحقق التنمية بمعزل عن وجود وسط، وهذا الوسط هو الإقليم الذي يمتلك عناصر وعوامل قادرة على استيعاب المعارف والتكيف مع التحولات، وذلك بفضل التراكمات التاريخية المتجذرة فيه، وفي هذا السياق يوضح دينيس مايلات **(Denis Maillat)** أن الإقليم يضم منظومة متكاملة من أدوات الإنتاج والثقافة التقنية والعوامل المساعدة على تعزيز المعرفة والتنظيم واستعمال التكنولوجيات ودخول الأسواق، بما يجعل منه وسيلة فعالة للاستيعاب والفهم والحركة المستمرة، ومن ثم،فإن الوسط الإقليمي وفق هذه النظرية، يشكل الفضاء الأمثل لتحقيق التطور وإحداث التنمية. (تلي، 2022/2021، صفحة 97)

الفرع الثاني: نماذج التنمية المحلية

يصنف دارسوا التنمية أهم النماذج الإنمائية التطبيقية، ويحصرونها في أربعة نماذج أساسية هي (سلام و محمد، 2014، الصفحات 56-57):

أولا: نموذج العمل الميداني: يقوم هذا النموذج على اعتماد فرق تنمية متنقلة تضم مجموعة من التخصصات المختلفة، إضافة إلى أخصائيي التنمية القادرين على مواجهة الأهداف المتعددة لعملية التنمية. كما تضطلع هذه الفرق بمهمة تدريب الموظفين لتمكينهم من أداء خدمات محددة بكفاءة، وتتمثل الغاية النهائية من هذا النموذج في إنشاء مؤسسات وظيفية موجهة خصيصًا لخدمة أهداف التنمية.

ثانيا: النموذج المتكامل: يقوم هذا النموذج على مجموعة من البرامج المطبقة على المستوى الوطني، والتي تشمل مختلف القطاعات الفرعية للتنمية وكافة المناطق الجغرافية للدولة، بما يحقق التوازن الإنمائي على المستويين القطاعي والجغرافي، ويضمن التنسيق الكامل بين الجهود الحكومية المخططة والجهود

الشعبية المستثارة، كما يستلزم هذا النموذج وجود تسلسل واضح في المستويات الإدارية والتنظيمية المسؤولة عن إدارة عملية التنمية، إلى جانب قدر من اللامركزية في اتخاذ القرارات وتنفيذها ضمن إطار الخدمة العامة للدولة.

ثالثا: النموذج التكيفي: يتشابه هذا النموذج مع النموذج المتكامل في كون البرامج تنبثق من المستوى المركزي، غير أنه يختلف عنه في تركيزه على عمليات تنظيم وتنمية المجتمع، واستثارة الجهود الذاتية، والاعتماد على التنظيمات الشعبية، وقد سمي بالنموذج التكيفي لكونه لا يستلزم إحداث تغييرات في البنية الإدارية القائمة، إذ يمكن تنفيذ برامجه في إطار أي شكل من أشكال التنظيمات الإدارية، وتلجأ العديد من الدول إلى اعتماد هذا النموذج مباشرة بعد الاستقلال بفعل عوامل مادية وفنية، غير أنها سرعان ما تنتقل إلى تطبيق النموذج التكاملي لما له من قدرة على تحقيق الأهداف القومية للتنمية.

رابعا: نموذج المشروع: يختلف هذا النموذج عن سابقيه بكونه لا ينفذ على المستوى الوطني، وإنما يقتصر تطبيقه على منطقة جغرافية محددة نظرا لظروف خاصة بها، ويتشابه مع النموذج التكاملي في كونه متعدد الأغراض، إلا أن نطاق تطبيقه يبقى محليا، كما يمكن أن يتخذ هذا النموذج طابعا تجريبيا أو استطلاعيا على المستوى القومي، في حال أثبت نجاحه في المناطق التي طبق فيها.

الفرع الثالث: استراتيجيات التنمية المحلية

تتعدد وتختلف استراتيجيات التنمية المحلية حسب درجة مشاركة كل من السلطة المركزية والجهات المحلية في الجهود التنموية، كالآتي (العوامة، 2010، الصفحات 157-158):

أولا: التخطيط المركزي والتنفيذ المحلي: يقوم هذا الأسلوب على قيام الحكومة المركزية بوضع الخطط التنموية المناسبة لكافة أقاليم الدولة، مع إسناد مهمة تنفيذ هذه الخطط إلى الجهات المحلية، وتبرز فعالية هذه الاستراتيجية في الحالات التي تعاني فيها الأقاليم من ضعف الإمكانيات المحلية.

ثانيا: المشاركة المتوازنة: تقوم هذه الاستراتيجية على إشراك الأطراف المحلية بفعالية في مختلف مراحل العملية التنموية، بدءا من التخطيط وصولا إلى التنفيذ والمتابعة والرقابة المستمرة، وتعد هذه الاستراتيجية أكثر ملاءمة في حال توفر إمكانيات محلية كافية، إلى جانب الموارد المالية اللازمة وغيرها.

ثالثا: اللامركزية في التخطيط والتنفيذ للجهود التنموية: وتعد أكثر ملاءمة في المراحل المتقدمة من مسار التنمية القومية الشاملة، حيث تبرز دوافع عملية وفكرية وسياسية تدعم هذا التوجه، وعندما يصل

المجتمع إلى مستويات عالية من التعقيد والنمو والتطور، وتتوافر الإمكانيات المحلية المناسبة، فإن تطبيق اللامركزية يصبح خيارا عمليا وذا جدوى في تعزيز فعالية التنمية.

المطلب الثالث: مراحل التنمية المحلية، أبعادها ومؤشراتها

يتناول هذا المطلب مراحل التنمية المحلية وأبعادها الأساسية، إضافة إلى المؤشرات التي تسمح بتقييم مدى فعاليتها وتحقيق أهدافها.

الفرع الأول: مراحل التنمية المحلية

كي تحقق تنمية المجتمع الهدف منها فإنها تستوجب القيام بعدة خطوات تشكل خطوات تنمية المجتمع وهي (سلام و محمد، 2014، صفحة 27):

أولا: دراسة المجتمع المحلي: تشمل دراسة المجتمع المحلي التعرف على احتياجاته ومشكلاته وموارده الأساسية وفق منهجية علمية، وتستخدم نتائجها لصياغة الخطط الإصلاحية والبرامج النهائية بهدف تحسين جودة الحياة وتحقيق الرفاهية في المجتمع.

ثانيا: تخطيط مشروعات وبرامج التنمية: وتشمل هذه الخطة تحليل الاحتياجات والمشكلات المختلفة، ثم ترتيبها وفق أولويتها لإختيار الأكثر أهمية للبدء بها، ثم مناقشة الحلول المتنوعة للمشكلة التي حظيت بالأولوية، ثم اختيار أفضل الحلول المتاحة مع مراعاة توفر الموارد والخبرات اللازمة لتنفيذها.

ثالثا: تنفيذ مشروعات وبرامج التنمية: وتتضمن هذه الخطوة وضع برامج التنمية موضع التنفيذ.

رابعا: التقييم: والتقييم يعتبر خطوة أساسية للوقوف على ما حققه المشروع من الأهداف الموضوعة، ولمعرفة نقاط الضعف فى التنفيذ لتلافيها مستقبلا، ونواحي القوة والنجاح لتدعيمها مستقبلا.

الفرع الثاني: أبعاد التنمية المحلية

تتجسد أبعاد التنمية المحلية فيما يلي:

أولا: البعد الاقتصادي: ركز التنمية المحلية على البعد الاقتصادي بهدف تعزيز النهوض بالإقليم المحلي اقتصاديا، من خلال تحديد القطاعات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة، سواء كانت زراعية أو صناعية، فالمناطق التي تحدد مميزاتها الاقتصادية مسبقا تكون قادرة على تطوير النشاط الاقتصادي الأنسب لها، ما يساهم في توفير فائض القيمة من المنتجات وتحقيق فرص عمل لأفراد المجتمع، وبذلك،

يمثل البعد الاقتصادي للتنمية المحلية وسيلة لإمتصاص البطالة وتوفير منتجات اقتصادية متميزة للاستهلاك المحلي أو للتوزيع العادل على مختلف الأقاليم، كما تعتمد التنمية المحلية على إنشاء الهياكل القاعدية مثل الطرق والمستشفيات والمدارس، التي لا تسهم فقط في دمج طالبي العمل، بل تهيئ الظروف الملائمة لسكان الإقليم وتجذب رؤوس الأموال للاستثمار في المنطقة. (مهدي، 2021/2020، صفحة 46)

ثانيا: البعد الاجتماعي: يرتكز هذا البعد على الإنسان باعتباره جوهر التنمية وهدفها النهائي، من خلال التركيز على العدالة الاجتماعية، ومكافحة الفقر، وتوفير الخدمات الاجتماعية لجميع أفراد المجتمع، كما يسعى هذا البعد إلى تعزيز الديمقراطية عبر مشاركة المواطنين في اتخاذ القرار بشفافية، كما يشكل البعد الاجتماعي حجر الزاوية للتنمية المحلية، إذ أن توفير حياة اجتماعية متطورة يدمج جميع طاقات المجتمع في تطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة، ومن ثم، فإن توظيف التنمية المحلية لخدمة المجتمع يسهم في بناء مجتمع نبيل، يرفض الجريمة، ويتميز بالولاء لوطنه. (براهمي و ناصور، 2018، صفحة 81)

ثالثا: البعد البيئي: يمثل البعد البيئي في التنمية المحلية بعد الاستدامة ومبدأ الحاجة والمحافظة، ويقصد بذلك استغلال الموارد المتاحة بطريقة عقلانية، لا سيما الموارد المحدودة وغير القابلة للتجديد، ومن الضروري أن تراعي كل استراتيجية تنموية محلية القيود البيئية ومحدودية الموارد، مع الحرص على صون الحقوق البيئية للأجيال القادمة. (غياط و مكاحلية، 2015، صفحة 214)

يضيف بعض الباحثين أبعادا أخرى للتنمية المحلية كالبعد السياسي، البعد البشري، والبعد الإداري، إلا أن الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الأساسية هي التي تحدد نجاح أو فشل التنمية المحلية، ما يسلتزم مراعاتها لتحقيق المنفعة العامة للمجتمع المحلي. (خلوفي و شريط، 2020، صفحة 216)

الفرع الثالث: مؤشرات قياس التنمية المحلية

تلعب مؤشرات قياس التنمية المحلية دورا محوريا في تقييم مدى التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المحلية والمستدامة، كما تسهم في توجيه السياسات والقرارات على المستويات المحلية والوطنية والدولية، ومع تطور مفهوم التنمية، توسع نطاق هذه المؤشرات ليشمل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمؤسساتية، بدل التركيز على الجوانب الاقتصادية فقط. وبما أن التنمية المحلية المستدامة مرتبطة ارتباطا وثيقا بالتنمية الاقتصادية الشاملة، فإن مؤشرات قياسها تتقاطع إلى حد كبير مع مؤشرات التنمية المستدامة، وقد سعت عدة محاولات لتطوير مؤشرات شاملة ودقيقة للتنمية المحلية المستدامة، أبرزها تلك

التي اقترحتها لجنة التنمية المستدامة التابعة للأمم المتحدة، والتي تضمنت 59 مؤشرا موزعة على أربعة أبعاد رئيسية: الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية، والمؤسسية، غير أن تطبيق كافة هذه المؤشرات على المستوى المحلي يعد أمرا معقدا، لذا تم الاكتفاء بالمؤشرات الموضحة في الجدول الآتي (حاجي، 2019/2018، الصفحات 142-143):

الجدول (2-1): مؤشرات قياس التنمية المحلية

نوع المؤشر	المؤشر الكلي المركب	المؤشر الجزئي بسيط	طريقة القياس
المؤشرات الاقتصادية	البيئة الاقتصادية	الأداء الاقتصادي التجارة الحالة المالية	المعدل القومي للفرد أو نسبة الاستثمار في معدل الدخل القومي يقاس بالميزان التجاري قيمة الدين إلى الناتج القومي الاجتماعي
	أنماط الإنتاج والاستهلاك	استهلاك المادة استخدام الطاقة إنتاج وإدارة النفايات إنتاج النفايات الخطيرة النقل والمواصلات	تقاس بمدى كثافة استهلاك المواد الخام في الإنتاج تقاس بالاستهلاك السنوي للطاقة لكل فرد كمية إنتاج النفايات الصناعية والمنزلية إنتاج النفايات المشعة المسافة التي يقطعها سنويا الفرد
المؤشرات الاجتماعية	المساواة الاجتماعية	مؤشر الفقر مؤشر البطالة مؤشر المساواة معدل توزيع الدخل	نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر نسبة السكان العاطلين عن العمل وهم في سن العمل معدل أجر المرأة بالنسبة لمعدل أجر الرجل العدالة في توزيع الدخل
	الصحة العامة	مؤشر حالة التغذية مؤشر الوفاة مؤشر الإصحاح مؤشر الرعاية الصحية	الحالات الصحية للأطفال معدل وفيات الأطفال تحت سن الخامسة نسبة السكان اللذين يحصلون على مياه شرب صحية نسبة السكان القادرين على الوصول إلى المرافق الصحية
	التعليم	مؤشر مستوى التعليم مؤشر محو الأمية	نسبة الأطفال الذين يصلون إلى الصف الخامس نسبة الكبار المتعلمين في المجتمع
	السكن	مؤشر السكن	نصيب الفرد من مساحة المنزل، أي الفرد/م^2
	الأمن الاجتماعي	مؤشر الأمن الاجتماعي	عدد الجرائم المرتكبة في كل 100 ألف نسمة
	النمو السكاني	مؤشر النمو السكاني	معدل النمو السكاني/سنة
المؤشرات	الغلاف الجوي	التغير المناخي ترقق طبقة الأوزون نوعية الهواء	تحديد انبعاثات ثاني أكسيد الكربون استهلاك المواد المستنزفة للأوزون تركيز ملوثات الهواء
	الأراضي	الزراعة الغابات التصحر العصرنة	مساحة الأراضي المزروعة مساحات الغابات مقارنة بالمساحة الكلية نسبة الأراضي المتأثرة بالتصحر إلى المساحة الكلية مساحة الأراضي السكنية

البيئية	البحار والمحيطات والمناطق الساحلية	المناطق الساحلية مصائد الأسماك	نسبة السكان الذين يعيشون في المناطق الساحلية وزن السمك السنوي
	المياه العذبة	المياه العذبة	كمية ونوعية المياه
	التنوع الحيوي	الأنظمة البيئية الأنواع	نسبة مساحة المناطق المحمية مقارنة بالمساحة الكلية نسبة الكائنات الحية المهددة بالانقراض

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (حاجي، 2019/2018، الصفحات 143-144)

المطلب الرابع: مقومات التنمية المحلية ومعوقات تجسيدها

تتجلى أهمية دراسة مقومات التنمية المحلية ومعوقات تطبيقها في فهم العوامل الأساسية التي تدعم نجاح البرامج التنموية، بالإضافة إلى تحديد الصعوبات التي قد تعيق تحقيق أهدافها.

الفرع الأول: مقومات التنمية المحلية

يرتبط نجاح التنمية المحلية بتوافر مقومات وشروط أساسية تمكن من تحويل الاحتياجات والمشكلات إلى حلول عملية تحقق الأهداف المرجوة (العوامة، 2010، الصفحات 156-157):

- ضرورة التزام القيادة الإدارية والسياسية بسياسة ثابتة ومدروسة للتنمية المحلية، مع ربطها بشكل فعال وملائم بالتنمية الوطنية الشاملة، باعتبارها عنصرا حاسما خاصة في الدول النامية؛
- ربط المستويات التنموية المختلفة ببعضها البعض ضمن إطار نظامي موحد ومفتوح؛
- الاتصال والإعلام التنموي في مجال الفرص والمحددات؛
- وجود إرادة شعبية مخلصة تقوم على الإيمان بالأرض والعمل المنتج من أجل تدعيم البنيان الذاتي القائم على استثمار الجهود والإمكانات المحلية بواسطة السكان المحليين وتعاونهم مع السلطات المركزية؛
- توفر الإمكانات والمدخلات المحلية وغيرها التي تلزم من أجل تنفيذ البرامج المحلية، ويشمل ذلك تنويع مصادر التمويل، وتوفير الموارد البشرية المؤهلة، والإمكانات التكنولوجية والمعدات اللازمة، إلى جانب إطار تشريعي ملائم، واستغلال المواد الخام المحلية بطرق فعالة.

الفرع الثاني: معوقات تجسيد التنمية المحلية

قد تعترض التنمية المحلية مجموعة من المعوقات التي تحول دون تحقيقها، تصنف كما يلي:

أولا: معوقات اقتصادية ومادية: تتمثل في ضعف مصادر التمويل المحلي والنظام الجبائي، إضافة إلى الاعتماد الكبير على مساهمات الدولة، مع غياب مناطق حرة للتصدير وضعف البنية التحتية والسوق المالي المحلي، مما يؤدي إلى هروب الاستثمارات وقلة الموارد الرأسمالية. (سي فضيل، حيتالة، و بن عطة، 2017، صفحة 170)

ثانيا: معوقات اجتماعية: ترتبط بالنظم الاجتماعية والعادات والتقاليد والقيم الموروثة التي تحد من التنمية، إلى جانب ضعف التكفل بالطبقات الهشة في مجالات الصحة والتعليم والسكن، وذلك نتيجة اهتمام السلطة المركزية بالمدن الكبرى، وغياب فعالية منظمات المجتمع المدني والمنتخبين في الضغط على السلطات لتحقيق المطالب المحلية. (بلهوشات، 2024، الصفحات 73-74)

ثالثا: معوقات ديمغرافية: تظهر من خلال عدم التوازن بين حاجات السكان والموارد الاقتصادية المتاحة، سواء بسبب الزيادة السكانية وعدم استغلال القوى البشرية، أو نتيجة سوء التوزيع الجغرافي للسكان الذي يولد ضغطا على بعض المناطق مقابل إهمال أخرى. (عريبي، 2023/2022، صفحة 38)

رابعا: معوقات إدارية: تتجسد في تعقيد الإجراءات، البطء في إصدار القرارات وتناقضها، إضافة إلى انتشار الروتين واللامبالاة، وضعف التنسيق بين الوحدات الإدارية، مع غياب نظم معلومات فعالة وتعدد الأهداف وتشابكها وعدم الالتزام بالتخطيط العلمي والمشاركة الشعبية. (زيار، 2019/2018، صفحة 79)

خامسا: معوقات ثقافية: ترتبط بجهل خصوصيات وثقافة المجتمعات المحلية عند استيراد مشاريع جاهزة، ما يؤدي إلى فشلها، كما أن نسق المعتقدات والأفكار السائد غالبا ما يقاوم التغيير والتحديث، مما يشكل حاجزا أمام تحقيق التنمية. (بلهوشات، 2024، صفحة 71)

المبحث الثاني: آليات تمويل التنمية المحلية

تقوم الجماعات المحلية بتقديم العديد من الخدمات الهامة و إنجاز المشاريع والتي تتطلب الكثير من الأموال، كما أن تلك المشاريع والخدمات بحاجة لكفاءات بشرية مدربة ومؤهلة تعمل على تحقيقها، ومن أجل جذبها وتحفيزها على العمل لابد من توفير موارد مالية كافية.

إن توفير الأموال يعتمد على العمل بشكل جاد لتطوير الموارد الذاتية المتاحة والبحث عن موارد من مصادر خارجية سواء كانت إعانات حكومية أو قروض بشرط أن لا تمس بمبدأ استقلالية الجماعات المحلية.

المطلب الأول: أساسيات حول التمويل المحلي

يعتبر التمويل المحلي من الضروريات اللازمة والأساسية لقيام التنمية المحلية، حيث تتطلب هذه الأخيرة تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية المتاحة.

الفرع الأول: تعريف التمويل المحلي

إن نجاح الجماعات المحلية في إحداث معدلات عالية من التنمية المحلية يتوقف على مدى قدرتها وكفاءتها في تعبئة أكبر قدر ممكن من الموارد المالية المحلية، وهو ما يعبر عنه بالتمويل المحلي.

التعريف الأول: يعرف التمويل المحلي بأنه إيجاد الموارد المالية التي تنفق لإنجاز خطط التنمية فلا يمكن للبرامج التنموية أن تدخل حيز التنفيذ ما لم تتوفر السيولة المالية اللازمة لذلك. (عيساوي و سرير، 2024، صفحة 259)

التعريف الثاني: يعبر التمويل المحلي عن كل الموارد المالية التي تدخل كإيرادات عامة لميزانية الجماعات المحلية والتي يتم بها خلق مشاريع تنموية تلبي حاجيات ومطالب المجتمع المحلي، وإزدياد حجم هذه الموارد يعزز استقلالية الجماعة المحلية، ومن هنا يصبح التمويل المحلي مؤشر عن مدى استقلالية الجماعة المحلية. (قلال، 2020، صفحة 117)

التعريف الثالث: يعرف التمويل المحلي حسب ما ورد في مؤتمر الأمم المتحدة المتعلق بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة بأنه التدفق المستدام للموارد المالية الذاتية لتحقيق الاستقرار المستدام في إقليم معين وذلك من خلال البحث عن آليات تمويل فعالة تعمل ضمن إطار قانوني ومؤسسي قوي لتلبية التسارع في الإنفاق المحلي وتقديم أفضل الخدمات للمواطنين. (محجوبي، 2020، صفحة 36)

التعريف الرابع: يمكن تعريف التمويل المحلي على أنه كل الموارد المالية المتاحة والتي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الجماعات المحلية بصورة تحقق أكبر معدلات للتنمية عبر الزمن وتعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق تنمية محلية منشودة. (لعمارة، بن طبي، و مسعود، 2006، صفحة 04)

وكتعريف عام للتمويل المحلي، يمكن اعتباره بأنه مجموعة السياسات والتدابير التي تضمن التدفق المستدام للموارد المالية التي تمكن الهيئات المحلية من أداء مهامها والقيام بوظائفها وضمان استمرارية تقديم خدماتها وتمويل مشاريعها التنموية بكفاءة وفعالية، حيث تعتمد نجاعة الخدمات المقدمة للمجتمع

المحلي واستدامتها بالدرجة الأولى على مدى توفر الموارد المالية المحلية، ومدى الاستخدام الأمثل لها بما يحقق أهداف تلك العملية.

الفرع الثاني: شروط التمويل المحلي

هناك عدة شروط يجب توفرها في المورد المحلية منها (بودرع، 2021، صفحة 81):

أولا: محلية المورد: وهو أن يكون وعاء المورد بالكامل في نطاق الوحدة المحلية التي تستفيد من حصيلته، وأن يكون متميزا بقدر الإمكان عن أوعية الضرائب المركزية.

ثانيا: ذاتية المورد: يقصد بذاتية المورد استقلالية الهيئات المحلية في سلطة تقدير سعر المورد المحلي، من حيث التأسيس والتحصيل.

ثالثا: سهولة إدارة المورد: المقصود بها تقليل التكاليف المتعلقة بتقدير وتحصيل المورد من جهة، ومحاولة رفع حصيلة المورد من جهة أخرى.

رابعا: مرونة المورد: بمعنى القدرة على الزيادة فيه حسب الحاجة من حيث مبالغه المالية أو أنواعه.

خامسا: كفاية المورد وإتساعه: بمعنى أن يكون المورد كافيا لتغطية حاجات التمويل المحلي المتعلقة بتلبية الحاجات العامة.

الفرع الثالث: مشاكل التمويل المحلي

إن أهم مشاكل التمويل المحلي والتي تؤثر على نجاح العملية التنموية المحلية هي (شعار و عرب، 2022، الصفحات 148-149):

أولا: ضعف الموارد المحلية المخصصة لأغراض التنمية في موازنات وحدات الإدارة المحلية، ويتجلى ذلك في الوحدات الإدارية المحلية الصغيرة التي تبعد عن مراكز المحافظات، حيث إن القدرة التمويلية غالباً ما تتناسب مع كبر مساحة وحدات الإدارة المحلية وكثافتها السكانية وقربها من مركز المحافظة ودرجة التقدم الحضارية للوحدة المحلية، مما ينعكس على قدرتها في اتخاذ القرار التنموي.

ثانيا: عدم قدرة وحدات الإدارة المحلية على اتخاذ قرارها المالي المستقل بالنسبة لحجم تحصيلها المالي المحلي.

ثالثا: عدم الاهتمام بالمشاركة الشعبية التي تمثل أهم وسائل الرقابة على النشاط المالي المحلي التي تقوم به وحدات الإدارة المحلية.

رابعا: إن اعتماد التمويل المركزي المقدم كإعانات لوحدات الإدارة المحلية والذي يرتبط بعدد السكان فقط متجاهلا حجم المسؤولية التي تقع على الوحدات الإدارية المحلية الكبيرة يتسبب بسلب هذه الوحدات المحلية لقرارها التنموي.

الفرع الرابع: علاقة التمويل المحلي بالتنمية المحلية

إن المتأمل في مفهوم التنمية المحلية سيكتشف وجود مبدأ جوهري وأساسي تقوم عليه التنمية المحلية وهو مبدأ ديمقراطية التنمية المحلية عملا بالمبدأ القائل أن الجماعة المحلية تخدم نفسها بنفسها وفقا لإمكانياتها ومن ناحية أخرى فإن التنمية المحلية تقوم على أساسين مهمين يتمثل الأساس الأول في الموارد الذاتية التي تعظمها الجهود الذاتية من خلال المشاركة الشعبية، أما الأساس الثاني فيتمثل في الموارد المالية التي مصدرها الحكومة المركزية التي تخدم الموازنة المحلية، وبالتالي فإن التنمية المحلية تعمق مبدأ المشاركة في التنمية تحت مبدأ ديمقراطية التنمية المحلية ويمكن إيضاح ذلك من خلال الشكل الموالي (عبد المطلب، 2001، صفحة 16):

الشكل (2-1): العلاقة بين التنمية المحلية والتمويل المحلي

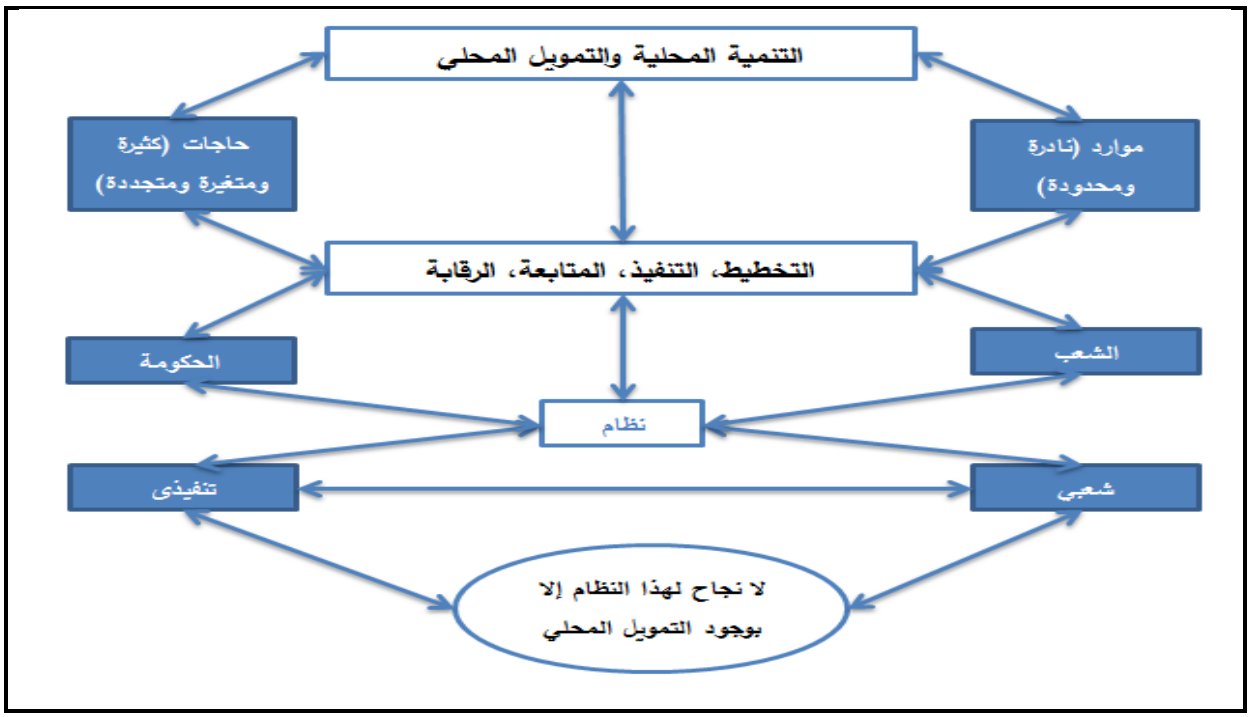

المصدر: (عبد المطلب، 2001، صفحة 17)

وتشير خريطة التدفق السابقة إلى أن التنمية المحلية تنبع من وجود موارد نادرة ومحدودة، وفي نفس الوقت هناك حاجات كثيرة ومتغيرة ومتجددة، وهو ما يتطلب وجود إدارة للتنمية المحلية تتميز بالكفاءة والفعالية، وتنطوي بالتالي على التخطيط للتنمية المحلية بما في إعداد المجتمع المحلي لتقبل الخطة، والمسح الشامل لاحتياجات هذا المجتمع وموارده الأساسية، مما يعنى ذلك من ضرورة توافر البيانات الضرورية، ثم وضع خطة التنمية المحلية موضع التنفيذ، ثم متابعة هذه الخطة والرقابة وتحديد ما إذا كانت أهداف تلك الخطة قد تحققت بنسبة 100% أم أقل أم أزيد من ذلك على أساس مراجعة تلك الأهداف دائما وبالشكل الذي يمكن من الإعداد لبدء خطة تنمية محلية جديدة.

ويلاحظ أن عملية التنمية المحلية تقوم على الشعب أو المجتمع المحلي ومشاركته الشعبية، وعلى الحكومة الممثلة في الإدارة المحلية والأجهزة التنفيذية، ويكونان الإثنان نظاما يسمى نظام الإدارة المحلية بشقيه الشعبي والتنفيذي، وهذا النظام المشار إليه ينطوي إذن على جهود شعبية تكشف عن تمويلا للتنمية المحلية يقوم على تعبئة الجهود والموارد المحلية بأقصى جهد ممكن ليكون تدفقا يتدفق جنبا إلى جنب مع الجهود التنفيذية الحكومية التي تسفر عن تدفقات من الموارد المالية المحلية المخصصة في الموازنة المحلية وتمثل هيكل التمويل المحلي الرسمي الذي لا يعظم عائد التنمية المحلية إلا إذا كان هناك تمويلا متزايد من الجهود الشعبية الذاتية النابعة من المشاركة الشعبية في التنمية المحلية.

ولا نجاح لنظام الإدارة المحلية بشقيه الشعبي والتنفيذي الحكومي إلا إذا كان هناك هيكلا للتمويل المحلي يعبر بوضوح عن ذلك الوضع ويعمق فلسفة هذا النظام بل يؤدي إلى نجاحه واستمراره بفعالية وكفاءة. (عبد المطلب، 2001، صفحة 18)

المطلب الثاني: المصادر الداخلية لتمويل التنمية المحلية

تمثل مصادر التمويل الداخلية الموارد المالية الذاتية، والتي يقصد بها مجموعة الموارد الناتجة عن الضرائب والرسوم المحلية الأصلية والمضافة على الضرائب والرسوم الوطنية، إضافة إلى الموارد الخاصة الناتجة عن تشغيل واستثمار المرافق المحلية، التي تختلف في تنوعها من بلد إلى آخر بحكم الإمكانات المالية والنظام الاقتصادي المتبع، (سويسي و زغلول، 2022، صفحة 26) وتتمثل هذه المصادر في الآتي:

الفرع الأول: الضرائب والرسوم المحلية

وتتمثل في مجموع الضرائب والرسوم المستحقة لفائدة الجماعات المحلية والتي تعرف بالجباية المحلية، وتتميز بعدم تجانسها نظرا لاختلاف مجالات تطبيق كل منها، (Ben kaddour & Assali, 2022, p. 645) وتوجه حصيلة هذه الاقتطاعات كليا أو جزئيا لفائدة كل من البلدية أو الولاية أو صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية. (Abd el-Baki, 2024, p. 201).

وتتكون الجباية المحلية في الجزائر من مجموعة من الضرائب والرسوم التي ويمكن تلخيصها فيما يلي:

أولا: الضرائب والرسوم المحصلة كليا لفائدة الجماعات المحلية: ويمكن تلخيصها في الجدول الموالي:

الجدول (2-2): الضرائب والرسوم المحصلة كليا لفائدة الجماعات المحلية

الضرائب والرسوم المحلية	حصص البلدية %	حصص الولاية %	حصص أخرى%	الأساس القانوني
الرسم على المنتجات البترولية	% 66	% 29	ص.م.ج.م: 5 %	المادة 28 مكرر 7 من (ق.ر.ر.أ)
الرسم المحلي للتضامن	% 66	% 29	ص.م.ج.م: 5 %	المادة 231 مكرر 4 من (ق.ض.م.ر.م)
الرسم العقاري	% 100	/	/	الباب الخامس من (ق.ض.م.ر.م)
رسم التطهير	% 100	/	/	
الرسم على الإقامة	% 100	/	/	
الرسم على السكن	% 50	% 50	/	الجدول "هـ" من (ق.م)

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)، (قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2025)، (قانون الطابع، 2025)، (قانون المالية، 2024)

حيث:

ص.م.ج.م: الصندوق المشترك للجماعات المحلية؛

ق.م: قانون المالية؛

الجدول "هـ": يمثل قائمة الضرائب والإخضاعات الأخرى وحواصلها المخصصة للدولة والجماعات المحلية.

ثانيا: الضرائب والرسوم المحصلة جزئيا لفائدة الجماعات المحلية: ويمكن تلخيصها في الجدول الموالي:

الجدول (2-3): الضرائب والرسوم المحصلة جزئيا لفائدة الجماعات المحلية

الضرائب والرسوم المحلية	حصص البلدية %	حصص الولاية %	حصص أخرى%	الأساس القانوني
الضريبة على الأملاك	% 30	/	م.د: 70 %	المادة 282 من (ق.ض.م.ر.م)
الضريبة الجزافية الوحيدة	%40.25	% 5	م.د: 49 % غ.ت.ص: 0.5 غ.و.ص.ت: 0.01 % غ.ص.ت.م: 0.24 % ص.م.ج.م: 5 %	المادة 282 مكرر 5 من (ق.ض.م.ر.م)
الرسم على القيمة المضافة: • محققة في الداخل • محققة عند الاسترداد	 % 10 /	 / /	 م.د: 75 % ص.م.ج.م: 15 % م.د: 85 % ص.م.ج.م: 15 %	المادة 161 من (ق.ر.ر.أ)
قسيمة السيارات	/	/	م.د: 50 % ص.م.ج.م: 50 %	المادة 309 من (ق.ط)
الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الريوع العقارية	% 50	/	م.د: 50 %	المادة 42 مكرر من (ق.ض.م.ر.م)
الرسم الصحي على اللحوم المستوردة	/	/	ص.م.ج.م: 100 %	الجدول "هـ" من (ق.م)
رسم التعبئة والدفع المسبق	/	/	م.د: 50 %	
الرسم الخاص بحرق الغاز	/	/	ص.م.ج.م: 50 %	
الرسم المساحي السنوي: • رخص الولاية • الاستغلال المنجمي	 / /	 / /	 م.د: 30 % ص.م.ج.م: 70 % م.د: 50 % ص.م.ج.م: 50 %	
الرسوم على الزيوت والشحوم	% 34	/	م.د: 66 %	
رسم التشجيع على عدم تخزين النفايات الصناعية	% 16	/	م.د: 84 %	

رسم التشجيع على عدم تخزين نفايات أنشطة العلاج الطبي أو البيطري	% 20	/	م.د: 80 %	
الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي	% 17	/	م.د: 83 %	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)، (قانون الرسوم على رقم الأعمال، 2025)، (قانون الطابع، 2025)، (قانون المالية، 2024)

حيث:

م.د: ميزانية الدولة؛

غ.ت.ص: غرفة التجارة والصناعة؛

غ.و.ص.ت: الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية؛

غ.ص.ت.م: غرفة الصناعة التقليدية والمهن.

الفرع الثاني: إيرادات الأملاك العامة للهيئات المحلية

بالإضافة إلى الضرائب والرسوم المحلية التي تتوفر عليها البلدية، فهي تقوم بتقديم خدمات كثيرة للمواطن ولقاء هذه الخدمات تحصل على إيرادات فقد أجاز المشرع الجزائري للبلدية تحصيل بعض الحقوق وذلك ما نصت عليه المادة 175 من القانون 11-10 المتعلق بالبلدية، حيث تقوم بتحديد إطار تسيير ممتلكاتها وسير مصالحها العمومية. أجاز لها التصويت على ممتلكاتها العقارية والمنقولة عن طريق الكراء والبيع. (ياقوت، 2018/2017، صفحة 262) وفيما يلي أهم هذه الإيرادات:

أولا: إيرادات الاستغلال المالي: ويقصد بها المداخيل الناتجة عن قيام المجتمعات المحلية ببيع وتقديم الخدمات للمواطنين وتتميز هذه الإيرادات بالتنوع الذي يرتبط غناه بديناميكية الجماعات المحلية. (عيساوي و سرير، 2024، صفحة 261)

ثانيا: إيرادات ونواتج الأملاك: تنتج عن استغلال الجماعات المحلية لأملاكها بنفسها أو من طرف الغير، كاستغلال أماكن المعارض وأماكن التوقف وغيرها. (بودرع، 2021، صفحة 83)

ثالثا: الناتج المالي: يمثل الناتج المالي الإيرادات المتولدة من الأسهم والسندات غير القابلة للإرجاع التي يمكن للبلدية امتلاكها، وبالإضافة إلى حصتها من الأرباح، فوائد القروض التي تقرضها للوحدات

الاقتصادية الأخرى ومع ذلك، فإن الإيرادات من الناتج المالي غير موجودة، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى نقص رأس المال لشراء الأسهم أو المشاركة في بعض الشركات المربحة، الأمر الذي قد يولد بعض الإيرادات بالنسبة للبلديات هذه الوحدات الاقتصادية غالبا ما تكون غير موجودة. علاوة على ذلك، كانت المضاربة في الأسهم والسندات عملا جديدا على البلديات التي كانت تخشى مزاولتها بسبب قلة الخبرة ونقص الكفاءة، رغم سماح المشرعين الجزائريين بهذه التصرفات. (عيساوي و سرير، 2024، صفحة 261)

الفرع الثالث: التمويل الذاتي

لقد رخص كل من قانون البلدية والولاية لهتين الأخيرتين إمكانية اقتطاع جزء من موارد التسيير لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار، وهذا وفقا للشروط المحددة، وتسجل ضمن إيرادات التجهيز والاستثمار ويهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي للجماعات المحلية. (خنفري و طكوش، 2016، صفحة 213)

المطلب الثالث: المصادر الخارجية لتمويل التنمية المحلية

إن اعتماد البلديات على مصادرها الذاتية قد يبطئ من معدلات التنمية المطلوبة نتيجة لعدم كفاية هذه الموارد لتغطية النفقات الضرورية مما يؤدي إلى ضرورة اللجوء إلى مصادر خارجية لتحقيق التنمية المطلوبة، وتتمثل هذه المصادر فيما يلي:

الفرع الأول: الإعانات الحكومية

إن السلطات المركزية تخصص إعانات للجماعات المحلية بهدف التنمية الاقتصادية لها بشكل مباشر أو غير مباشر، تسعى من خلالها الدولة إلى تعميم الرخاء في مختلف الجهات والمناطق لإزالة الجهوية والاهتمام بالمناطق الغابية وهذا بقصد استقرار وثبات ميزانية الجماعات المحلية وبذلك تضمن الدولة حد أدنى من الخدمات التي قد تعجز أن تقدمها هذه الجماعات على النحو المطلوب. لذا خول قانون البلدية الحق في الحصول على الإعانات والمخصصات بنص المادة 172 منه وكذلك الأمر بالنسبة للولاية بنص المادة 154 من قانونها وهما بينان أهم الأهداف المتوخاة من منح هذه الإعانات والمخصصات سواء البلدية أو الولاية، و يبقى الهدف الأساسي من التمويل المركزي هو الحد من التفاوت بين الوحدات المحلية، إلى خلق نوع من التوازن بين البلديات الفقيرة والغنية والتساوي في فرض التنمية المحلية. إن الدولة تساهم في النفقات العامة وذلك بتقديم إعانات سنوية دون أن تكون موجهة إلى غرض معين أي أنها تتعلق بالصالح العام، وعادة ما تقرر هذه الإعانة على أساس عدد السكان وتسمى هذه

الإعانات بالإعانات غير المخصصة وهناك نوع ثاني من الإعانات وهو الإعانات المخصصة والتي تتمثل في الإعانات المقدمة عن طريق تخصصات الصندوق المشترك للجماعات المحلية وكذلك بصيغة مخططات التنمية. (حشود، 2017، الصفحات 98-99)

تساهم الميزانية العامة للدولة في دعم الجماعات المحلية من خلال ما يلي:

أولا: إعانات الصندوق المشترك للجماعات الإقليمية (FCCL): وهو مؤسسة عمومية ذات صبغة إدارية يوضع تحت رئاسة السيد وزير الداخلية ويسيره مدير يكون تحت رقابة مجلس الإدارة ويهدف تنظيم هذا الصندوق إلى تحقيق الشفافية في تسييره وذلك باشتراك المنتخبين المحليين في تحقيق الفعالية الاقتصادية وله علاقة بأجهزة الدولة بالمعنيين بالتنمية المحلية وهي وزارة الداخلية والمالية ومصالح التخطيط، ويقوم هذا الصندوق بالسهر على إدارة كل من صندوق التضامن وصندوق الضمان للجماعات الإقليمية. (صحراوي، 2023/2022، صفحة 77)

ثانيا: إعانات مخططات التنمية: تعتبر آلية لتدخل الدولة بالتمويل عن طريق مخططات التنمية والتي تدخل ضمن سياسة التوازن الجهوي وتعتبر تكملة لباقي العمليات القطاعية الوطنية التنموية، إذ تتولى الدولة تحديد شروط التسيير كالمخطط البلدي للتنمية، المخطط القطاعي للتنمية، وكذلك المخططات الوطنية المرفقة ببرامج خاصة، (حشود، 2017، صفحة 99) وفيما يلي عرض مختصر لهذه المخططات (بوجحفة، 2020، الصفحات 26-27):

1. **المخططات القطاعية:** المخططات القطاعية وتنقسم إلى برامج قطاعية مركزية وهي مشاريع كبيرة لها بعد وطني أو جهوي، الهدف منها تهيئة الإقليم، وتسجل بعنوان الوزارات وهناك برامج قطاعية غير مركزية وهي مخططات ذات طابع ولائي وفيه كل استثمارات الولاية والمؤسسات العمومية التي تخضع لوصايتها وتسجل باسم الوالي، ويحضر على مستوى المجلس الشعبي الولائي بدراسة اقتراحات مشاريعه ويصادق عليه، وتهدف هذه المخططات إلى تطوير مختلف القطاعات وطنيا ومحليا، من أجل البحث عن التوازن بين الموارد المحلية والوطنية، وتنمية الاستثمار والقطاع الإنتاجي، وخلق مناصب شغل جديدة، وتحسين مستوى الخدمات الاجتماعية.
2. **المخطط البلدي للتنمية المحلية:** وهو مجموعة الوسائل القانونية والمالية التي تسمح للجماعات المحلية بتقدير وتجسيد سياساتها التنموية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجماعات المحلية، وهذا من أجل تحسين الظروف المعيشية للمواطنين، فهذه المخططات تجعل المجالس الشعبية البلدية تتكفل

باختيار وصياغة وتنفيذ نشاطات التنمية المحلية بشرط أن يتماشى هذا المخطط مع المخطط القطاعي للتنمية والمخطط الوطني للتنمية، بالإضافة إلى مبدأ شمولية التخطيط أي يعم كل البلديات ومبدأ الزاميته لتحقيق التنمية، وهذا المخطط يهدف إلى تحقيق التنمية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية مثل الري ،الفلاحة المؤسسات التعليمية المراكز الثقافية، الطرقات والنقل، والمنشآت القاعدية الإدارية.

3. **برامج التنمية المحلية:** وتتمثل في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)، برنامج صندوق الجنوب 2006، وهناك الصناديق الخاصة والتي تتكفل بالعجز في ميدان التجهيزات عبر ولايات الوطن في إطار سياسة التوازن الجهوي، مثل صندوق الكوارث الطبيعية، الصندوق الوطني للضبط والتنمية الفلاحية.

الفرع الثاني: القروض

تستعمل القروض في تمويل المشروعات الاستثمارية التي تنشأ على مستوى المحليات وتعجز موارد الميزانية على تغطية نفقاتها، ولا يجوز عادة للمجالس المحلية على مستوى المحليات أن تلجأ إلى عقد قروض دون إذن من الحكومة. (مختاري ، معمر، و عمري، 2018، صفحة 79)

الفرع الثالث: الهبات والوصايا

تعتبر الهبات والوصايا من موارد البلديات والتي يكون مصدرها إما حكوميا أو شخصا طبيعيا أو معنويا، وفي حالة ما إذا كانت هذه الهبات والوصايا أجنبية فقبولها يخضع للموافقة المسبقة للوزير المكلف بالداخلية (المادة 171 من قانون الجماعات المحلية)، إلى أن هذا النوع من الموارد لا يشكل نسبة كبيرة من موارد البلديات فهو يعد موردا استثنائيا لا يعتمد عليه في التمويل فهو مورد ظرفي غير منتظم ولا مستقر وغير مقيد في ميزانية البلدية. (سويسي و زغلول، 2022، صفحة 28)

المطلب الرابع: عوامل إحتياج التنمية المحلية للتمويل المحلي

لكي تتحقق التنمية المحلية بمعدلات عالية وبأفضل صورة ممكنة فإنها بحاجة إلى الموارد المالية بشكل مستمر ومتزايد ومتجدد، ويبدو أن ذلك يرجع إلى عدة عوامل التي يمكن تحليلها على النحو الآتي: (محجوبي، 2020، صفحة 38)

الفرع الأول: التنمية المحلية وضرورة توفر الموارد المالية

ترتبط الرؤية التنموية بضرورة تحقيق مجموعة من الأهداف، التي ترتبط بتوافر الموارد المالية الملائمة لتحقيق تلك الأهداف، ومنه فإن العنصر المالي هو عنصر أساسي في إتخاذ القرارات اللازمة لتنمية المجتمع المحلي، وذلك لأن قوة الهيئات والتنظيمات المحلية في الدولة تقاس بنسبة مالية المحليات إلى المالية العامة للدولة.

الفرع الثاني: ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات وإقامة مشاريع التنمية على المستوى المحلي

حيث يرجع ذلك إلى العديد من الأسباب منها ما هو داخلي يخص البنية الداخلية للتنمية المحلية مثل زيادة الأجور، ارتفاع أسعار المواد الخام...الخ، ومنها ما هو خارجي يخص السياسات الاقتصادية والسياسات العامة للدولة.

الفرع الثالث: الاتجاه إلى الاعتماد الذاتي في تمويل التنمية المحلية

لأن الإعانات الحكومية تمثل النسبة الأكبر من الموارد المحلية المتاحة لعملية التنمية في العديد من البلدان النامية، وذلك فإن نجاح الإدارة المحلية في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد المحلية، والتقليل من الإعانات الحكومية سوف يدفع المجتمع المحلي إلى المزيد من المساهمة والمشاركة في العملية التنموية، ومنه فإن الموارد المحلية الناجمة عن الجهود الذاتية هي مقياس حقيقي لمدى قوة الإدارة المحلية ماليا.

الفرع الرابع: تزايد الحاجة إلى الإسراع بمعدلات التنمية المحلية

حيث يتطلب ذلك المزيد من الموارد المالية من خلال تعبئة كل الجهود واختيار أفضل السبل للوصول إلى ذلك.

المبحث الثالث: ميزانية الجماعات المحلية كأداة للتسيير المالي

للقيام بالمهام المكلفة بها تحتاج الجماعات المحلية لموارد مالية لكي تستطيع تحقيق المشاريع والبرامج التنموية فهي تنفق مبالغ مالية وتسترجع مبالغ مالية كإيرادات تسهم في تمويل النفقات والاحتياجات المختلفة، ولتدوين كل مدخلات ومخرجات العمليات المالية فهي تستند على ميزانية سنوية مثلها مثل ميزانية الدولة تدون فيها كل عملياتها المالية وتحدد فيها جميع المبالغ ومخصصاتها ضمن ميزانية البلدية والولاية من إعداده وتنفيذ والرقابة عليها.

المطلب الأول: التعرف على الجماعات المحلية

تعتبر الجماعات المحلية العامل الأساسي لتفعيل حركية التنمية وتنشيطها، وفي هذا الإطار خص القانون ومنح الجماعات المحلية مجموعة من الصلاحيات التي تسمح لها بتفعيل عملية التنمية المحلية.

الفرع الأول: أساسيات حول الجماعات المحلية

نتيجة لتزايد أعباء التنمية المحلية وتعقيداتها من خلال كثرة نفقات الدولة على المستوى الوطني ككل، أصبح من الضروري إيجاد صيغ أخرى أو مؤسسات تتحمل العبء المستمر، وتتكفل بجزء من المسؤوليات على كل إقليم محدد، نظرا لشساعة المساحة بمقابل كثرة متطلبات التنمية المحلية، وتشعبها في جميع مجالات الحياة، وهذا لم يجسد إلا عن طريق أسلوب اللامركزية الإدارية في التسيير، فحواها الفصل بين وظائف السلطة المركزية ومهام الجماعات المحلية.

أولا: تعريف اللامركزية الإدارية: اللامركزية الإدارية هي نظام إداري يقوم على توزيع السلطات والوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية وهيئات ووحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحية مستقلة قانونا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة، (أبو منصف، صفحة 21) كما يقصد باللامركزية الإدارية توزيع الوظيفة الإدارية بالدولة بين السلطة المركزية وبين عدد من السلطات المحلية أو المرفقية المعترف لها بالشخصية المعنوية وبالاستقلال مع ممارسة الأولى لنوع من الرقابة على الأخيرة، ففي نظام اللامركزية الإدارية تتعدد الأشخاص المعنوية العامة في الدولة فإلى جانب شخصية الدولة التي تمثلها السلطة المركزية، يوجد نوعان من الأشخاص اللامركزية هي الأشخاص المحلية والأشخاص المرفقية، (عبد النور، 2022، صفحة 175) فاللامركزية هي عملية تحويل للصلاحيات والسلطات من الدولة إلى أشخاص معنويين محليين من جماعات إقليمية أو هيئات عمومية، على أن تتمتع بمستوى من الاستقلالية. (سعدي و يخلف، 2021، صفحة 120)

من خلال ماسبق يمكن القول أن اللامركزية الإدارية هي عملية توزيع المهام بين السلطات المركزية والمرافق اللامركزية مع خضوعها دوما لرقابة السلطات المركزية.

ثانيا: مبررات اعتماد نظام الجماعات المحلية: ظهرت الحاجة إلى نشوء ما يعرف بالجماعات المحلية بناء على أسباب سياسية، اقتصادية، اجتماعية، وإدارية (برنو، 2021، الصفحات 16-17):

1. **الأسباب السياسية:** كان للأسباب السياسية صدى في ظهور نظام الجماعات المحلية نذكر منها:

- **تزايد مهام الدولة:** تطور نشاط الدولة بعدما كان نشاطها مقتصرا على حماية الأمن والدفاع لتتوسع مهامها وتشمل قطاعات حيوية من اقتصاد، تعليم قضاء.. صار لابد من التفكير في إنشاء مؤسسات لتتحمل هذه المسؤوليات المجزأة في شكل جماعة محلية.
- **تجسيد الديمقراطية:** تشكل الجماعة المحلية صور من صور التسيير الذاتي تجعل منها مكان لمشاركة المنتخبين المحليين في ممارسة السلطة فهي تجسد المشاركة الديمقراطية إذ يشير بعض الفقهاء إلى أنه كلما كان دور الجماعات المحلية ومجالسها في ممارسة السلطة في إقليمها كلما كان مؤشر الديمقراطية مرتفعا يعني أن المنتخبين والمواطنين يشاركون في تعزيز مبدأ الديمقراطية.
- **التفاوت بين أقاليم الدولة وتنوعها:** باعتبار أن الأقاليم المشكلة للدولة تختلف فيما بينها من حيث الخصوصيات الثقافية، الطبيعية، الجغرافية والتفاوت في الاحتياجات والمطالب وحجم السكان والمساحة، من الصعب على الدولة التحكم والإلمام بها نظرا لتنوع المشاريع والبرامج، فالمشروع التنموي المزمع إنجازه في المنطقة "أ" ليس بالضرورة ينادي به المواطنين في المنطقة "ب"، بغض النظر عن البرامج التنموية التي تنجزها الدولة تتميز بالطابع العام أما البرامج التنموية التي تنجزها الجماعات المحلية هي ذات طابع خاص نابعة من عمق انشغال البيئة المحلية.

2. **الأسباب الاقتصادية:** كان للجماعات المحلية أثر في ازدهار الحياة الاقتصادية من خلال:

- **تحقيق العدالة:** بمعنى تستفيد كل وحدة محلية من الضرائب والرسوم المالية التي يدفعها المواطنين في المقابل توزع على أساسها الخدمات بالمساواة مع أطياف المجتمع مع مراعاة شموليتها للمناطق الريفية والحضرية دون استثناء.
- **تجسيد التنمية الاقتصادية:** حيث تساهم الجماعات المحلية في اقتراح مشاريع تنموية بناء على تقدير احتياجاتها والتخطيط لمواردها بما يتلاءم وإمكانياتها.

3. **الأسباب الاجتماعية:** تعتبر الأسباب الإجتماعية ذات أهمية كبيرة بالنسبة لنجاح أي مؤسسة أو تنظيم مادام هدفه الأساسي هو خدمة الإنسان، ومن هذه الأسباب نذكر ما يلي:

- دعم الروابط الإجتماعية والإنسجام بين أفراد المجتمع المحلي من خلال تحول طاقاتهم في العمل إلى قوة فعالة ومساعدة على تحقيق أهداف ومصالح مشتركة.
- الجماعات المحلية هي حلقة وصل بين الهيئة المركزية والقاعدة الشعبية وبذلك يحدث التفاعل والتجاوب.

- توفير القنوات اللازمة للمشاركة الإيجابية كالمجالس المحلية والجمعيات.
- تدريب الأفراد وتعليمهم كيف تكون الممارسة الديمقراطية وكيفية كسب حقوقهم وأداء واجباتهم.

4. **الأسباب الإدارية:** بما أن الجماعات المحلية من المنظور الإداري هي عبارة عن تنظيم له مصالح إدارية تتكفل بتحقيق خدمات محلية لهذا كان للأسباب الإدارية دافع للتنظيم وذلك من خلال:

- سرعة إنجاز الخدمات نظرا لقرب المجالس المحلية من المواطن نتيجته سرعة التعرف على المشكلات ومواجهتها وتبسيط الإجراءات وتقليص الروتين.
- تعتبر الوحدات المحلية مجال لتعلم النظم الإدارية الجديدة.
- إتاحة هامش من حرية العمل الإداري وفقا للظروف المحلية دون تقييد بالأساليب المتبعة في الحكومة المركزية.

ثالثا: تعريف الجماعات المحلية: تحتل الجماعات المحلية مكانة محورية داخل التنظيم الإداري للدولة، حيث تشكل الإطار الأقرب إلى المواطن في تسيير شؤونه اليومية وتحقيق متطلباته.

التعريف الأول: تعرف الجماعات المحلية على أنها مجموعة من السكان تعيش ضمن حدود معينة من خريطة الدولة، وتتميز بخصائص وقيم اجتماعية محددة تتعلق بعادات وتقاليد وأعراف الجماعة، وتتولى تنظيم شؤونها الخاصة، وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما يكفل النهوض بالسلطة المحلية على جميع المستويات بالتنسيق مع الهيئة العليا على المستوى الوطني، (Adda & Madi , 2018, pp. 417-418)

التعريف الثاني: تعرف بأنها عبارة عن منطقة جغرافية داخل إقليم الدولة التي يتم تقسيمها إلى وحدات جغرافية تتمتع بالشخصية المعنوية، وتضم مجموعة سكانية معينة وتنتخب من يقوم بتسيير شؤونها المحلية في شكل مجلس منتخب، وتسمى إما باللامركزية الإقليمية نسبة إلى الإقليم الجغرافي الذي تقوم عليه وتسمى أيضا بالمجالس المحلية المنتخبة لكونها تنتخب من جهازها التمثيلي من قبل السكان وتتجسد الجماعات المحلية في الجزائر من خلال الولاية والبلدية، (بوجحفة، 2020، صفحة 23)

التعريف الثالث: تعرف الجماعات المحلية أيضا بأنها أسلوب إداري يتم بمقتضاه تقسيم إقليم الدولة إلى وحدات ذات مفهوم محلي يشرف على إدارة كل وحدة هيئة محلية تمثل الإدارة العامة على أن تستقل هذه الهيئات بموارد مالية ذاتية وتربط بالحكومة المركزية بعلاقات يحددها القانون (ريغي و زيتوني، 2022، صفحة 966)

التعريف الرابع: الجماعات المحلية هي مجال إقليمي ذو حدود جغرافية معلومة ينشؤها القانون، يقطنها مجموعة سكانية يشتركون في الولاء والانتماء لها وفق قيم اجتماعية وثقافية وعقدية وحضارية، يقوم على شؤونهم هيئة رسمية منتخبة أو معينة، وهي بذلك تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية ماليا ومن حيث سلطة القرار، تؤدي وظائف نيابة عن الدولة، أو بالأصالة عنها، وتخضع لرقابة السلطات المركزية. (زناتي، 2025، صفحة 210)

فالجماعات المحلية إذن هي وحدات جغرافية داخل إقليم الدولة، تتمتع بالشخصية المعنوية وتضم مجموعة من السكان، يشرف على تسيير شؤونها مجلس منتخب يمثلهم، وتتجسد في الجزائر أساسا في الولاية والبلدية.

فالبلدية وفقا لما ورد في المادة الأولى من القانون رقم 11-10 لسنة 2011 المتعلق بالجماعات الإقليمية، تمثل الجماعة المحلية القاعدية للدولة، إذ تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، ويتم إنشاؤها بموجب نص قانوني، وتعد البلدية الإطار الذي يتيح للمواطنين المشاركة في تسيير الشؤون ذات الطابع العام، بما يكرس ممارسة المواطنة على المستوى المحلي. (بن الديب، 2024، صفحة 128)

أما الولاية فتعرف وفقا للقانون رقم 12-07 المتعلق بالولاية على أنها جماعة إقليمية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، كما تعتبر دائرة إدارية غير ممركزة تعنى بتنفيذ السياسات العمومية في إطار تضامني وتشاوري مع الدولة والجماعات الإقليمية الأخرى، وتضطلع الولاية بدور أساسي في تهيئة الإقليم والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحماية البيئة وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين، ويتم إنشاؤها بموجب نص قانوني. (قدي، 2022، صفحة 237)

الفرع الثاني: الأجهزة القائمة على تسيير شؤون الجماعات المحلية (الولاية، البلدية)

أولا: الأجهزة القائمة على تسيير شؤون الجماعات المحلية البلدية: يقوم بعملية التسيير لشؤون البلدية ويسهر على السير الحسن لهذخ الأخيرة جهازين (بن الديب، 2024، الصفحات 128-129):

1. **المجلس الشعبي البلدي:** حيث تعتبر كهيئة مداولة للبلدية، وانطلاقا من ذلك تقوم الهيئة الناخبة بانتخاب أعضاء المجلس الشعبي البلدي عن طريق الاقتراع السري، ليتسنى له مباشرة مهامه أين يتم عقد مجلسه في دورة عادية كل شهرين حيث لا تتعدى مدة كل دورة خمسة أيام وهذا طبقا لنص المادة (16) من قانون البلدية، كما يمكنه عقد دورات استثنائية عند الضرورة وفقا للشروط المطلوبة.

2. **الهيئة التنفيذية (الجهاز التنفيذي):** يرأسها رئيس المجلس الشعبي البلدي، وتنبثق من المجلس الذي تم انتخابه حيث تتكون من رئيس البلدية وعدد من النواب وكذا رؤساء اللجان طبقا للأحكام المنصوص عليها في قانون البلدية لاسيما المادتين (31، 69).
3. إضافة لمهام يقوم بها الأمين العام للبلدية، تتمثل في تسيير الشؤون الإدارية للبلدية تكون تحت مسؤولية وسلطة رئيس هيئة المجلس الشعبي البلدي.

ثانيا: الأجهزة القائمة على تسيير شؤون الجماعات الولاية: للولاية هيئتان رسميتان، هما المجلس الشعبي الولائي والوالي، إلى جانب أجزة وهياكل الإدارة العامة (أبو منصف، الصفحات 41-43):

1. **المجلس الشعبي الولائي:** مجلس منتخب وهو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية، وهو نموذج من نماذج اللامركزية ومشاركة المواطنين في إدارة شؤون الإقليم، يعقد المجلس الشعبي الولائي 4 دورات في السنة، مدة الدورة الواحدة 15 يوما.
2. **الوالي:** يعرف الوالي على أنه شخص يمثل الدولة في إقليم الولاية يتم تعينه من طرف رئيس الجمهورية باقتراح من وزير الداخلية، وغير منتخب، ينشط وبنسق ويراقب عمل مصالح الدولة المكلفة بمختلف قطاعات النشاط على مستوى تراب الولاية.

المطلب الثاني: أساسيات حول ميزانية الجماعات المحلية

تعتبر ميزانية الجماعات المحلية (ميزانية البلدية وميزانية الولاية) المرآة العاكسة لحجم النشاط المالي للجماعات المحلية على المستوى المحلي والأداة التي يعول عليها في تقدير وتوثيق مختلف الإيرادات المالية ومختلف التدخلات المالية الموجهة لتسيير المصالح الإدارية، وتمويل مختلف البرامج والمخططات التنموية خلال فترة زمنية محددة، حيث يعالج هذا المبحث مفهوم ميزانية الجماعات المحلية وتوضيح المقتضيات المتعلقة بجميع مراحل تحضير وإعداد وتنفيذ الميزانية، وكذا المصادقة عليها وفقا للقوانين المعمول بها.

الفرع الأول: مفهوم ميزانية الجماعات المحلية ومبادئها

تمثل ميزانية الجماعات المحلية برنامج نشاطها المبني على توقع نفقات وإيرادات سنة مالية كاملة حيث تندرج هذه الميزانية في إطار قانوني وفني منظم.

أولا: مفهوم ميزانية الجماعات المحلية: يعرف مشروع القانون المتعلق بالجماعات المحلية في الجزائر (2018) موازنة الجماعة المحلية على النحو الآتي: "ميزانية الجماعة المحلية هي عقد يتم بموجبه تقدير الإيرادات والنفقات السنوية للجماعة. تعد ميزانية الجماعة المحلية عقد ترخيص وتسيير أيضا يمكن من سير مصالح الجماعة وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار". (قدي، 2022، صفحة 253) وقد جاء تعريف ميزانية الجماعات المحلية في كل من قانوني البلدية والولاية، فالنسبة لموازنة الولاية فقد عرفت على أنها: جدول تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية الخاصة بالولاية، وكما هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار". أما موازنة البلدية فيعرفها بأنها جدول تقديرات للإيرادات والنفقات السنوية للبلدية، وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برامجها للتجهيز والاستثمار.

ثانيا: خصائص ميزانية الجماعات المحلية: الملاحظ أن لتعريف ميزانية البلدية والولاية نفس الدلالة، ومن خلالها يمكن استخلاص أهم الخصائص التي تتميز بها موازنة الجماعات المحلية، (ياقوت، 2018/2017، الصفحات 210-211) والمتمثلة فيما يلي (قدي، 2022، صفحة 254):

- **وثيقة قانونية:** فهي تخضع للقوانين ذات العلاقة بالمالية المحلية والمحاسبة العمومية والنصوص التنظيمية لها (قوانين المالية، قانون الولاية، قانون البلدية، قانون المحاسبة العمومية، قانون الصفقات العمومية ..الخ) خلال مراحل دورتها بدءا من الإعداد إلى غاية التنفيذ والمراقبة؛
- **وثيقة تقديرية:** باعتبار أنها برنامج العمل لسنة مالية مقبلة تتضمن تقديرات لهذا البرنامج على مستوى النفقات والإيرادات الموجهة لتغطية مختلف عمليات هذا البرنامج (تسير، تجهيز واستثمار)؛
- **وثيقة ترخيص:** تعالج الهيئة المنتخبة حسب الحالة (ولاية أو بلدية) مسائل النفقات والإيرادات وترخص ما تراه يحقق المصلحة، وبمجرد مصادقة السلطة الوصية على الموازنة تصبح عبارة عن رخصة لصرف النفقات وتحصيل الإيرادات؛
- **وثيقة مالية:** يتم التعبير عن برنامج عمل الجماعة المحلية لسنة مقبلة بمقادير تقدية في شكل إيرادات ونفقات؛
- **وثيقة إدارية:** تساعد الموازنة في تنظيم وحسن تسيير مختلف مصالح وبرامج الجماعة المحلية، في إطار الإقليم الذي تقوم عليه؛
- **وثيقة دورية:** يتم إعداد الموازنة بصفة دورية وترتبط دورة الموازنة عادة بالسنة المالية.

الفرع الثاني: مبادئ ميزانية الجماعات المحلية

ترتكز ميزانية الجماعات المحلية على خمسة مبادئ أساسية، تعالج الشكوى وزمن الميزانية وتتمثل هذه المبادئ في (بن صاولة، 2019/2018، الصفحات 78-80):

أولا: مبدأ السنوية: تعتبر الميزانية عملا تنبئيا لمدة سنة وذلك بموجب مبدأ السنوية، فتنفيذ النفقات والإيرادات يكون لسنة واحدة حيث أنه جرت العادة في الجزائر أن تبتدئ في 01 جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر، حيث يتم إقفال جميع الحسابات هذا بالنسبة لجميع الميزانيات بما فيها الميزانية المحلية. هذا لا يمنع من حدوث استثناءات فقد تمدد المدة إلى غاية شهر مارس من السنة الموالية، وذلك قصد تصفية الحسابات المتأخرة والفواتير التي لم تستلم بعد.

ثانيا: مبدأ وحدة الميزانية: يقضي هذا المبدأ بإدراج جميع تقديرات النفقات والإيراداتها في ميزانية واحدة مما يسمح بمعرفة المركز المالي للجماعات المحلية بسهولة عن طريق مقارنة مجموع الإيرادات بمجموع النفقات ثم إظهار العجز أو الفائض أو التوازن المالي المحقق في الميزانية.

ثالثا: مبدأ الشمولية: ويقضي هذا المبدأ بتسجيل مجموع عناصر الميزانية لزوما بقيمتها الحقيقية وبدون تقليص أو تخصيص ومن ثم يمنع إخفاء نفقة وراء إيراد معين أو إيراد وراء نفقة معينة.

رابعا: مبدأ التوازن: ويقصد بهذا المبدأ مساواة النفقات للإيرادات المسجلة بالميزانية مساواة حسابية، وتأسيسا على ذلك لا تعتبر الميزانية محققة لمبدأ التوازن إذا زادت النفقات على الإيرادات لأن ذلك يدل على وجود عجز في الميزانية. وتعني حالة عدم توازن الميزانية، أن القائمين على إعداد الميزانية لم يستطيعوا أن يقدروا الإيرادات أو النفقات بشكل سليم ودقيق سواء عن طريق سوء تقدير النفقات أو تضخيم الإيرادات أو كلاهما معا حيث يعمد أحيانا إلى تضخيم الإيرادات عمدا حتى تتمكن من تقدير أكبر للنفقات مما يوازن الميزانية ولا يظهر أي عجز أو فائض مالي، ولذلك يخضع إعداد ميزانية البلدية واعتمادها إلى ضوابط قانونية وتقنية تعمل كلها على ضمان توازن الميزانية وتتدخل في تحديد الإيرادات والنفقات، ويعتبر هذا مؤشرا إيجابيا على الثقة في المالية المحلية والمحافظة على الاستقرار المالي للبلدية وتحقيق أهداف التنمية المحلية.

خامسا: مبدأ عدم التخصيص: يقصد بهذا المبدأ أن تغطى جميع النفقات بجميع الإيرادات ودون تخصيص إيراد معين لنفقة معينة، لأنه في حالة الابتعاد عن هذا المبدأ، فذلك يعني فقدان الميزانية

لمرونتها، كما قد يؤدي إلى الإسراف في بعض البنود والتوفير في بنود أخرى، إن هذا المبدأ ضروري لإبقاء المساواة بين النفقات والإيرادات بحيث تكون مجموع النفقات المبرمجة مضمونه كلها بمجموع الإيرادات دون أي أفضلية لأي نفقة على أخرى.

الفرع الثالث: أنواع ميزانية الجماعات المحلية

على غرار الموازنة العامة للدولة، فإن ميزانية الجماعات المحلية تأخذ أشكالا وأنواعا مختلفة وفق فترة الإعداد وظروف ومعطيات الإعداد، وهكذا نميز بين الأشكال الآتية (محجوبي، 2020، صفحة 109):

أولا: الميزانية الأولية: وهي الوثيقة الأساسية التي يتم فيها تقدير الإيرادات والنفقات للسنة المدنية حيث يتم إعداد الميزانية الأولية قبل بدء السنة المالية.

ثانيا: الميزانية الإضافية: هي وثيقة تعديلية وتكميلية للميزانية الأولية وهي عبارة عن ترحيل نتائج الميزانية السابقة التي تظهر في الحساب الإداري، حيث تحتوي الميزانية الإضافية على النفقات والإيرادات غير المقيدة بالميزانية الأولية، كما تحتوي على التعديلات المتعلقة بالإيرادات والنفقات المتوقعة في الميزانية الأولية.

ثالثا: الحساب الإداري: وهو الحساب الخاص بالنتائج والذي من خلاله يمكن معرفة الوضعية الفعلية للعمليات المالية المنجزة طيلة السنة وهو يحتوي على التحديدات والإنجازات وكذا الباقي للإنجاز سواء بالنسبة للنفقات أو الإيرادات وكذا الفائض أو العجز المرحل.

المطلب الثالث: مراحل إعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية

تمر ميزانية الجماعات المحلية بدورة موازنية تبدأ من التحضير والإعداد وصولا إلى التنفيذ والمراقبة، وهي لا تختلف كثيرا عن مراحل الموازنة العامة، وهذه المراحل هي:

الفرع الأول: إعداد ميزانية الجماعات المحلية والتصويت عليها

يعد إعداد ميزانية الجماعات المحلية والتصويت عليها المدخل الرئيسي لتنظيم مواردها ونفقاتها، وهو ما سيتم تفصيله فيما يلي: (مشتة، 2023/2022، الصفحات 156-157)

أولا: إعداد ميزانية الجماعات المحلية: يتولى المشرع الجزائري تحديد الجهة المكلفة بإعداد الميزانيات المحلية، حيث أسند مهمة إعداد مشروع ميزانية البلدية للأمين العام تحت إشراف رئيس المجلس الشعبي

البلدي، وذلك وفقا للمادة 180 من القانون رقم 11/10 المتعلق بالبلدية، بينما أوكل للوالي إعداد مشروع ميزانية الولاية وعرضها على المجلس الشعبي الولائي للمصادقة، بموجب المادة 160 من القانون رقم 12/07 المتعلق بالولاية، وفي كلا الحالتين، يتم إعداد ميزانية أولية قبل بداية السنة المالية، مع إمكانية تعديل تقديرات الإيرادات والنفقات خلال السنة المالية عبر ميزانية إضافية تستند إلى نتائج السنة السابقة، كما أجاز المشرع فتح اعتمادات مالية استثنائية عند الضرورة، حيث تسمى "اعتمادات مفتوحة مسبقا" إذا أقرت قبل المصادقة أو التصويت على الميزانية الإضافية، و"ترخيصات خاصة" إذا تمت بعدها، وذلك استنادا للمادتين 177 من قانون البلدية و164 من قانون الولاية، على أن تكون هذه الاعتمادات مشروطة بتوفر موارد جديدة، ويشترط عند إعداد ميزانية كل من البلدية والولاية الالتزام بهيكلها وأقسامها المحددة قانونا، فضلا عن اعتماد إجراءات دقيقة واحتياطات موضوعية تضمن واقعية التقديرات وقابليتها للتنفيذ.

ثانيا: التصويت على ميزانية الجماعات المحلية: يقدم مشروع ميزانية الولاية من طرف الوالي أمام المجلس الشعبي الولائي، ومشروع ميزانية البلدية من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي أمام المجلس الشعبي البلدي، وذلك في شكل جداول تتضمن تقديرات النفقات والإيرادات قصد المناقشة والتصويت، ويلتزم المجلسان بالتصويت على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية السابقة لسنة التنفيذ، وعلى الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة الجارية، طبقا لأحكام القانونين 12/07 و11/10، وتتم عملية التصويت على الاعتمادات بابا بابا، مع توزيعها على فصول وفروع ومواد بالنسبة للولاية، وبابا بابا ومادة مادة بالنسبة للبلدية، كما أجاز المشرع للوالي إجراء تحويلات داخل الباب الواحد، وفي حالات الاستعجال نقل الاعتمادات من باب إلى آخر بموافقة مكتب المجلس الشعبي الولائي مع إلزامه بإخطار المجلس في دورته الموالية، بينما منح المجلس الشعبي البلدي صلاحية إجراء تحويلات من باب إلى آخر داخل نفس القسم عن طريق مداولة، في حين خول لرئيسه إجراء تحويلات من مادة إلى أخرى داخل الباب الواحد بموجب قرار مع إخطار المجلس عند انعقاد دورته الموالية، غير أن هذه التحويلات، سواء على مستوى الولاية أو البلدية، لا يمكن أن تمس الاعتمادات المقيدة بتخصيص خاص، وذلك وفقا لأحكام المادتين 170 و182 من القانونين السابقين.

الفرع الثاني: المصادقة والتنفيذ على ميزانية الجماعات المحلية

أولا: المصادقة على ميزانية الجماعات المحلية: يقدم مشروع الموازنة للمصادقة عليه إلى السلطة الوصية، الولاية بالنسبة للبلدية ووزارة الداخلية بالنسبة للولاية، حيث تقوم الوصاية بمراجعة وتدقيق مشروع الموازنة، سواء من حيث مدى تعبير النفقات المقدرة عن محتوى البرنامج السنوي للجماعة المحلية، أو من حيث مدى قدرة الجماعة على الحصول على الإيرادات المقدرة، حتى لا تتسبب هذه التقديرات في عجز الموازنة، ولا يمكن المصادقة على مشروع الموازنة إذا لم تكن متوازنة أو لم تنص على النفقات الإجبارية، وفي هذا الصدد فإن من صلاحيات الجهة المكلفة بالتصديق على الموازنة التدخل من أجل تحقيق هذا التوازن كما يمكنها الإدراج التلقائي للنفقات الإجبارية في حالة خلو الموازنة منها، وفي حالة ما إذا لم يضبط مشروع موازنة الجماعة المحلية نهائيا لسبب ما قبل بدء السنة المالية، يستمر العمل بالإيرادات والنفقات العادية المقيدة في السنة المالية السابقة إلى غاية المصادقة على مشروع الموازنة الجديدة، غير أنه لا يجوز الالتزام بالنفقات وصرفها إلا في حدود جزء من اثني عشر (1/12) من مبلغ اعتمادات السنة السابقة. (قدي، 2022، الصفحات 264-265)

ثانيا: تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية: تتولى الجماعات المحلية بواسطة أعوانها وتحت إشراف وزارة المالية عمليات تنفيذ الميزانية بمعنى جباية الإيرادات وصرف النفقات وفقا للتقديرات الأولية التي تم وضعها في الميزانية الأولية، فمرحلة تنفيذ الميزانية هي بداية مرحلة التطبيق الملموس وإخراجها إلى حيز الوجود، وتطبيقا لمبدأ فصل المهام بين الأمر بالصرف والمحاسب والذي نص على أنه لا يحق للسلطة التي تقرر وتتابع أن تحوز على الأموال بصفة مباشرة أو تدفع نفقات، لذلك فإن تنفيذ الميزانية يكون من مهام رئيس البلدية والوالي بصفته الآمر بالصرف وأيضا أمين الخزينة بصفته المحاسب. (بن قري، 2023/2022، الصفحات 187-188)

المطلب الرابع: إجراءات تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية والرقابة عليها

تعد ميزانية الجماعات المحلية أداة أساسية لتسيير الشؤون المحلية وتحقيق التنمية، حيث تحدد الموارد والاعتمادات المخصصة لتنفيذ المشاريع والخدمات، ويشمل هذا المطلب دراسة إجراءات إعداد وتنفيذ الميزانية، بالإضافة إلى إجراءات الرقابة عليها لضمان الشفافية والكفاءة في استغلال الموارد.

الفرع الأول: إجراءات تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية

إن تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية يتم عبر مجموعة من الإجراءات التسلسلية وهي:

أولا: في مجال النفقات: تمر عملية تنفيذ نفقات الجماعات المحلية بأربع مراحل أساسية تتمثل فيما يلي (بلقليل، 2018، الصفحات 98-99):

1. **الالتزام:** حسب ما جاء في المادة 19 من قانون المحاسبة العمومية 21/90، فإن الالتزام هو الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين وتعني هذه الخطوة عندما يقوم بها الآمر بالصرف (رئيس المجلس الشعبي البلدي أو الوالي) أنه قد أنشأ دينا على البلدية أو الولاية تجاه طرف آخر مقابل خدمة معينة، ويجب عليه عند إجراء التزام بالنفقات التقيد بالقوانين والتنظيمات المعمول بها والتأكد خاصة من توفر الاعتمادات، توفر المناصب المالية، وجود باب تحسم منه النفقة.
2. **التصفية:** التصفية هي عملية التحديد الصحيح للنفقة، والذي لا يتم إلا بالتحقق من خلال الوثائق المحسابية، ولا تصبح النفقة الملتزم بها فعلية إلا بعد تنفيذ الالتزام المرتبط بها والذي يترتب عنه دين في ذمة الجماعات المحلية، ويجب على الآمر بالصرف قبل ضبط النفقة وتصفيتها أن يتأكد من أن الخدمة تمت فعليا من طرف المتعامل في الطرف الآخر (الدائن)، وبالتالي صحة وجود الدين اتجاه مصلحته التي يمثلها.
3. **الأمر بالصرف:** وفقا للمادة 21 من قانون المحاسبة العمومية 21/90، فإن الأمر بالصرف أو تحرير الحوالة هو الإجراء الذي بموجبه يأمر الآمر بالصرف المحاسب العمومي بدفع النفقة، ويجب على الآمر بالصرف قبل القيام بهذه الخطوة مراقبة ما يقدم له من طرف الموظف المكلف للقيام بهذه العمليات والذي يقع تحت المسؤولية الخاصة للأمر الصرف.
4. **الدفع:** يعد الدفع آخر خطوة في تنفيذ النفقات، وهي التي تكون من صلاحيات المحاسب العمومي، فعملية الدفع حسب المادة 22 من قانون المحاسبة العمومية 21/90 هو بمثابة الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي، فبعد استقبال المحاسب العمومي لمختلف الأوامر بالصرف والحوالات الصادرة عن الآمر بالصرف، والتي يتم إرسالها إليه بين اليوم الأول واليوم العشرين من كل شهر، يقوم بتحويلها في أجل أقصاه عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ استلامها.

ثانيا: في مجال الإيرادات: تمر عملية تحصيل إيرادات الجماعات المحلية عبر ثلاثة خطوات أساسية تتمثل فيما يلي (محجوبي، 2020، صفحة 115):

1. **الإثبات:** طبقا لنص المادة 16 من القانون رقم 21/90 فإن الإثبات يعد الإجراء الذي بموجبه تكريس حق الدائن العمومي (البلدية الولاية)، ولهذا الإجراء طابع مادي وطابع قانوني، فمن الناحية المادية التحقق من وجود الواقعة المنشأة لحق الدائن العام، ومن الناحية القانونية فيجب أن يكون تكريس هذا الحق مطابقا للأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بهما.
2. **التصفية:** طبقا لنص المادة 17 من القانون رقم 21/90 فإن تصفية الإيرادات تسمح بتحديد المبلغ الصحيح للديون الواقعة على المدين لفائدة الدائن العمومي (البلدية الولاية) والأمر بتحصيلها، وبالتالي فهي عملية تحديد الدين الواجب تحصيله (مبلغ الرسم أو الضريبة الغرامة..إلخ) وذلك بإصدار وثائق تحدد ذلك.
3. **التحصيل:** يعد تحصيل الإيرادات الإجراء الذي بموجبه يتم إبراء الدين العمومي وهو إجراء يقوم به المحاسب العمومي، حيث يوجد هناك نوعين من التحصيل وهما التحصيل الودي وذلك بإشعار المدين وإعطائه مهلة لتسديد ماعليه من ديون، التحصيل الجبري ويصبح التحصيل هنا أمرا تنفيذيا وتسمى بالبيانات التنفيذية.

الفرع الثاني: الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية

تعد الرقابة آخر مرحلة من مراحل متابعة الميزانية فهي التي تتحكم في مدى أن عملية إعداد الميزانية وتنفيذها تمت بأكمل وجه وتتخذ الرقابة أشكال مختلفة حسب طبيعة موضوع الرقابة (برنو، 2021، صفحة 79) والتي سوف نختصرها في النقاط الموالية (محجوبي، 2020، صفحة 116):

أولا: الرقابة الإدارية: في هذا النوع من الرقابة يمكن تقسيم الرقابة إلى قبلية تمارس من طرف سلطة الوصاية، المراقب المالي ولجان الصفقات العمومية، ولاحقة تمارس من طرف المفتشية العامة للمالية، والتي تقوم بمراقبة التسيير المالي والمحاسبي للمصالح التابعة للجماعات المحلية.

ثانيا: الرقابة السياسية: تعتبر المجالس الشعبية سواء البلدية أو الولاية المكان المناسب لممارسة تسيير الشؤون العمومية ومنه ممارسة الرقابة على تسيير هذه الشؤون، ففي مجال الرقابة على تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية يستعمل الحساب الإداري كوسيلة تفحص لاستعمال أموال الجماعات المحلية، حيث

يقدم هذا الحساب من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي أو من طرف الوالي، بالإضافة إلى الرقابة الممارسة من طرف لجان الصفقات العمومية.

ثالثا: الرقابة القضائية: تنص المادة 02 من الأمر 20/95 بأن مجلس المحاسبة هو المؤسسة العليا للرقابة البعدية على أموال الدولة والجماعات المحلية والمرافق العمومية، حيث يكلف مجلس المحاسبة برقابة وفحص الحسابات الإدارية وتصفية حسابات التسيير للبلديات والولايات، وهذا ما نصت عليه المادة 210 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية وكذا المادة 175 من القانون 07/12 المتعلق بالولاية.

وبهذه الصفة فإن مجلس المحاسبة يدقق في شروط استعمال الجماعات المحلية للموارد والوسائل المادية والأموال العامة التي تدخل في نطاق اختصاصه، ويقيم تسييرها ويتأكد من مطابقة العمليات المالية والمحاسبية لهذه الهيئات للقوانين والتنظيمات المعمول بها، حيث تهدف الرقابة التي يمارسها مجلس المحاسبة من خلال النتائج التي يتوصل إليها، إلى تشجيع الاستعمال الفعال والصارم للموارد والوسائل المادية والأموال العامة وترقية إجبارية تقديم الحسابات وتطوير شفافية تسيير المالية المحلية.

المبحث الرابع: العلاقة بين التحصيل الضريبي والتنمية المحلية

يرمي أي نظام ضريبي في بلد ما إلى تحقيق جملة من الأهداف المالية والاقتصادية والاجتماعية المرغوبة تصب في مجملها في تحقيق الهدف الأسمى للسلطات وهو تحقيق التنمية المحلية ومن ثم تحقيق التنمية الوطنية الشاملة.

المطلب الأول: التحصيل الضريبي والبعد الاقتصادي للتنمية المحلية

شهدت الضريبة تحولا من وظيفتها المالية التقليدية في تمويل النفقات العامة، إلى أداة استراتيجية تدعم التنمية المحلية، عبر تنشيط الاقتصاد وتشجيع الاستثمارات وتعزيز القدرات التنموية للجماعات الإقليمية.

الفرع الأول: الأثر المالي للضريبية

تعد الموارد المالية الركيزة الأساسية لتحقيق التنمية المحلية بمختلف أبعادها، إذ تتزايد الحاجة إليها بشكل متواصل نتيجة ارتفاع تكاليف تقديم الخدمات واتساع نطاقها، الأمر الذي يفرض على الجماعات المحلية تعبئة المزيد من الموارد المالية سواء الذاتية أو الخارجية، لتمكينها من تلبية حاجات

المواطنين وتنفيذ البرامج التنموية، (دلالجة، 2017، صفحة 31) وتعتبر الضريبة في هذا السياق المورد الأهم، باعتبارها الممول التقليدي والرئيسي للخزينة العمومية والمحلية، حيث يشكل هدفها المالي الأساس في الفكر التقليدي القائم على توفير الموارد المالية للدولة والجماعات المحلية من أجل تغطية النفقات العامة، وهو ما يتطلب وفرة الحصيلة الضريبية، ورغم التطور الذي عرفه مفهوم الضريبة في الفكر الحديث وتوسعه ليشمل أبعادا اقتصادية واجتماعية وبيئية تتجاوز مجرد الجانب المالي، إلا أنها ما تزال تعتبر الأداة الأساسية لتوفير الإيرادات العمومية، فإلى جانب دورها في تمويل مختلف البرامج التنموية المحلية، تمنح الضريبية الجماعات المحلية قدرا من الاستقلالية في قراراتها المالية والتخطيطية، بما يساهم في الاستجابة لمتطلبات المواطنين وتعزيز مسار التنمية المحلية.

كما تتميز الضريبية بكونها أداة تمويلية سليمة ذات مخاطر محدودة على الاقتصاد الوطني، مقارنة بالآليات غير التقليدية كالاقتراض أو الإصدار النقدي، والتي غالبا ما تؤدي إلى مشكلات اقتصادية مثل التضخم وتراجع القدرة الشرائية للمواطن وما يترتب عنه من انخفاض في المستوى المعيشي، ومن ثم، فإن الأثر المالي للضريبة يتجلى في كونها الدعامة الأساسية لتمويل التنمية المحلية ودعم استمراريتها. (بن صوشة، 2021/2020، الصفحات 117-118)

الفرع الثاني: أثر الضريبة على الاستهلاك والادخار

أولا: أثر الضريبة على الاستهلاك: تؤثر الضرائب بشكل مباشر على دخول المكلفين بها من خلال الاقتطاع، ويتحدد حجم هذا التأثير وفقا لمعدل الضريبة فكلما ارتفع المعدل كان أثره على الدخل أكبر، والعكس صحيح، وينعكس ذلك على مستوى الاستهلاك حيث يقل إنفاق الأفراد على السلع والخدمات نتيجة انخفاض دخولهم خاصة أصحاب الدخول المحدودة والمتوسطة، الذين يضطرون للتضحية ببعض السلع ولا سيما الكمالية منها، مما يؤدي إلى تراجع الطلب عليها وانخفاض أسعارها، غير أن هذا الأثر لا يكون مطلقا إذ تحدده درجة مرونة الطلب، فالسلع ذات الطلب المرن كالسلع الكمالية يتأثر استهلاكها بالضريبة أكثر من السلع ذات الطلب غير المرن كالسلع الضرورية مثل الأدوية والمواد الغذائية، كما أن مستوى الدخل يلعب دورا في حجم التأثر، فالفئات الغنية لا يتأثر استهلاكها بالضرائب كثيرا نظرا لاعتمادها على المدخرات في دفعها، بينما تتأثر الفئات الفقيرة والمتوسطة بشكل واضح، إذ تضطر إلى تقليص استهلاكها، خاصة من السلع ذات الطلب المرن. (محرزي، 2010، صفحة 268)

كما يتوقف أثر الضريبة في الاستهلاك على ما تفعله الدولة بالحصيلة الضريبية فإذا استخدمت في طلب بعض السلع والخدمات فإن الدولة تعوض نقص استهلاك الأفراد بالاستهلاك الذي يحدثه إنفاق الدولة أما إذا جمدت تلك الحصيلة فإن الاستهلاك يتناقص. (قناوي، 2006، صفحة 130)

ثانيا: أثر الضريبة على الادخار: يعتبر الدخل المصدر الأساسي لكل من الاستهلاك والادخار، وحيث إن الضريبة تمثل اقتطاعا نقديا من دخول الأفراد، فإنها تؤدي بالضرورة إلى نقص في مكونات الدخل من استهلاك وادخار، غير أن حجم هذا التأثير يتباين باختلاف الفئة التي تتحمل عبء الضريبة، ونوعها، ومدى مرونة عرض السلع والطلب عليها. (العلي، 2007، صفحة 144)

والى جانب تأثير الضرائب على الاستهلاك، يظهر أثرها كذلك على الادخار، حيث يعد الأغنياء هم الأكثر تضررا، إذ أن زيادة الضرائب تؤدي إلى تراجع قدرتهم على تكوين الادخار، في حين يبقى تأثيرها على الفقراء ضعيفا نظرا لانخفاض مستوى ادخارهم، أما بالنسبة للضرائب غير المباشرة، فإن انعكاساتها تختلف تبعا لنوع السلع محل فرضها، حيث يكون أثرها أكثر وضوحا على السلع الكمالية بسبب مرونة الطلب عليها وانخفاض درجة الإقبال عليها، بينما يبقى تأثيرها على سلع الاستهلاك الجاري محدودا، باعتبار أن الأفراد اعتادوا على استهلاكها بشكل دائم حتى في ظل فرض الضرائب. (الحاج، 2009، الصفحات 97-98)

الفرع الثالث: أثر الضريبة على العمالة والإنتاج

أولا: أثر الضريبة على العمالة: للضرائب أثر مزدوج على العمل، فهي قد تشكل عائقا كما قد تكون حافزا، فمن جهة، تؤدي الضرائب المباشرة المرتفعة خاصة التصاعدية منها على الأرباح، إلى تقليص أرباح المنتجين ودفعهم لتخفيض الإنتاج لتجنب الشرائح الضريبية العليا مما ينعكس سلبا على حجم العمالة، كما أن الضرائب التي تزيد من تكلفة العمل قد تشجع على إحلال الآلات محل العمال، أو تؤدي إلى انخفاض العمالة في الصناعات الخاضعة للضريبة مقابل تشجيعها في الصناعات المنتجة لسلع بديلة، وإلى جانب ذلك، فإن الضرائب على الأجور والسلع الأساسية تضعف القدرة الشرائية للعمال، وتقلل من استهلاكهم الضروري، كما تحد من ميلهم للعمل ويتضح ذلك في قلة الساعات الإضافية، بالإضافة إلى تراجع الطلب على السلع والخدمات الأمر الذي يؤدي إلى تقليص الإنتاج وفرص العمل، ومن جهة أخرى، قد تساهم الضريبة في تحفيز النشاط الاقتصادي، إذ يدفع اقتطاع جزء من دخل المنتجين إلى

تقليص نفقات الإنتاج ورفع الإنتاجية والتوسع في النشاط حفاظا على مستواهم السابق من الدخل، كما قد يشجع اقتطاع جزء من أجور العمال بعضهم على بذل جهد إضافي لتعويض ما خصم من دخلهم. (ناصر، 2016، الصفحات 68-69)

ثانيا: أثر الضريبة على الإنتاج: يتأثر الإنتاج بالضرائب بصورة أساسية من خلال انعكاسها على الاستهلاك، فإذا أدت الضرائب إلى تراجع الاستهلاك فإن ذلك ينعكس بالضرورة على حجم الإنتاج، باعتبار أن هذا الأخير موجه أساسا لتلبية حاجات المستهلكين. كما يؤدي فرض الضرائب إلى تقليص الدخول ومن ثم انخفاض مستويات الادخار، مما يحد من حجم رؤوس الأموال المتاحة للاستثمار. وإلى جانب ذلك، فإن الضرائب المفروضة على المنتجين تقلل من فرص الربح، الأمر الذي يضعف الطلب على رؤوس الأموال المنتجة، فضلا عن مساهمتها في انتقال عناصر الإنتاج من الصناعات والمهن المثقلة بالضرائب إلى أخرى أقل عبئا. (العامري و الحلو، 2020، صفحة 152)

وتشكل هذه العوامل في مجموعها آثارا انكماشية تحد من مستويات الإنتاج، غير أن الضريبة لا يقتصر أثرها على هذا الجانب فحسب، إذ قد تمارس دورا توسعيا في بعض الحالات، من خلال تحفيز المنتجين والعاملين على مضاعفة جهودهم لتعويض ما اقتطع من دخولهم، وهو ما سبقت الإشارة إليه عند تناول أثر الضريبة على العمالة. (طاقة و العزاوي، 2010، الصفحات 125-126)

الفرع الرابع: أثر الضريبة على الاستثمار والنمو الإقتصادي المحلي

أولا: أثر الضريبة على الاستثمار: تعد الأرباح عائدا أساسيا للاستثمارات ومصدرا رئيسيا لتراكم رأس المال وتحقيق النمو الاقتصادي، لذلك تسعى الدول إلى عدم إثقال هذه الأرباح بالضرائب، لما قد يترتب عن ذلك من إعاقة لمسار النمو الاقتصادي خاصة في حالة ضعف معدلات الاستثمار، وتبرز الضريبة هنا كأداة مؤثرة على ميل الاستثمار، إذ أن الزيادة في الضرائب المباشرة تؤدي إلى تراجع حجم الاستثمارات لا سيما تلك الحديثة النشأة، ومن ثم فإن الاستخدام الأمثل للضرائب يقتضي توظيفها بما يخدم تشجيع وتوجيه الاستثمارات، وذلك من خلال الإعفاءات الضريبية الدائمة أو المؤقتة، وكذا التخفيضات في مبالغ الضرائب بهدف تحفيز الاستثمارات في القطاعات المراد ترقيتها وتكثيفها، انسجاما مع التوجهات العامة للسياسة الاقتصادية، كما أن الضرائب غير المباشرة تكتسي أهمية بالغة في هذا المجال، حيث يمكن اعتمادها كوسيلة للتقليل من تكاليف الاستثمار وتشجيعه، عبر الإعفاء أو التخفيض

من الرسوم المفروضة على السلع والخدمات، مثل الرسوم على رقم الأعمال والرسوم الجمركية على السلع الاستثمارية المستوردة. (خبابة، 2016، الصفحات 140-141)

ثانيا: أثر الضريبة على درجة النمو: إن صور الهيكل الضريبي تختلف من مرحلة لأخرى بسبب الظروف التي يمر بها البلد، ففي بداية التنمية حيث تكون حاجة البلاد ماسة لتمويل مشاريعها البدائية الضعيفة وإقامة البنى التحتية، وبالتالي فإن الضرائب ذات الحصيلة الوفيرة تكون مطلوبة في هذه المرحلة كضرائب الاستهلاك وضرائب الأملاك العقارية ومحاولة الابتعاد على ضرائب الأرباح وذلك قصد تشجيع الادخار والاستثمار كما تبنته مرحلة الرأسمالية الناشئة.

ولكن بعد أن تحقق الدولة نشاطات اقتصادية واسعة ومتينة فإن ذلك يستوجب فرض الضرائب المباشرة على الدخل والثروة واتباع أساليب التصاعد والإعفاءات للتقليل من الهوة الواسعة بين أصحاب الدخول المرتفعة وأصحاب الدخول المنخفضة وذلك قصد تحقيق العدالة الضريبية ومن ثم يكون هناك توزيع عادل للدخول. (جمام، 2009-2010، صفحة 63)

المطلب الثاني: التحصيل الضريبي والبعد الاجتماعي للتنمية المحلية

تمثل الضريبة أداة محورية لا تقتصر على تمويل الإنفاق العام فحسب، بل تمتد لتؤدي دورا اجتماعيا أساسيا من خلال إعادة توزيع الدخول وتقليص الفوارق الاجتماعية، بما ينعكس إيجابا على تحسين مستوى المعيشة وتعزيز مسار التنمية المحلية.

الفرع الأول: أثر الضريبة في تحقيق العدالة في توزيع الدخل

يتوقف الأثر على حسب نوع الضريبة، مباشرة أم غير مباشرة وعلى سعر الضريبة، فإذا اتجه صانع السياسة الضريبية إلى فرض ضرائب مباشرة تصاعدية على الأرباح فإن ذلك يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل بطريقة أقرب إلى العدالة، ولاسيما إذا أمكن تقليل التهرب الضريبي من الأسعار التصاعدية، وبشرط أن تخصص حصيلة هذه الضرائب لتمويل الخدمات العامة التي تستفيد منها الفئات محدودة الدخل أو الطبقات الفقيرة بدرجة أكبر من الطبقات الغنية والمرتفعة الدخل، كذا فضرائب العمل التصاعدية خاصة إذا ما اقترنت بتقرير الإعفاءات لشرائح الدخل المنخفضة ومراعاة الأعباء العائلية والظروف الشخصية للممول، هي خير ما يعين الدولة في إعادة توزيع الدخل بغية تقليل التفاوت بين دخول الأفراد المختلفة، كما أن فرض ضرائب مباشرة على التركات وعلى تداول الأوراق المالية، وكذلك رسوم تسجيل

العقارات يؤدي أيضا إلى إعادة توزيع الدخل بطريقة أقرب إلى العدالة لأن أصحاب التركات والأوراق المالية والعقارات هم عادة من الفئات الغنية ذات الدخول المرتفعة. ومن ناحية أخرى يلاحظ أن فرض ضرائب غير مباشرة على السلع الكمالية يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل بطريقة أقرب للعدالة حيث تأخذ من الأغنياء وتعطى للفقراء في شكل خدمات ومدفوعات تحويلية، في حين إذا فرضت ضرائب غير مباشرة على السلع الضرورية فإن ذلك يؤدي إلى سوء توزيع الدخل أي زيادة الفوارق والتفاوت بين دخول الأفراد بدلا من تقريبها وتقليلها. (أبو الفتوح، 2014، صفحة 134)

الفرع الثاني: أثر الضريبة في مكافحة الفقر

تمثل الضريبة أداة حاسمة في كبح أو استفحال ظاهرة الفقر، إذ يختلف أثرها تبعا لنوعية الضرائب المفروضة وكيفية توجيه حصيلتها، ففيما يتعلق بالضرائب المباشرة، فإنها غالبا ما تثقل كاهل ذوي الدخول المحدودة لاسيما العمال والموظفين، الذين لا يملكون فرصة للتهرب منها بحكم اقتطاعها عند المنبع من أجورهم، وهو ما يؤدي إلى تقليص صافي دخولهم ويضعف قدرتهم على تغطية حاجاتهم الاستهلاكية الأساسية، أما الضرائب غير المباشرة، فإنها تنقل إلى المستهلك من خلال ارتفاع أسعار السلع والخدمات النهائية، وهو ما يجعل العبء الضريبي موزعا بشكل موحد ظاهريا لكنه أكثر إجحافا للفقراء حيث يدفعون نسبة أعلى من دخولهم مقارنة بالأغنياء، الأمر الذي يعمق الفوارق الاجتماعية ويزيد من معدلات الفقر، غير أن الأثر النهائي للضريبة يظل مرهونا بكيفية استخدام الدولة لحصيلة الضرائب، فإذا ما وجهت نحو النفقات التحويلية التي تعيد توزيع الدخل لصالح الفئات الهشة، فإنها تسهم في الحد من التفاوت الاجتماعي وتقليص نسب الفقر. (حزام و بادي، 2022، صفحة 221)

الفرع الثالث: أثر الضريبة في البنية الاجتماعية

تؤثر الضريبة في البنية الاجتماعية للمجتمع فقد تكون سببا في زيادة حدة التفاوت بين الطبقات الاجتماعية عندما تفرض على السلع والخدمات الضرورية نظرا لارتفاع عبء هذه الضرائب على الطبقات الفقيرة أكثر مما هو عليه الحال عند فرضها على الطبقات الغنية، لذلك فإن مثل هذه الضرائب تمنع الطبقات الفقيرة من الادخار بينما تنقص ادخار الطبقات الغنية فقط، أما الضرائب التصاعدية و خاصة عندما تكون ضرائب مباشرة فإنها تؤثر في الطبقات الغنية أكثر من الطبقات الفقيرة، مما يجعل فرضها في هذه الصورة تؤدي إلى تخفيف حدة الفوارق الطبقية بين أفراد المجتمع بعكس الضرائب في الحالة الأولى، ويزداد هذا الأثر عندما تفرض على رأس المال وبشكل تصاعدي، وهذا الأثر هو الذي

جعل الفكر الضريبي ينتقل من صورة الضرائب النسبية الحيادية إلى الضرائب التصاعدية من أجل تحقيق العدالة الضريبية. (العكام، 2018، صفحة 235)

الفرع الرابع: تحقيق بعض الأهداف الإجتماعية الأخرى

بالإضافة إلى الأهداف السابقة، تستعمل الضريبة في تحقيق العديد من الأهداف الاجتماعية الأخرى، منها:

أولا: تحقيق التوازن الجهوي: يتمحور التوازن الجهوي حول إزالة الفوارق بين مختلف جهات الوطن، وترقية المناطق النائية أو المراد ترقيتها في سبيل تنمية وطنية متوازنة، وذلك بالحفاظ على مستوى التنمية بالنسبة لكل المناطق، والاستفادة من البرامج التنموية على نحو عادل حسب معايير موضوعية تأخذ في هذا الإطار، كما تستعمل الضريبة كأداة لتوجيه الاستثمارات إلى مناطق معينة ونشاطات معينة باتباع أسلوب التخفيض والإعفاء الضريبي (التحريض الضريبي)، كما تلعب الجباية المحلية دوراً كبيراً في هذا الصدد بحيث تكون ضرورة تعبئتها لمواجهة التحديات التنمية المحلية القائمة عليها السلطات المحلية وإقامة بعض المشاريع التنموية الضرورية، التي تساهم في تحسين الإطار المعيشي للمواطنين المحليين. (بن صوشة، 2021/2020، صفحة 121)

ثانيا: تشجيع النسل: تستخدم الضريبة أحيانا لتشجيع النسل فيما تقرره من إعفاءات ضريبية معينة عن كل ولد من أولاد المكلف، ويؤخذ على أسلوب الإعفاءات العائلية كوسيلة لتشجيع النسل أن المكلف الفقير أو المتوسط الحال قد لا يشعر بهذه الإعفاءات بسبب كثرة أولاده وقلة دخله، ولذا فإن الاتجاه الحديث في تشجيع النسل يميل إلى منح مساعدات وإعانات مالية بسبب زيادة الأعباء العائلية. (خصاونة، 2010، الصفحات 270-271)

ثالثا: الحد من المظاهر الاجتماعية السيئة: بعض السلع قد تكون منافية للعادات والتقاليد أو ذات تأثير سلبي من الناحية الاجتماعية، فتحاول الدولة أن تحد من انتشارها لا بل محاربتها، فتلجأ إلى أكثر من وسيلة لتحقيق هذا الهدف ومنها الضرائب، إذ تقوم بزيادة الضرائب على هذا النوع السلع للحد من شرائها، كفرض الضرائب على الكحول أو الدخان ...إلخ. (الحاج، 2009، صفحة 49)

رابعا: معالجة أزمة السكن: حيث تعمد الدولة للاستثمار في في هذه المشاريع من خلال إعفاء المستثمرين من الضرائب أو استفادتهم من تخفيضات محفزة لتشجيعهم على إنجاز مشاريع بناء السكان

ذات الطابع الاجتماعي والترقوي، ما يؤدي إلى توفير المساكن للمواطنين وبأسعار معقولة من خلال تخفيض سعر تكلفة إنجازها، كما قد تعفي الدولة أصحاب المساكن من الضرائب لتشجيعهم على البناء. (حميداتو و ميسي، 2022، الصفحات 28-29)

المطلب الثالث: التحصيل الضريبي والبعد البيئي للتنمية المحلية

إن من بين أهم الأدوات التي تستعملها الحكومات للحد من التلوث البيئي الناجم عن النشاط الاقتصادي هي الضرائب الخضراء أو ما يعرف بالجباية البيئية، سواء عن طريق فرض معدلات ضريبية مرتفعة نسبيا على الأنشطة الملوثة أو رسوم على بعض الخدمات البيئية التي تقدمها السلطات العمومية أو عن طريق الحوافز والإعفاءات الجبائية لتشجيع استعمال التكنولوجيات الصديقة للبيئة.

الفرع الأول: مدخل إلى الجباية البيئية

لقد كان للتشريع الجبائي نصيبه من التشريعات البيئية، فأقر المشرع الجزائري الجباية البيئية على الأنشطة المضرة بالبيئة، بهدف حمايتها من التلوث والأضرار المحيطة بها.

أولا: تعريف الجباية البيئية: تعرف الجباية البيئية على أنها:

التعريف الأول: اقتطاعات مالية تفرضها الدولة على الأشخاص الملوثين معنويين كانوا أو طبيعيين بهدف حثهم على استخدام التقنيات الأكثر نقاوة أو كما يصطلح عليها التقنيات الصديقة بالبيئة وقد تتخذ الجباية البيئية شكل ضرائب ورسوم. (عواد و بودفع ، 2025، الصفحات 407-408)

التعريف الثاني: عرفها الديوان الوطني للإحصاء على أنها: اقتطاع نقدي يركز وعائه على المواد والخدمات التي تشكل مخاطر على البيئة أو على عمليات استغلال المواد الطبيعية، باعتبار أن أي تغيير قد يعيب أحد خواصها هو تلوث بيئي يؤثر على توازنها. (بخوش، 2022، صفحة 681)

التعريف الثالث: عرفتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) على أنها: مجموعة الضرائب والرسوم الإتاوات التي تشمل وعاؤها على المنتج أو خدمة تلحق أضرار بالبيئة، كما عرفتها على أنها: جملة الضرائب والرسوم المفروضة على المنتجات، الخدمات، المعدات، وغيرها التي تؤثر سلبا على البيئة. (مغدوري، علوان، و سنوسي، 2024، صفحة 48)

التعريف الرابع: مجموعة الضرائب المفروضة على الملوثين الذين يحدثون أضرارا بيئية من خلال نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة والناجمة عن منتجاتهم الملوثة، واستخدامهم لتقنيات مضرة بالبيئة. (بومعد و بن حليمة، 2024، صفحة 445)

مما سبق يمكن تعريف الجباية البيئية على أنها مجموعة الإجراءات الجبائية التي تتضمن فرض الرسوم والضرائب من طرف الدولة على الأشخاص الذين يتسببون في تلويث البيئة، وتهدف جميع هذه الإجراءات إلى إصلاح الضرر البيئي الحاصل وردع الملوثين عن إحداث الضرر وحماية البيئة من التلوث قبل وقوعه.

ثانيا: أهداف الجباية البيئية: تسعى الجباية البيئية إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها (واعر و واعر، 2020، الصفحات 358-359)

- المساهمة في الحد من التلوث من خلال السياسات والإجراءات العقابية التي تتضمنها الجباية البيئية؛
- ضمان بيئة صحية حسب ما نصت عليه التشريعات والاتفاقيات الدولية؛
- ردع المخالفين أمام قلة الموارد المالية المخصصة لحماية البيئة؛
- غرس الثقافة البيئية لدى الأفراد والجماعات والدعوة نحو عدم تخزين النفايات خاصة الصناعية منها؛
- تحفيز الابتكار من خلال تطوير طرق الإنتاج والنقل واستخدام الطاقة والاستهلاك، مما يساعد على تحقيق المزيد من الكفاءة الاقتصادية وتحسين الاستدامة والتنافسية العالمية؛
- المساهمة في رفع الإيرادات التي يمكن اعتمادها في تحسين البيئة وتحفيز الآخرين للقيام بذلك.

ثالثا: أساس فرض الجباية البيئيــة: لقد ناقشت العديد من الدراسات الاجتماعية والاقتصادية مسألة من يتحمل عبء التلوث البيئي، وفقا للقواعد العامة للعدالة الاجتماعية وبحسب الأصل فإن من تسبب في إحداث التلوث البيئي (الملوث) هو المكلف بالضريبة البيئية، وهذا مبدأ شهير يعرف ب: " **الملوث يدفع** " وهو مبدأ عالمي والذي يعد أساس فرض الضريبة البيئية، تشير الأبحاث أن هذا المبدأ تم اعتماده لأول مرة سنة 1972 من طرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية **(OCDE)**، ويقصد بهذا المبدأ: أن الملوثين يجب أن يتحملوا التكاليف المرتبطة بإجراءات المراقبة والتنظيف البيئي التي تضعها السلطة العامة، أي يتحمل الملوثون التكاليف اللازمة لمنع التلوث ومعالجته. (القيزي، 2025، صفحة 773)

الفرع الثاني: أثر الجباية البيئية في الحد من التلوثث البيئي

عرفت فترة نهاية القرن العشرين اهتماما وإدراكا متزايدا بالمشاكل البيئية خاصة مع سيادة مفهوم التنمية المستدامة، فإذا كانت البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان والوسط الذي يعيش فيه، فإن تلوث البيئة هو أخطر ما يهدد حياة ووجود الإنسان وأمام هذا الخطر المتزايد والمواكب للتطور الصناعي وزيادة الإنتاج، ازداد اهتمام المجتمع الدولي والمنظمات الناشطة في مجال البيئة من أجل حماية كوكب الأرض، فعقدت المؤتمرات ووقعت الاتفاقيات المتعددة الأطراف الهادفة إلى الحد من التلوث الناتج عن انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكاربون والغازات الأخرى المسببة للاحتباس الحراري، وتعد الضريبة البيئية أحد الوسائل المرنة والفعالة لتدخل الدولة في الحد والوقاية من التلوث وحماية البيئة "من يلوث يدفع"، أين توجه العائدات المالية إلى إصلاح وصيانة البيئة، فالضريبة البيئية تهدف إلى إرهاق المكلف ماليا مما يضطره إلى التقليل من التلوث واقتناء معدات وقائية أو التوجه نحو استخدام الطاقات المتجددة كبديل للحفاظ على البيئة والتخلص من الأعباء المالية للضريبة البيئية. (بن صوشة، 2021/2020، صفحة 120)

لكن تجدر الإشارة إلى أن استعمال الضريبة لتحقيق الهدف البيئي يناقض تحقيق العدالة الاجتماعية، بحيث هذه الأخيرة تتطلب تخفيض الضرائب غير المباشرة، بعكس الهدف البيئي الذي يعتمد على زيادة الضرائب قصد زيادة أسعار بعض المنتجات المضرة بالبيئة، ونظرا لأهمية البيئة فإن البنك الدولي يعمل على اكتشاف الارتباط بين النمو الاقتصادي السريع وتحسين نوعية البيئة، ولتحقيق كلا الهدفين يجب الجمع بين السليمة والتخطيط المسبق والاستثمارات الرشيدة. (ناصر، 2016، صفحة 59)

خلاصة الفصل

يظهر هذا الفصل أن التنمية المحلية تمثل عملية متكاملة ومتعددة الأبعاد، تهدف إلى تحسين مستوى معيشة السكان عبر تعبئة الموارد المحلية وتسخيرها بفعالية، مع تعزيز دور الجماعات المحلية كفاعل أساسي في التخطيط والتنفيذ والمتابعة، وقد بينت الدراسة أن التنمية المحلية تقوم على أبعاد اقتصادية واجتماعية وبيئية وإدارية تتداخل فيما بينها، وأن نجاحها يرتبط بوجود هياكل مؤسساتية قادرة على الاستجابة لحاجات المجتمع وتحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وضرورات العدالة الاجتماعية وتحسين الإطار المعيشي، كما أوضح الفصل أن الموارد المالية المحلية تشكل ركيزة محورية في دعم مسار التنمية، غير أن الجماعات المحلية تعاني عادة من محدودية في الإمكانيات وضعف في القدرة على تعبئة مواردها الذاتية، مما يجعلها في حاجة إلى إصلاحات جوهرية في آليات التسيير والتمويل، وتبين أيضا أن تحقيق التنمية المحلية يتطلب تعزيز آليات التمويل، تحسين طرق تخصيص الموارد، وتفعيل الرقابة المالية والإدارية لضمان توجيه الإنفاق نحو الأولويات الحقيقية، وبذلك يمهد الفصل لفهم طبيعة العلاقة بين الموارد المالية المحلية ومستوى التنمية، ويضع الأساس النظري اللازم لدراسة أثر التحصيل الضريبي على التنمية المحلية في الفصول اللاحقة.

الفصل الثالث: تحليل واقع التحصيل الضريبي والتنمية المحلية بولاية تبسة

تمهيد

يكتسي التحصيل الضريبي أهمية بالغة باعتباره أحد أهم الآليات التي تعتمد عليها الدولة والجماعات المحلية في تعبئة الموارد المالية اللازمة لتمويل النفقات العمومية وتجسيد مختلف البرامج التنموية، وتتباين فعالية هذه الآلية من منطقة إلى أخرى تبعا لاختلاف الخصائص الاقتصادية والاجتماعية والبشرية التي تميز كل إقليم.

وفي هذا الإطار، تمثل ولاية تبسة نموذجا مهما للدراسة بالنظر إلى ما تزخر به من إمكانيات طبيعية وبشرية واقتصادية متنوعة، فضلا عن خصوصيتها الحدودية وما تشهده من أنشطة فلاحية ومنجمية وتجارية ذات انعكاسات مباشرة على الحصيلة الجبائية المحلية، ومن ثم يهدف هذا الفصل إلى تشخيص واقع التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة الممتدة من سنة 2009 إلى سنة 2023، من خلال تقديم الولاية وإبراز أهم خصائصها وإمكاناتها، ثم تحليل تطور الإيرادات الجبائية المحصلة وتوزيعها بين الجهات المستفيدة، مع الوقوف على هيكل الضرائب والرسوم الموجهة لفائدة الجماعات المحلية، كما يهدف هذا الفصل إلى دراسة واقع التنمية المحلية بولاية تبسة من خلال تحليل تفصيل المشاريع التنموية بحسب مصدر، إضافة إلى تقييم أهم الإنجازات المحققة خلال السنوات الأخيرة، مع عرض المعوقات التي تحول دون تحقيق التنمية المنشودة.

وعليه، تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث الآتية:

المبحث الأول: تقديم ولاية تبسة؛

المبحث الثاني: واقع التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)؛

المبحث الثالث: واقع التنمية المحلية بولاية تبسة.

المبحث الأول: تقديم ولاية تبسة

يتناول هذا المبحث الخصائص ولاية تبسة، من خلال عرض موقعها الجغرافي، تقسيمها الإداري، وتركيبها السكاني، بالإضافة إلى التعرض لإمكانياتها الطبيعية، الفلاحية، الحيوانية، السياحية، والصناعية، بما يتيح فهم أفضل لإمكانياتها التنموية.

المطلب الأول: التعريف بولاية تبسة وإمكانياتها الطبيعية

يهدف هذا المطلب إلى التعريف بولاية تبسة من حيث موقعها الإداري والجغرافي، مع استعراض أهم الإمكانيات الطبيعية التي تتمتع بها.

الفرع الأول: الموقع الجغرافي

تقع ولاية تبسة في أقصى الجنوب الشرقي للوطن على الهضاب العليا تمتد على مساحة 13878 كلم^2 يبلغ عدد سكانها إلى غاية 31/12/2023: 835335 نسمة بكثافة سكانية تقدر بـ 60 شخص/ كلم^2 موزعين عبر 28 بلدية مؤطرة بـ 12 دائرة، يحدها شرقا الجمهورية التونسية على طول شريط حدودي يبلغ 297 كلم تقابلها 04 معتمديات تونسية هي الكاف، القصرين، قفصة وتوزر، أما غربا فحدودها تمتد على ولايتي أم البواقي وخنشلة، وشمالا تحدها ولاية سوق أهراس وجنوبا ولاية الوادي، في حين تشكل المنطقة الحدودية 40 % من المساحة الإجمالية للولاية أي 5613 كلم^2 تضم 10 بلديات حدودية هي: الونزة، عين الزرقاء، المريج، الكويف، بكارية، الحويجبات، أم علي، صفصاف الوسرى، بئر العاتر ونقرين، كما يتشكل إقليم الولاية من 46 % أراضي سهول وسفوح منخفضة و 44 % سهول وسفوح مرتفعة.

الفرع الثاني: التقسيم الإداري للولاية

نشأت ولاية تبسة نتيجة التقسيم الإداري لسنة 1974، حيث كانت تضم في البداية خمس دوائر و18 بلدية، ومع التنظيم الإقليمي للبلاد لسنة 1984 وما تلاه من إعادة هيكلة إدارية سنة 1986، استحدثت دوائر وبلديات جديدة، فأصبحت الولاية تضم حاليا 28 بلدية موزعة على 12 دائرة، وتتوزع البلديات كما يلي:

- **05 بلديات ذات طابع حضري:** تبسة، بئر العاتر، الشريعة، الونزة، وبولحاف الدير؛

- **07 بلديات ذات طابع شبه حضري:** العوينات، الحمامات، الكويف، بوخضرة، مرسط، العقلة، والماء الأبيض؛
- **05 بلديات ذات طابع شبه ريفي:** بكارية، نقرين، بئر مقدم، المريج، وأم علي؛
- **11 بلدية ذات طابع ريفي:** سطح قنتيس، المزرعة، بجن، ثليجان، قريقر، فركان، العقلة المالحة، صفصاف الوسرى، الحويجبات، بئر الذهب، وعين الزرقاء. (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

الفرع الثالث: خصوصيات الولاية

للولاية طابع فلاحي رعوي بالدرجة الأولى وصناعي يرتكز على الصناعة الاستخراجية (حديد وفوسفات)، كما أن موقعها الجغرافي يضيف لها خصوصية المنطقة الحدودية (10 بلديات) يجعل منها منطقة عبور وتبادل تجاري، تبسة بما تملكه من مؤهلات طبيعية ومكتسبات ثقافية وإرث حضاري يشهد على تعاقب الحضارات بها إضافة إلى موقعها الجغرافي المميز بالتمازج بين التل والصحراء وبما تملكه من مؤهلات سياحية، معالم تاريخية، ثقافية ودينية، منابع وحمامات معدنية، تراث وفنون، صناعة تقليدية، تراث لا مادي.... الخ تجعل منها قطب سياحي بامتياز.

الفرع الرابع: الإمكانيات الطبيعية

تتمتع ولاية تبسة بموارد طبيعية غنية ومتنوعة تمثل الركيزة الأساسية لاقتصادها ومصدر رزق لسكانها، وتشمل هذه الموارد المناخ والمياه والأراضي، إضافة إلى تنوع الأقاليم والمناطق الطبيعية، بما توفره من مقومات حيوية كالغذاء والأعلاف والمواد الطبية وغيرها.

أولا: المناخ: تتدخل العديد من العوامل الطبيعية في تحديد مناخ ولاية تبسة، فعلاوة على شساعة مساحتها التي تمتد بين مناطق تلية شمالا ومناطق صحراوية جنوبا، ترتفع 900 متر عن مستوى سطح البحر أما متوسط علو جبالها فهو 1286 متر.

تباين هذه المعطيات ميزها بمناخ قاري، يتسم بالحرارة والجفاف صيفا والبرودة شتاء مع تساقط الأمطار، تكسو الثلوج في بعض الأحيان قمم المرتفعات، ويمكن تقسيمه عموما إلى:

1. **المناخ شبه الرطب:** محدود النطاق لا يغطي سوى بعض المناطق المحصورة بقمم بعض المرتفعات، كجبل سرديأس وجبل بورمان.

2. **المناخ نصف الجاف:** يسود المناطق الباردة بالجهة الشمالية من الولاية.

3. **المناخ شبه الجاف:** يغطي الهضاب السهبية بمناطق أم علي، صفصفاف الوسرى، ثليجان، وبئر العاتر.

4. **المناج الجاف أو الصحراوى المعتدل:** ويسود المناطق الممتدة فيما بعد جبال الأطلس الصحراوي ويغطي الهضاب الجنوبية بنقرين وفركان.

ثانيا: المناطق الطبيعية: تحتوي المساحة الإجمالية للولاية على إمكانية هائلة ومن خلال خصائصها فهي تنقسم إلى أربع مجموعات كبيرة متجانسة من الناحية المناخية و الغطاء النباتي:

المجموعة (أ): مناطق ذات طابع موجهة أساسا لإنتاج الحبوب و تربية المواشي وتخص الناحية الشمالية للولاية.

المجموعة (ب): مناطق شبه رعوية وتخص مناطق الهضاب العليا للولاية.

المجموعة (ج): مناطق رعوية سهبية تمتاز بنباتات الحلفاء، القطف ، الشيح وغيرها.

المجموعة (د): مناطق شبه صحراوية وتمثل 15% من مساحة الولاية و تعتبر منطقة هامة لعمليات استصلاح الأراضي.

المطلب الثاني: الإمكانيات البشرية لولاية تبسة

تعد ولاية تبسة من الولايات التي تجمع بين مقومات بشرية وطبيعية متكاملة، إذ يشكل العنصر البشري محركا أساسيا للتنمية بما يوفره من قوة عمل واحتياجات اجتماعية.

الفرع الأول: الإمكانيات البشرية

تمثل الإمكانيات البشرية أحد العناصر الجوهرية في عملية التنمية، إذ تحدد المشاريع والبرامج التنموية وفقا لحجم هذه الكتلة البشرية واحتياجاتها المتجددة.

أولا: التوزيع السكاني العام والكثافة السكانية حسب بلديات ولاية تبسة: بلغ عدد السكان الولاية خلال التعداد العام للسكن والسكان لسنة 2008 703 648 نسمة بكثافة سكانية قدرها 58 نسمة/ كلم^2، عددهم عند تاريخ 2023/12/31: 335 835 نسمة بكثافة سكانية قدرها 60 نسمة/ كلم^2 يتوزعون كما يلي:

الجدول (3-1): التوزيع السكاني العام والكثافة السكانية حسب بلديات ولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31

البلديات	المساحة/كلم^2	الكثافة السكانية/ نسمة/ كلم^2	التعداد السكاني/ نسمة
تبسة	184	1379	253 826
بئر العاتر	1 522	66	101 171
العقلة المالحة	1 030	1030	7 291
الشريعة	267	363	96 924
ثليجان	1 825	7	13 425
العوينات	411	68	27 754
بوخضرة	213	64	13 643
نقرين	1 604	8	12 543
فركان	903	8	6 786
الحمامات	88	297	26 149
بئر مقدم	426	38	16 390
قريقر	328	21	6 820
الكويف	257	86	22 149
بكارية	152	85	12 907
بولحاف الدير	168	36	6 075
مرسط	296	74	21 958
بئر الذهب	279	33	9 108
سطح قنتيس	1 124	4	4 783
العقلة	255	89	22 756
بجن	132	132	5 823
المزرعة	430	12	5 281
ونزة	124	546	67 708
عين الزرقة	296	87	25 692
المريج	297	51	15 036
الحويجبات	286	21	6 090
الماء الأبيض	316	46	14 631
صفصاف الوسرى	477	16	7 767
أم علي	188	26	4 848
المجموع الولائي	**13 878**	**60**	**835 335**

المصدر: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

يظهر التوزيع العام للسكان عبر بلديات ولاية تبسة تباينا واضحا بين عدد السكان، المساحة، والكثافة السكانية، حيث تسجل بلدية تبسة أعلى تعداد سكاني بحوالي 253826 نسمة وكثافة عالية بلغت

1379 نسمة/كلم^2، وهو ما يعكس طابعها الحضري وتركيز الأنشطة الاقتصادية والخدماتية بها، كما تتسم البلديات ذات المساحات الشاسعة على غرار سطح قنتيس (1124) كلم^2 بكثافة 4 نسمة/كلم^2 ونقرين (1604) كلم^2 بكثافة 8 نسمة/ كلم^2 بكثافة سكانية ضعيفة، ما يدل على الطابع الريفي وضعف الاستقطاب السكاني بها، كما تظهر بلديات أخرى مثل ونزة والشريعة كثافة معتبرة نتيجة النشاط المنجمي والفلاحي، بينما تبقى بلديات مثل ثليجان والمزرعة ذات كثافة ضعيفة جدا رغم اتساع مساحتها، وبذلك يعكس الجدول الفوارق المكانية والديموغرافية بين البلديات، وهو ما يفرض ضرورة مراعاة هذا التباين في التخطيط التنموي وتوزيع المرافق والخدمات بشكل أكثر توازنا.

ثانيا: التركيب النوعي لسكان ولاية تبسة: يعد التركيب النوعي للسكان من أهم المؤشرات الديموغرافية التي تسهم في تقديم صورة عامة عن الخصائص السكانية للمنطقة محل الدراسة، حيث يبين توزيع السكان حسب الجنس (ذكور وإناث) ويظهر درجة التوازن بينهما، ويوضح الجدول الموالي التركيب النوعي لسكان ولاية تبسة بتاريخ 2022/12/31:

الجدول (3-2): التركيب النوعي لسكان ولاية تبسة بتاريخ 2022/12/31 (الوحدة: نسمة)

الفئة	العدد	النسبة %
الذكور	412 883	50.27
الإناث	408 489	49.73
المجموع	821 372	100

المصدر: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

يلاحظ من خلال الجدول (3-2) أن عدد سكان ولاية تبسة بلغ 372 821 نسمة بتاريخ 2022/12/31، منهم 883 412 ذكرا بنسبة بلغت 50.27% من إجمالي عدد السكان، و489 408 أنثى بنسبة بلغت 49.73% من إجمالي عدد السكان، كما يلاحظ من خلال الجدول وجود تقارب كبير بين نسبتي الذكور والإناث، مما يدل على وجود توازن نوعي في التركيبة السكانية للولاية.

ثالثا: التركيب العمري لسكان بلديات ولاية تبسة: يعد التركيب العمري للسكان من المؤشرات الديموغرافية الهامة التي تسمح بفهم البنية السكانية وتحديد الفئات العمرية المهيمنة، بما يساعد في تقدير الاحتياجات التنموية داخل بلديات ولاية تبسة، ويوضح الجدول الموالي هذا التركيب العمري من خلال توزيع السكان عبر مختلف الفئات العمرية:

الجدول (3-3): التركيب العمري لسكان بلديات ولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31 (الوحدة: نسمة)

البلديات	5-0	15-6	24-16	50-25	60-51	+61	المجموع
تبسة	30 459	53 330	53 280	82 240	16 751	17 767	253 827
بئر العاتر	17 198	29 338	19 867	25 166	4 544	5 058	101 171
العقلة المالحة	852	1 664	1 796	2 174	440	363	7 289
الشريعة	18 415	28 104	18 845	24 640	4 978	1 942	96 924
ثليجان	1 565	2 649	3 059	4 282	879	992	13 426
العوينات	3 606	7 379	5 315	7 832	1 678	1 943	27 753
بوخضرة	1 574	2 641	2 564	4 889	924	1 051	13 643
نقرين	1 796	3 005	2 859	3 596	690	597	12 543
فركان	811	1 552	1 816	2 006	422	179	6 786
الحمامات	3 658	7 584	4 960	7 605	1 557	785	26 149
بئر مقدم	1 866	3 331	3 890	5 074	936	1 294	16 391
قريقر	772	1 365	1 671	1 988	426	598	6 820
الكويف	2 910	4 609	4 337	6 760	1 487	2 046	22 149
بكارية	1 667	2 955	2 461	3 913	832	1 078	12 906
بولحاف الدير	669	1 148	1 407	2 053	364	433	6 074
مرسط	2 520	4 391	4 972	7 312	1 445	1 316	21 956
بئر الذهب	1 053	1 911	2 192	3 090	591	273	9 110
سطح قنتيس	669	1 256	1 060	1 219	254	324	4 782
العقلة	3 867	6 599	4 403	5 614	1 140	1 134	22 757
بجن	666	1 136	1 447	1 793	349	432	5 823
المزرعة	600	1 028	1 303	1 597	356	397	5 281
ونزة	8 796	16 920	11 891	22 346	4 371	3 385	67 709
عين الزرقاء	3 020	5 085	5 824	8 599	1 509	1 656	25 693
المريج	1 714	2 767	3 276	5 384	939	956	15 036
الحويجبات	691	1 176	1 421	2 001	354	447	6 090
الماء الأبيض	2 193	4 536	2 724	3 863	730	586	14 632
صفصاف الوسرى	932	2 097	1 766	2 094	411	467	7 767
أم علي	776	1 455	895	1 203	221	298	4 848
المجموع الولائي	**115 315**	**201 011**	**171 301**	**250 333**	**49 578**	**47 797**	**835 335**

المصدر: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

يوضح الجدول أعلاه هيمنة الفئات الشابة والمتوسطة العمر، حيث يوضح أن فئة السكان الذين تتراوح أعمارهم بين (25–50 سنة) هي الفئة الغالبة مقارنة بباقي الفئات بما يفوق 250 ألف نسمة على مستوى الولاية، مما يدل على وجود قاعدة واسعة من السكان في سن العمل والإنتاج، كما تظهر البيانات أن الفئات الشابة (6–15 سنة) و(16–24 سنة) تشكل نسبة معتبرة من إجمالي السكان، وهو ما يعكس الطابع الشبابي للمجتمع ويبرز الحاجة المتزايدة إلى فرص التعليم والتشغيل، في المقابل تبقى الفئات العمرية الأكبر (51 سنة فما فوق) أقل عددا مما يدل على محدودية ظاهرة الشيخوخة السكانية، وبذلك يمكن القول أن التركيب العمري للولاية يكشف عن مجتمع فتي يتطلب سياسات تنموية تستجيب لاحتياجات الشباب وتستثمر في طاقاتهم.

ثالثا: توزيع السكان حسب حالة النشاط: يعكس توزيع السكان حسب حالة النشاط واقع الفئة النشطة اقتصاديا بوصفها الفاعل الأساسي في إعالة الفئات غير النشطة داخل المجتمع، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول (3–4): توزيع السكان حسب حالة النشاط في ولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31

الفئة	العدد	النسبة %
السكان المشتغلين	303 305	76.15
السكان البطالين	94 996	23.85
السكان النشطين	398 301	100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

يوضح الجدول أن فئة المشتغلين تشكل النسبة الأكبر من السكان النشطين في ولاية تبسة، حيث بلغت نسبتهم 76,15%، في حين تمثل فئة البطالين نسبة 23.85%، وهي نسبة غير ضئيلة تشير إلى أن البطالة لا تزال مشكلة قائمة تتطلب جهودا لمعالجتها.

المطلب الثالث: الإمكانيات الحيوانية والفلاحية لولاية تبسة

تتميز ولاية تبسة بإمكانياتها الفلاحية والحيوانية، حيث تلعب الأراضي الزراعية والمحاصيل المختلفة إلى جانب الثروة الحيوانية، دورا مهما في دعم الاقتصاد المحلي، توفير الغذاء للسكان، والمساهمة في تحسين مستوى المعيشة.

الفرع الأول: الإمكانيات الفلاحية

تتميز ولاية تبسة بإمكانيات فلاحية هامة تستند إلى وفرة الأراضي الزراعية وتنوع الموارد المائية وملاءمة الظروف المناخية، مما يعكس بوضوح الطابع الفلاحي للولاية.

أولا: التوزيع العام للأراضي في الولاية: يحتل القطاع الفلاحي بصفته قطاع إنتاج مكانة هامة في اقتصاد الولاية، وتتوزع مساحة 1269359 هكتار كما يلي:

الجدول (3-5): التوزيع العام للأراضي في ولاية تبسة (الوحدة: هكتار)

التعيين	المساحة (هكتار)	النسبة %
أراضي صالحة للزراعة	312175 منها 35007 مسقية	24,59
أراضي رعوية	434088	34,20
المساحة الغابية	185004	14,57
أراضي الحلفاء	280000	22,06
مناطق أخرى	58092	4,58
المجموع	**1269359**	**100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

يمثل الجدول (3-5) أعلاه التوزيع العام للأراضي في ولاية تبسة حسب نوع الاستعمال والتي تبلغ مساحتها الإجمالية 1269359 هكتار، حيث تظهر البيانات أن الأراضي الرعوية تشكل النسبة الأكبر بنسبة 34,20% من المساحة الكلية مما يعكس أهمية النشاط الرعوي في المنطقة، تليها الأراضي الصالحة للزراعة بنسبة 24,59% من المساحة الكلية أي ما يقارب 312175 هكتار منها 40547 هكتار أراضي مسقية، وهو ما يبرز إمكانية ممارسة الأنشطة الزراعية التقليدية بشكل محدود نسبيا مقارنة بالمساحات الرعوية، وتستحوذ أراضي الحلفاء على نسبة معتبرة تبلغ 22,06% مما يشير إلى دور هذه الأراضي في النشاط الفلاحي أو الاستخدام المختلط، أما المساحات الغابية فتشكل 14,57% من المساحة الكلية وهو ما يساهم في الحفاظ على الموارد الطبيعية والتوازن البيئي، في حين تمثل المناطق الأخرى نسبة ضئيلة تبلغ 4,58% ما يدل على محدودية الأراضي غير المستغلة.

ثانيا: توزيع الأراضي الفلاحية عبر البلديات: يمثل توزيع الأراضي الفلاحية عبر البلديات أحد المؤشرات الأساسية لفهم مدى استغلال الموارد الأرضية الزراعية في الولاية، حيث يتيح التعرف على الفوارق بين البلديات من حيث حجم الأراضي الصالحة للزراعة، الأراضي المسقية، والأراضي الأخرى القابلة

للاستغلال الزراعي، كما يساعد هذا التوزيع في تحديد الأولويات التخطيطية والتنموية لكل بلدية بما يضمن الاستخدام الأمثل للموارد الزراعية ودعم التنمية المحلية.

الجدول (3-6): توزيع الأراضي الفلاحية حسب بلديات ولاية تبسة

البلديات	الأراضي الفلاحية الإجمالية (هكتار)	الأراضي الصالحة للزراعة (هكتار)	منها المسقية (هكتار)	الأراضي الصالحة للزراعة/ الأراضي الفلاحية الإجمالية (%)	الأراضي المسقية/ الأراضي الصالحة للزراعة (%)
تبسة	5 132	2 032	94,82	39,59	4,67
بئر العاتر	82 486	10 268	1 517,57	12,45	14,78
الشريعة	24 340	20 000	2 494,17	82,17	12,47
سطح قنتيس	72 630	5 930	356,60	8,16	6,01
العوينات	18 774	14 774	666,94	78,69	4,51
الحويجبات	15 400	12 800	5 781,52	83,12	45,17
صفصاف الوسرى	19 300	8 000	2 335,79	41,45	29,20
الحمامات	4 949	4 400	351,09	88,91	7,98
نقرين	93 287	9 000	3 231,37	9,65	35,90
بئر مقدم	28 848	19 563	1 294,51	67,81	6,62
الكويف	18 910	15 350	297,36	81,17	1,94
مرسط	21 923	15 919	715,36	72,61	4,49
العقلة	11 358	9 420	539,16	82,94	5,72
بئر الذهب	19 250	13 500	433,95	70,13	3,21
العقلة المالحة	45 023	18 320	1 006,22	40,69	5,49
قريقر	20 434	15 920	200,60	77,91	1,26
بكارية	8 640	6 000	400,43	69,44	6,67
بوخضرة	9 060	7 560	184,44	83,44	2,44
الونزة	6 021	3 959	246,60	65,75	6,23
الماء الأبيض	20 000	14 500	7 627,62	72,50	52,60
أم علي	8 000	4 630	1 118,98	57,88	24,17
ثليجان	108 560	12 000	1 274,13	11,05	10,62
عين الزرقاء	21 800	18 800	588	86,24	3,13
المريج	19 757	14 500	573	73,39	3,95
بولحاف الدير	12 600	11 100	528	88,10	4,76
بجن	14 730	7 730	246	52,48	3,18
المزرعة	27 000	13 000	778	48,15	5,98
فركان	60 145	3 200	125	5,32	3,91
المجموع الولائي	**818 357**	**312 175**	**35 007**	**38,15**	**11,21**

المصدر: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية ، 2024)

يبين الجدول (3-6) السابق والذي يمثل التوزيع التفصيلي للأراضي الفلاحية عبر بلديات ولاية تبسة وجود تباين واضح في المساحات الصالحة للزراعة، مما يدل على التفاوت الكبير في الإمكانيات الفلاحية بين مختلف البلديات، فبلديات مثل بولحاف الدير، عين الزرقاء، بوخضرة، الكويف، والعوينات والتي تندرج ضمن المنطقة الشمالية للولاية، تسجل نسبا معتبرة من الأراضي الصالحة للزراعة مقارنة بمساحتها الفلاحية الإجمالية، وهو ما يمنحها قاعدة قوية لممارسة نشاط فلاحي متنوع يرتكز أساسا على إنتاج الحبوب وتربية المواشي، أما بلديات الهضاب العليا على غرار الحويجبات، الماء الأبيض، الشريعة، بئر مقدم، والحمامات فتسجل بدورها مساحات معتبرة من الأراضي الصالحة للزراعة، غير أن خصوصيتها تكمن في الاعتماد النسبي على الزراعة المسقية، وهو ما يساهم في تحسين المردودية الزراعية رغم محدودية مساحتها مقارنة بالشمال، كما يبين الجدول أعلاه أن بلديات المناطق السهبية مثل بئر العاتر، ثليجان، سطح قنتيس، تميل مساحاتها الفلاحية إلى الطابع الرعوي أكثر من الزراعي ما يفسر انخفاض نسب الأراضي المزروعة فيها، أما بلديات المنطقة شبه الصحراوية كنقرين وفركان فتتضح فيها وفرة نسبية في الأراضي القابلة للاستصلاح رغم أن نسبة الأراضي الصالحة للزراعة المستغلة تبقى منخفضة، وعليه فإن الفوارق المسجلة بين البلديات تعكس ارتباط النشاط الفلاحي بالخصائص الطبيعية لكل بلدية، الأمر الذي يستدعي سياسات فلاحية تراعي خصوصية كل منطقة وتسعى إلى رفع المساحات المسقية وتوسيع استغلال الأراضي بما يخدم التنمية المحلية.

ثالثا: الإنتاج الفلاحي: يمكن توضيح حصيلة الإنتاج الفلاحي في ولاية تبسة خلال الموسم الفلاحي (2022-2023) في الجدول الآتي:

الجدول (3-7): الإنتاج الفلاحي في ولاية تبسة خلال الموسم الفلاحي (2022-2023) (الوحدة: قنطار)

نوع المحصول	الكمية المنتجة (قنطار)
حبوب	271140
أعلاف	764180
خضروات	1623585
تمور	15900
أشجار مثمرة	48764

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 21)

يبين الجدول أعلاه تنوع الإنتاج الفلاحي بولاية تبسة، حيث تحتل الخضروات الصدارة بإنتاج يقدر 1623585 قنطار وهو ما يعكس أهميتها في النشاط الفلاحي المحلي، تليها الأعلاف بإنتاج قدره 764180 قنطار، ثم الحبوب بحوالي 271140 قنطار، في حين يبقى إنتاج الأشجار المثمرة والتمور محدود نسبيا إذ لم يتجاوز على التوالي 48764 و15900 قنطار.

الفرع الثاني: الإمكانيات الحيوانية

تزخر ولاية تبسة بثروة حيوانية كبيرة تعكس أهميتها في مجال تربية الماشية على المستوى الوطني، ويعود ذلك إلى توفر مساحات واسعة من المراعي الطبيعية والسهبية التي توفر الظروف المناسبة لهذا النشاط.

أولا: الثروة الحيوانية: بحكم طابعها الرعوي تتوفر ولاية تبسة على ثروة حيوانية جد معتبرة تتمثل أساسا في تربية المواشي، ويقدر عدد القطيع خلال سنة 2023 حسب الأنواع كما يلي:

الجدول (3-8): التعداد الحيواني في ولاية تبسة خلال سنة 2023 (الوحدة: رأس)

المواشي	العدد (رأس)
الأغنام	565796
الماعز	144055
الأبقار	11562
الإبل	2630

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 20)

يبين الجدول أعلاه بوضوح حجم الثروة الحيوانية بولاية تبسة، حيث تتصدر الأغنام القائمة بعدد يفوق نصف مليون رأس، وهو ما يعكس الطابع الرعوي الغالب بالمنطقة واعتمادها الكبير على تربية الأغنام كمصدر رئيسي، تليها الماعز بأكثر من 144 ألف رأس مما يدل على تنوع في الثروة الحيوانية رغم أن حجمها يبقى أقل بكثير مقارنة بالأغنام، أما الأبقار فعددها محدود نسبيا بحوالي 11 ألف رأس فقط ما يشير إلى أن تربية الأبقار ليست النشاط الأساسي في الولاية.

ثانيا: الإنتاج الحيواني: بالنسبة للإنتاج الحيواني في ولاية تبسة والذي يشكل امتدادا للثروة الحيوانية الكبيرة بالولاية، فيمكن توضيحة من خلال الجدول الموالي:

الجدول (3-9): الإنتاج الحيواني في ولاية تبسة خلال الموسم (2022-2023)

التعيين	الوحدة	الكمية
لحوم حمراء	قنطار	82972
لحوم بيضاء	قنطار	71362
حليب بقرة مجمع	ألف لتر	55826
بيض	ألف وحدة	3997
عسل	قنطار	1780
صوف	قنطار	5174

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 21)

يتضح من الجدول (3-9) أعلاه أن النشاط الحيواني بولاية تبسة يتسم بالتنوع، إذ يسجل إنتاج معتبر من اللحوم الحمراء والبيضاء إلى جانب الحليب والبيض التي تشكل منتجات أساسية لتلبية حاجيات الاستهلاك المحلي، كما يشير إنتاج العسل والصوف إلى استمرار بعض الأنشطة التقليدية التي وإن كانت محدودة من حيث الكميات إلا أنها تضيف تنوع للاقتصاد الفلاحي للولاية.

المطلب الرابع: الإمكانيات الصناعية والسياحية لولاية تبسة

تجمع ولاية تبسة بين إمكانيات صناعية وسياحية متنوعة، حيث تساهم المنشآت الصناعية في دعم الاقتصاد المحلي وتوفير فرص العمل، في حين تتيح المقومات السياحية استغلال الموارد الطبيعية والثقافية لجذب الزوار، مما يعزز التنمية المحلية ويرفع من مستوى المعيشة في الولاية.

الفرع الأول: الإمكانيات الصناعية لولاية تبسة

تتمتع ولاية تبسة بقدرات صناعية معتبرة تساهم إلى حد ما في تحقيق التنمية المحلية وامتصاص اليد العاملة بالولاية.

أولا: العقار الصناعي بولاية تبسة: تتوفر ولاية تبسة على عقارات صناعية موزعة على مناطق صناعية ومناطق نشاطات، وتتوزع هذه المناطق على عدة عقارات متواجدة بعدة بلديات كما يلي:

الجدول (3-10): توزيع المناطق الصناعية بولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31

المنطقة الصناعية	المساحة (هكتار)	الحصص المنشأة		الحصص الممنوحة		الحصص الشاغرة		الحصص المسترجعة	
		عدد الحصص	المساحة (هكتار)	عدد الحصص	المساحة (هكتار)	عدد الحصص	المساحة (هكتار)	عدد الحصص	المساحة (هكتار)
المنطقة الصناعية تبسة	130.5	89	109,94	87	108,14	2	1,80	4	4,41
المنطقة الصناعية العوينات	77	94	62,38	50	43,42	44	18,96	29	14,63
المجموع	**207,5**	**183**	**172,32**	**137**	**151,57**	**46**	**20,76**	**33**	**19,04**

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 65)

الجدول (3-11): توزيع مناطق النشاط بولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31

منطقة النشاط	المساحة (هكتار)	الحصص المنشأة		الحصص الممنوحة		الحصص الشاغرة		الحصص المسترجعة	
		عدد الحصص	المساحة (هكتار)	عدد الحصص	المساحة (هكتار)	عدد الحصص	المساحة (هكتار)	عدد الحصص	المساحة (هكتار)
منطقة النشاط والتخزين طريق عنابة تبسة	18,42	116	12,44	111	11,90	05	0,54	-	-
منطقة النشاط والتخزين طريق بكارية تبسة	3,50	28	0,99	28	0,99	-	-	-	-
منطقة النشاط والتخزين طريق لاروكاد تبسة	8,63	8	4,89	7	4,69	1	0,20	-	-
منطقة النشاط والتخزين طريق عقلة أحمد بئر العاتر	15,46	35	9,78	24	8,11	11	1,67	-	-
منطقة النشاط والتخزين ط.و.ر 16 المدخل الشمالي بئر العاتر	38,12	396	23,45	292	16,76	104	6,69	2	0.1
منطقة النشاط والتخزين القديمة الونزة	19,43	99	10,93	99	10,93	-	-	-	-
منطقة النشاط والتخزين طريق قرية سيدي صالح الونزة	22,96	227	13,88	89	5,58	138	8,30	40	2,32
منطقة النشاط والتخزين الشريعة	27,65	270	15,55	162	9,35	108	6,20	21	1.17
منطقة النشاط والتخزين الحمامات	1,24	18	0,78	11	0,46	7	0,32	-	-
منطقة النشاط والتخزين بكارية	3,95	45	2,42	35	1,89	10	0,53	-	-
منطقة النشاط والتخزين بئر مقدم	4,64	54	3,20	39	2,46	15	0,74	-	-
منطقة النشاط والتخزين نقرين	25	99	13,65	45	9,21	54	4,44	6	0,66
منطقة النشاط والتخزين فركان	30	112	18,54	19	11,74	93	6,80	-	-
منطقة النشاط والتخزين أم علي	40	77	34,10	53	32,74	24	1,36	3	0,17
منطقة النشاط والتخزين الحويجبات	5,84	57	2,80	32	1,56	25	1,24	19	0,95
منطقة النشاط والتخزين بولحاف الدير	17,69	39	9,52	36	9,28	3	0,24		
المجموع	**282,53**	**1680**	**176,92**	**1082**	**137,65**	**598**	**29,37**	**91**	**5,37**

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 65)

إضافة إلى هذه المناطق، فقد تم استحداث 3 مناطق للنشاطات المصغرة بكل من بلدية تبسة، مرسط، وبئر مقدم.

ثانيا: تعداد المؤسسات الصناعية: تحتوي ولاية تبسة على نسيج صناعي هام يضم 1291 مؤسسة تشغل حوالي 3813 عامل موزعين بين القطاعين العام والخاص، في مختلف الشعب الإنتاجية على غرار الصناعة الغذائية، الصناعة الميكانيكية والإلكترونية، صناعة النسيج، الصناعة الكيميائية والبلاستيك، صناعة الأثاث، صناعة مواد البناء، المناجم والمحاجر، وكذا المحروقات، ويسجل ضمن هذا النسيج الصناعي وجود 07 مؤسسات عمومية توظف ما يقارب 872 عامل ويتعلق الأمر بكل من:

الجدول (3-12): توزيع المؤسسات الصناعية العمومية حسب النشاط بولاية تبسة بتاريخ 2023/12/31

الرقم	إسم المؤسسة	نوعية النشاط	القدرة الإنتاجية السنوية	عدد العمال	العنوان
01	شركة إسمنت تبسة EPE SPA SCT	إنتاج وتسويق الإسمنت إنتاج وتسويق الخرسانة الجاهزة (BPE) استغلال المحاجر وبيع الرمال لفائدة الشركات التابعة لمجموعة (GICA)	500.000 طن 50.000 م^3	295	بلدية الماء الأبيض
02	شركة أنابيب الغاز EPE TGT ANABIB	إنتاج الأنابيب الفولاذية غلفنة الأنابيب الفولاذية إنتاج ملحقات الأنابيب الفولاذية	80.000 طن/سنة	157	بلدية الماء الأبيض
03	شركة الزجاج للشرق EPE SOVEST	إنتاج الزجاج المسطح والمقعر	متوقفة	54	بلدية الماء الأبيض
04	شركة الأثاث والبناء المعدني DIVINDUS MCM	بناء الهياكل المعدنية تشكيل حديد الخرسانة إنتاج الخرسانة الإسمنتية الجاهزة	560 طن 550 طن 6800 م^3	105	المنطقة الصناعية تبسة
05	المؤسسة الوطنية للصناعة الميكانيكية والأدوات القاطعة العادية والنوعية FAMOS	إنتاج الأدوات القاطعة العادية والنوعية	/	51	بلدية الونزة
06	المطاحن الكبرى العوينات GME	إنتاج السميد إنتاج الفرينة إنتاج العجائن الغذائية	2000 ق/يوم 2000 ق/يوم 750 ق/يوم	186	المنطقة الصناعية العوينات
07	وحدة مواد التنظيف والصيانة ENAD	إنتاج مواد التنظيف	76.3 طن/اليوم	24	المنطقة الصناعية العوينات

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 66)

ثالثا: المناجم: تعد ولاية تبسة من أهم المناطق المنجمية في الجزائر، إذ تزخر بثروات معدنية متنوعة جعلتها ركيزة أساسية في مجال الاستغلال المنجمي، وقد عرف النشاط المنجمي بالولاية بداياته منذ أواخر القرن الثامن عشر، حيث انطلق استغلال الفوسفات بمنجم جبل العنق سنة 1897، لتتوسع لاحقا دائرة النشاط بافتتاح مناجم الحديد بالونزة سنة 1917، ومناجم الحديد ببوخضرة سنة 1927، ثم مناجم الفوسفات ببئر العاتر سنة 1965، وتحتل الولاية حاليا مرتبة متقدمة ضمن الولايات الخمس الأولى من حيث عدد الرخص المنجمية وهو ما يعكس غنى مواردها المعدنية وتنوعها، إذ تضم الفوسفات والحديد والباريتين والرصاص والزنك والنحاس والكلس بمختلف أنواعه والرمال والطين، وهي مواد تلعب دورا محوريا في دعم الاقتصاد الوطني خارج قطاع المحروقات.

كما تشمل الولاية عدة مركبات صناعية منجمية أهمها مركب إنتاج خام الفوسفات بجبل العنق، ومركب إنتاج خام الحديد بالونزة، إلى جانب المركب الصناعي للإسمنت بالماء الأبيض، ويشرف على النشاط المنجمي بالولاية عدد من الهيئات الوطنية مثل الوكالة الوطنية للنشاطات المنجمية **ANAM** المكلفة بمنح الرخص ومراقبة الاستغلال، والديوان الوطني للبحوث الجيولوجية والمنجمية **ORGM** المسؤول عن برامج الاستكشاف، إضافة إلى مركز الدراسات والبحوث للتنمية **CERAD** التابع لشركة مناجم الفوسفات الجزائرية **(SOMIPHOS)** التي تدير أهم المناجم خاصة بمنطقتي جبل العنق وبئر العاتر، بطاقة إنتاجية معتبرة تناهز 2 مليون طن سنويا، يتم توجيه جزء منها للتصنيع المحلي في مصنع الفوسفات فيما يخصص الباقي للتصدير.

الفرع الثاني: الإمكانيات السياحية لولاية تبسة

تزخر ولاية تبسة بموارد سياحية متنوعة تجمع بين الموروث التاريخي والمعالم الطبيعية والثقافية، كما تتوفر عدة هياكل فندقية وسياحية تؤهلها إلى مصف الولايات السياحية.

أولا: المواقع الأثرية، الطبيعية، المعدنية، والثقافية بالولاية: تزخر ولاية تبسة بمقومات سياحية متكاملة تعكس تنوعها الطبيعي والتاريخي والثقافي، فعلى الصعيد الأثري تضم الولاية معالم بارزة تجسد تعاقب الحضارات عليها، من بينها متحف مينارف والكنيسة بمدينة تبسة، السور البزنطي وقوس كركلا، الأسوار البيزنطية بموقع تبسة الخالية، معصرة برزقان بالماء الأبيض، ومقبرة الدكتور سعدان، أما من الناحية الطبيعية، فتتميز بعدد من المواقع ذات الجاذبية البيئية والسياحية على غرار كهف بوعكوس ببلدية

الحمامات، غابات الطاقة بالحويجبات، منطقة حنفة ببكارية، واحات نقرين وفركان، بالإضافة إلى جبل الدكان وموقع قسطل بعين الزرقاء، كما تحتوي الولاية على مواقع معدنية مصنفة، من أهمها منبع يوكوس بالحمامات ومنبع سيدي يحي بالمريج، بالإضافة إلى المواقع الثقافية المعروفة بالولاية على غرار المسجد العتيق، متحف تيفاست (الكنيسة المسيحية)، ومدرسة الشيخ العربي التبسي.

ثانيا: الهياكل الفندقية بالولاية: وتتوزع هذه المؤسسات عبر مختلف بلديات الولاية كما هو موضح فيما يلي:

الجدول (3-13): توزيع المؤسسات الفندقية المستغلة والغير مستغلة عبر تراب ولاية تبسة

البلديات	عدد المؤسسات الفندقية	عدد الغرف	عدد الأسرة
تبسة	12	369	814
بئر العاتر	01	21	42
المريج	01	14	28
الغير مستغلة	04	113	244
المجموع	**18**	**533**	**1166**

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 81)

يوضح الجدول أعلاه توزيع المؤسسات الفندقية المستغلة والغير مستغلة عبر تراب ولاية تبسة، حيث تضم الحظيرة الفندقية للولاية 18 مؤسسة فندقية بفارق في عدد الغرف والأسرة، إذ تستحوذ بلدية تبسة على النصيب الأكبر من المؤسسات المستغلة بمعدل 12 مؤسسة تضم 369 غرفة و814 سرير، بينما تحتوي كل من بلدية بئر العاتر والمريج على مؤسسة واحدة فقط بعدد محدود من الغرف والأسرة، كما يظهر الجدول وجود 4 مؤسسات غير مستغلة توفر 113 غرفة و244 سرير، ما يشير إلى إمكانيات إضافية يمكن تفعيلها لدعم القطاع الفندقي في الولاية.

ثالثا: الوكالات السياحية: توجد بولاية تبسة 66 وكالة سياحة وأسفار معتمدة موزعة على تراب الولاية كما هو مبين في الجدول الموالي:

الجدول (3-14): توزيع الوكالات السياحية عبر تراب ولاية تبسة

البلدية	تبسة	الونزة	الشريعة	بئر العاتر	مرسط	المجموع
العدد	53	03	06	03	01	**66**

المصدر: (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 81)

المبحث الثاني: واقع التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

تعد الإيرادات الضريبية من بين أهم الموارد المالية التي تعتمد عليها الدولة لتمويل نفقاتها وتحقيق برامجها التنموية، وانطلاقا من هذه الأهمية يسعى هذا المبحث إلى تسليط الضوء على واقع التحصيل الضريبي على مستوى ولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)، من خلال دراسة تطور الإيرادات الضريبية المحصلة وتحليل بنيتها، إضافة إلى تقييم أدائها ومساهمتها في تمويل الجماعات المحلية، وذلك بهدف الوقوف على مدى فعالية التحصيل الضريبي في دعم التنمية المحلية بالولاية خلال هذه الفترة.

المطلب الأول: تحليل تطور الإيرادات الضريبية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

يعد تحليل تطور الإيرادات الضريبية بولاية تبسة خلال فترة الدراسة خطوة أساسية لفهم أداء عملية تحصيل الضرائب، إذ يتيح الوقوف على مستويات الأداء الفعلي والتغيرات السنوية في حجم الإيرادات المحصلة من خلال دراسة معدلات التنفيذ ومعدلات النمو المحققة سنويا، فضلا عن تفكيك هيكل الضرائب والرسوم التي تشكل هذه الإيرادات، بما يسهم في تقديم قراءة كمية دقيقة لمسار التحصيل الضريبي خلال السنوات المعنية.

الفرع الأول: تطور معدل تنفيذ الإيرادات الجبائية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

يمثل معدل تنفيذ الإيرادات الجبائية نسبة التحصيل الفعلي مقارنة بالهدف المحدد من طرف الإدارة الضريبية، ويحسب بالعلاقة الآتية (لعلاوي، 2015/2014، صفحة 168):

$$\text{معدل تنفيذ الحصيلة الضريبية} = \frac{\text{الحصيلة الضريبية الفعلية}}{\text{الحصيلة الضريبية المقدرة}} * 100$$

الجدول (3-15): تطور معدل تنفيذ الإيرادات الجبائية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023) (الوحدة: مليون دج)

السنوات	الإيرادات الجبائية المقدرة	الإيرادات الجبائية المحصلة	معدل التنفيذ %
2009	5600,00	5434,30	97,04
2010	5600,00	6277,77	112,10
2011	6000,00	7493,50	124,89
2012	7900,00	7974,04	100,94
2013	7000,00	7723,82	110,34
2014	8100,00	7984,12	98,57
2015	8600,00	8603,20	100,04
2016	8600,00	10001,89	116,30
2017	9000,00	10976,50	121,96
2018	10000,00	11524,70	115,25
2019	12200,00	12048,90	98,76
2020	12870,00	10074,09	78,27
2021	11308,00	10926,87	96,63
2022	10300,00	9507,72	92,31
2023	11000,00	11662,20	106,02

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

يوضح الجدول (3-15) أعلاه تطور معدل تنفيذ الإيرادات الجبائية خلال الفترة (2009-2023)، حيث يتيح تحليل معطياته الوقوف على مستوى التحصيل الفعلي مقارنة بالأهداف المسطرة من قبل الإدارة الضريبية، وقد اتسمت هذه الفترة بتباين في نسب التنفيذ إذ تجاوزت في بعض السنوات المعدل المطلوب (100%) كما هو الحال في الفترة الممتدة ما بين 2010 و2018، حيث وصلت نسبة التنفيذ إلى 124,89% في عام 2011، وهو ما يعكس تحكم الإدارة الجبائية في عملية التحصيل وقدرتها على تحقيق أهدافها.

في المقابل سجلت الفترة الممتدة ما بين 2019-2022 تراجعا في معدلات التنفيذ لاسيما سنة 2020 أين بلغت نسبة التنفيذ 78,27 % وهو ما يعزى بالدرجة الأولى إلى التداعيات السلبية للإجراءات الصحية المرافقة لمواجهة جائحة كورونا التي أثرت على النشاط الاقتصادي، لتسجل سنة 2023 معدل

تنفيذ وصل إلى 106,02% كنتيجة لتحسن الحالة الصحية وعودة النشاط الاقتصادي، ما يعكس استعادة المنظومة الجبائية لجزء من فعاليتها السابقة، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل (3-1): تطور الإيرادات الجبائية المقدرة والمحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

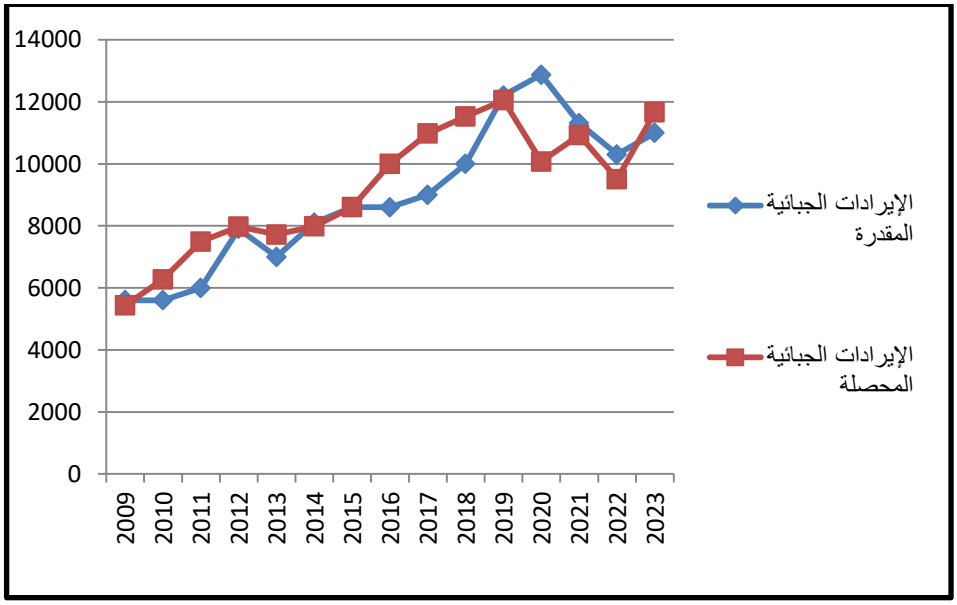

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3-15)

الفرع الثاني: معدل تطور التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

يمثل معدل تطور التحصيل نسبة النمو في التحصيل للسنة الحالية السنة مقارنة بالسنة السابقة، ويمكن أن يأخذ الإشارة السالبة في حالة المبلغ المحصل في السنة الماضية أكبر من المبلغ المحصل في السنة الحالية، ويحسب بالعلاقة الآتية (لعلاوي، 2015/2014، صفحة 168):

$$\text{معدل تطور التحصيل} = \frac{\text{الفرق بين الحصيلة الضريبية للسنة الحالية والسنة السابقة}}{\text{الحصيلة الضريبية للسنة السابقة}} * 100$$

وفيما يلي، سيتم عرض أهم التطورات التي شهدتها عملية تحصيل الإيرادات الجبائية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023):

الجدول (3-16): تطور الإيرادات الجبائية المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023) (الوحدة: مليون دج)

السنوات	الإيرادات الجبائية المحصلة	معدل تطور التحصيل %
2009	5434,30	-
2010	6277,77	15,52
2011	7493,50	19,37
2012	7974,04	6,41
2013	7723,82	-3,14
2014	7984,12	3,37
2015	8603,20	7,75
2016	10001,89	16,26
2017	10976,50	9,74
2018	11524,70	4,99
2019	12048,90	4,55
2020	10074,09	-16,39
2021	10926,87	8,47
2022	9507,72	-12,99
2023	11662,20	22,66

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

يوضح الجدول أعلاه أن الإيرادات الجبائية المحصلة على مستوى ولاية تبسة خلال الفترة الممتدة من 2009 إلى 2023 قد عرفت تطورا متذبذبا يعكس تأثرها بالظروف الاقتصادية السائدة في كل سنة، حيث شهدت في بدايات الفترة منحى تصاعديا ملحوظا منتقلة من 5434,30 مليون دج سنة 2009 إلى 7493,50 مليون دج سنة 2011 بنسبة نمو بلغت 19,37%، ثم واصلت الارتفاع تدريجيا لتصل إلى 10001,89 مليون دج سنة 2016 بمعدل تطور بلغ 16,26%، غير أن هذا المنحى التصاعدي لم يكن مستقرا إذ سجلت بعض السنوات تراجعا على غرار سنة 2013 بنسبة 3,14- %، وسنة 2020 التي شهدت انخفاضا حادا بلغ 16,39- % نتيجة تباطؤ النشاط الاقتصادي مع بداية انتشار جائحة كورونا، وما ترتب عنها من تأثيرات سلبية على العديد من القطاعات مثل الخدمات والنقل، إضافة إلى الإجراءات الجبائية التي اتخذتها المديرية العامة للضرائب كتأجيل مواعيد الدفع وتمديد آجال إيداع

الحصائل، إلا أن سنة 2023 عرفت انتعاشا واضحا بتحقيقها معدل نمو قدره 22,66 % لتصل الإيرادات إلى 11662,20 مليون دج، وهو ما يعكس قدرة الإدارة الضريبية على التعافي واستعادة ديناميكيتها، كما هو موضح في الشكل الآتي:

الشكل (3-2): تطور معدل نمو التحصيل الضريبي بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

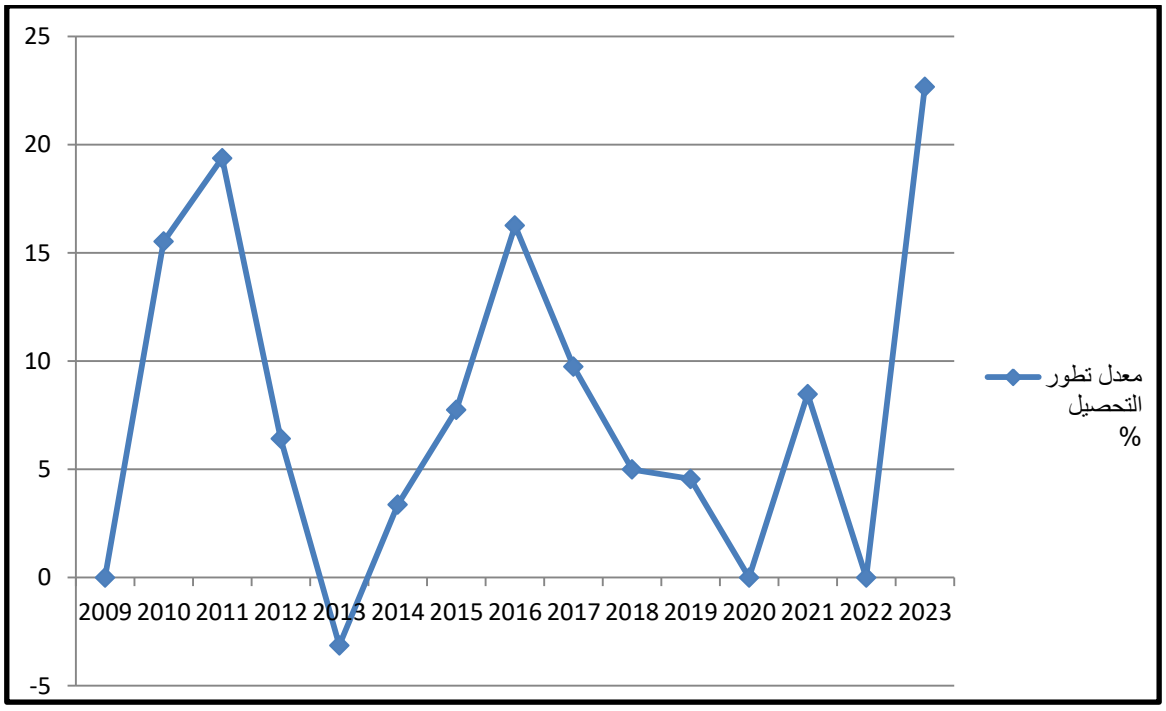

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3-16)

المطلب الثاني: توزيع الإيرادات الجبائية بين الجهات المستفيدة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

يركز هذا المطلب على دراسة كيفية توزيع الإيرادات الجبائية المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)، وذلك من خلال تحليل نسب توزيعها بين الدولة، الولاية، البلديات، وباقي الجهات، قصد تقييم مدى عدالة وفعالية هذا التوزيع في دعم قدرات الهيئات المحلية على تمويل مشاريعها وتحقيق التنمية المنشودة.

الفرع الأول: توزيع الإيرادات الجبائية بين الدولة والجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

تتوزع الإيرادات الجبائية بين مختلف المستويات الإدارية للدولة، حيث تخصص نسبة منها لفائدة الخزينة المركزية لتغطية النفقات العامة والبرامج الوطنية، في حين توجه نسبة أخرى نحو الجماعات المحلية (الولايات والبلديات) بهدف تمكينها من تمويل أنشطتها التنموية وتغطية نفقاتها، والجدول الموالي يوضح كيفية توزيع الإيرادات المحصلة بين مختلف الجهات المستفيدة:

الجدول (3-17): توزيع الإيرادات الجبائية بين الدولة والجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

(الوحدة: مليون دج)

السنوات	الإيرادات الجبائية	ميزانية الدولة	الجباية المحلية	جهات أخرى
2009	5434,30	4190,82	1243,12	0,36
2010	6277,78	4862,52	1413,90	1,36
2011	7493,50	6186,10	1307,40	-
2012	7974,04	6682,90	1291,14	-
2013	7723,82	6072,98	1263,33	387,51
2014	7984,11	6725,39	1257,07	1,65
2015	8603,20	7308,61	1293,03	1,56
2016	10001,89	8816,84	1183,40	1,65
2017	10976,44	9509,26	1465,27	1,91
2018	11524,70	9260,00	1605,00	659,70
2019	12048,90	10001,11	1467,89	579,90
2020	10074,09	8563,81	1273,37	236,91
2021	10926,87	9309,51	1357,63	259,73
2022	9507,72	8170,18	1160,3	177,24
2023	11662,20	10171,64	1274,22	216,34

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

تظهر نتائج الجدول أن القسم الأكبر من هذه الإيرادات يوجه نحو ميزانية الدولة إذ استحوذت بصفة مستمرة على الحصة الأوفر، منتقلة من 4190,82 مليون دج سنة 2009 إلى 10171,64

مليون دج سنة 2023 وهو ما يعكس مركزية الجباية في تمويل الخزينة العمومية، أما الجباية المحلية فرغم أهميتها في تمويل الجماعات المحلية فقد ظلت مساهمتها محدودة نسبيا، فالتطورات المتسارعة في الإيرادات الجبائية قابلتها تطورات تدريجية في إيرادات الجباية المحلية خلال فترة الدراسة، فمثلا سنة 2019 رغم تجاوز الإيرادات الجبائية 12048,90 مليون دج وهي أكبر قيمة لها منذ سنة 2009، غير أن حصيلة الجباية المحلية لم تتجاوز 1467,89 مليون دج، وهي تقريبا نفس حصيلة الجباية المحلية لسنة 2010، أين بلغت الجباية المحلية 1413,90 مليون دج، وعليه يتضح أن حصيلة الجباية المحلية تحكمها بصفة مباشرة نسب الضرائب والرسوم الموجهة لهذه الجباية التي يحددها التشريع الجبائي، كما يلاحظ وجود إيرادات موجهة إلى جهات أخرى (الصناديق الخاصة وغرف الصناعة والتجارة) بصفة متقطعة وبقيم محدودة، عدا بعض الاستثناءات كسنة 2018 التي بلغت فيها 659,70 مليون دج و2019 بـ 579,90 مليون دج وهو ما يعكس الطابع غير المنتظم لهذه الموارد الثانوية، وعليه يتضح أن الإيرادات الجبائية بولاية تبسة رغم نموها الإجمالي، لا تزال تتميز بتركيزها الكبير في ميزانية الدولة مقابل ضعف الموارد الجبائية المحلية، الأمر الذي يبرز الحاجة إلى تعزيز قدرات التحصيل المحلي وتقليص التبعية المالية للإدارة المركزي، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الآتي:

الشكل (3-3): توزيع الإيرادات الجبائية بين الدولة والجباية المحلية بولاية تبسة

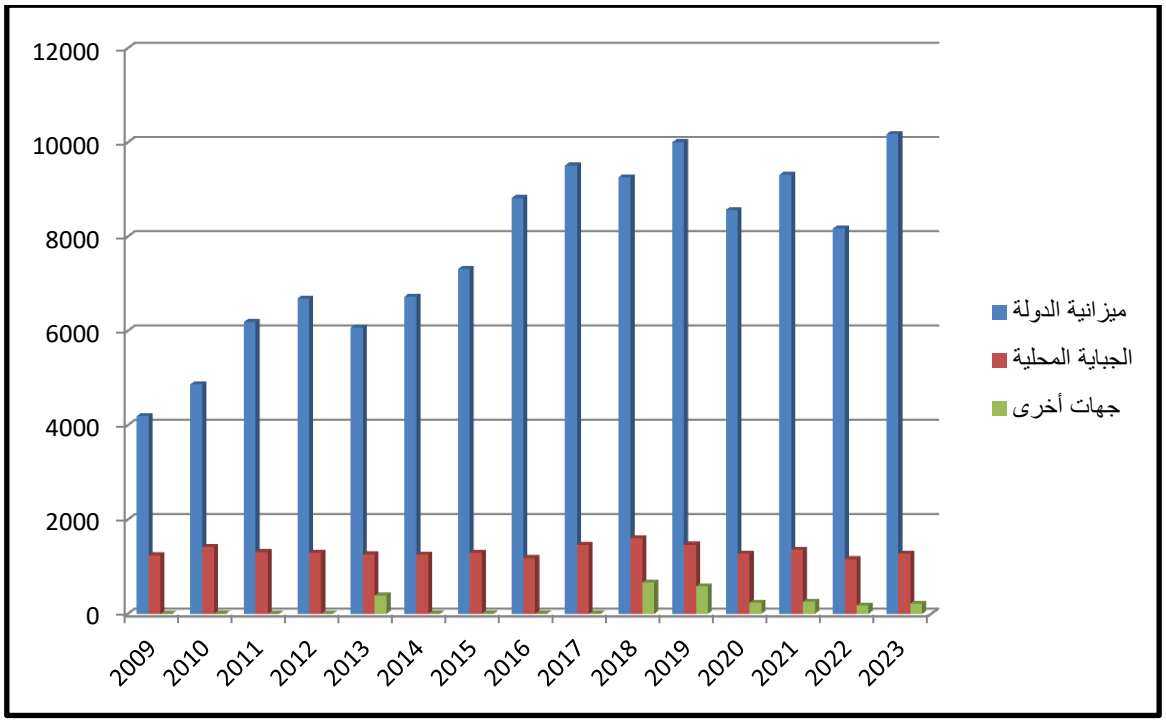

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3-17)

الفرع الثاني: توزيع إيرادات الجباية المحلية بين الجهات المستفيدة بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)

تمثل الجباية المحلية مختلف الضرائب والرسوم العائدة بصفة جزئية أو كلية للجماعات المحلية، ويوضح الجدول الموالي حصيلة توزيع الجباية المحلية بولاية تبسة بين الجهات المستفيدة خلال فترة الدراسة:

الجدول (3-18): : توزيع إيرادات الجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023) (الوحدة: مليون دج)

السنوات	الجباية المحلية	حصة الولاية	حصة البلدية	حصة ص.م.ج.م
2009	1243,12	258,80	724,61	259,71
2010	1413,90	279,80	818,61	315,49
2011	1307,40	280,29	776,960	250,15
2012	1291,14	276,54	753,20	261,40
2013	1263,34	235,54	662,31	365,49
2014	1257,07	228,21	661,84	367,02
2015	1293,02	225,94	716,40	350,68
2016	1183,39	205,88	697,35	280,16
2017	1465,27	213,54	812,34	439,39
2018	1605,00	240,00	889,00	476,00
2019	1467,89	231,57	836,58	399,74
2020	1273,37	221,51	729,75	322,11
2021	1357,63	241,23	800,99	315,41
2022	1160,30	177,33	751,12	231,85
2023	1274,22	179,42	769,88	324,92

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

يلاحظ من خلال الجدول (3-18) أعلاه والذي يمثل توزيع إيرادات الجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)، وجود تفاوت واضح في توزيع الحصص بين كل من البلدية، الولاية، والصندوق المشترك للجماعات المحلية، ويعود هذا التفاوت إلى القوانين التي تحدد كيفية توزيع الضرائب والرسوم المحلية، فقد استحوذت البلديات على الحصة الأكبر من الجباية المحلية بشكل مستمر إذ تراوحت

حصتها بين 662,31 و889,00 مليون دج، ويعزى ذلك إلى استفادتها من النسبة الكاملة أو الغالبة من معظم الضرائب والرسوم المحلية، على غرار الرسم العقاري، رسم التطهير، الرسم على الإقامة (100% للبلديات)، وكذا الرسم على النشاط المهني (66% للبلديات)، مما يجعل أي ارتفاع في الإيرادات ينعكس مباشرة على حصتها، في المقابل ظلت حصة الولاية محدودة نسبيا وثابتة في حدود 177,33 إلى 280,29 مليون دج نتيجة استفادتها من نسب ضعيفة في عدد محدود من الضرائب مثل 5 % من الضريبة الجزافية الوحيدة و29% من الرسم على النشاط المهني، وهو ما يجعل حصتها أقل تأثرا بالتغيرات في الجباية الإجمالية، أما حصة الصندوق المشترك للجماعات المحلية فقد تميزت بالتذبذب الكبير، حيث تراوحت بين 231,85 و476,00 مليون دج ويرجع ذلك إلى طبيعته التمويلية المعتمدة على نسب صغيرة (5–15%) من عدة ضرائب مثل الضريبة الجزافية الوحيدة والرسم على القيمة المضافة وقسيمة السيارات، والتي تتأثر بدورها بالتقلبات الاقتصادية العامة كالاستهلاك والاستيراد، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل (3–4): توزيع إيرادات الجباية المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2009–2023)

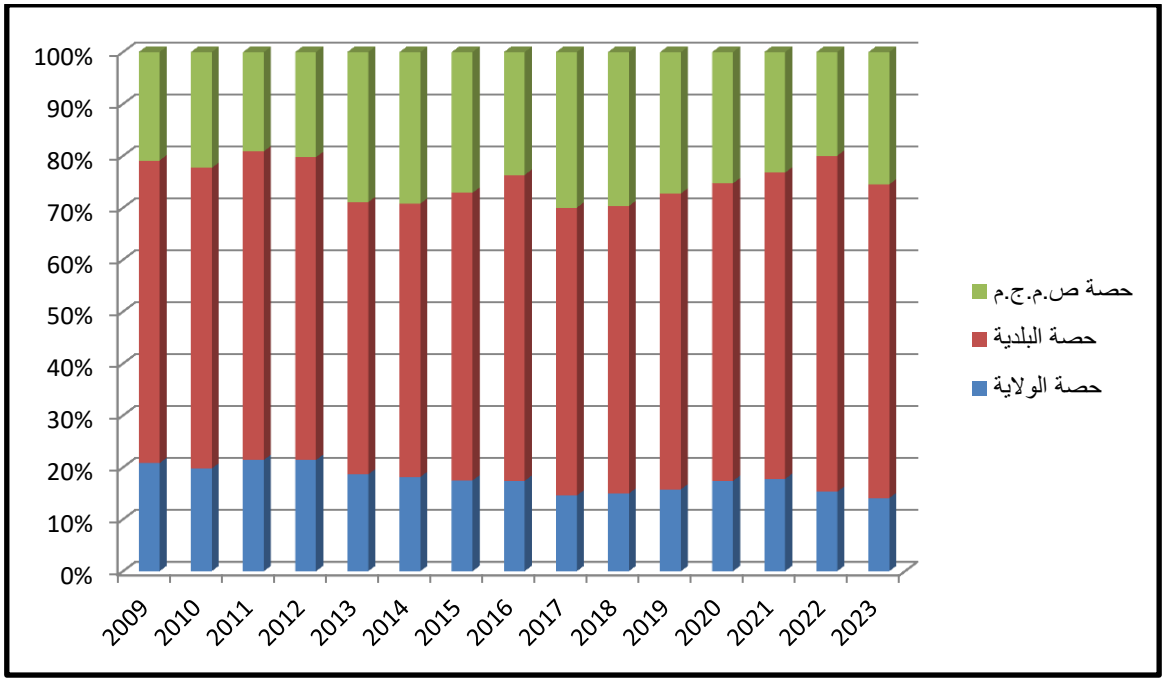

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3–18)

المطلب الثالث: هيكل الضرائب والرسوم المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

تتنوع عائدات الضرائب والرسوم باختلاف نوع الضريبة ومصدرها، ويبرز هذا التنوع بشكل واضح من خلال توزيع الإيرادات الجبائية وفق كل نوع كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول (3-19): هيكل الضرائب والرسوم المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023) (الوحدة: مليون دج)

	2019	2 020	2 021	2 022	2023
الضريبة على الدخل الإجمالي	6517,70	6020,00	6760,00	6100,34	7352,26
الضريبة على أرباح الشركات	1269,80	633,00	665,00	272,00	209,89
ناتج التسجيل والطابع	779,81	542,00	532,00	670,00	854,21
ناتج الضرائب غير المباشرة	27,12	15,40	24,10	22,90	33,00
نواتج مختلفة للخزينة	83,42	79,30	52,80	66,00	70,00
الرسم على القيمة المضافة	1641,00	1183,00	1177,04	668,80	632,70
الرسم على النشاط المهني	749,10	722,30	786,50	559,60	563,20
الضريبة الجزافية الوحيدة	286,58	240,89	262,73	301,08	321,84
الرسم العقاري	47,00	26,20	43,70	25,00	38,30
رسم رفع القمامة المنزلية	0,008	0,0013	0,00115	-	21,80
الحقوق والرسوم المنجمية	337,36	335,00	330,00	339,00	814,00
أخرى	310,00	277,00	293,00	483,00	751,00
المجموع	**12048.90**	**10074,09**	**10926,87**	**9507,72**	**11662,20**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

يظهر الجدول (3- 19) أعلاه تنوع الضرائب والرسوم المحصلة بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)، حيث تتوزع الإيرادات المحصلة بين ضرائب مباشرة وغير مباشرة ورسوم مختلفة، كما تظهر بيانات الجدول تفوق الضريبة على الدخل الإجمالي على باقي الموارد إذ شكلت المكون الرئيسي للإيرادات، وهو ما يعزى إلى طبيعتها المباشرة وسهولة تحصيلها بفعل آلية الاقتطاع من المصدر التي تضمن كفاءة عملية التحصيل، كما سجل الرسم على القيمة المضافة مستويات مرتفعة جعلته ثاني أكبر مورد ضمن هذه الإيرادات، ويفسر ذلك بطبيعته الاستهلاكية التي ترتبط مباشرة بحجم المبادلات التجارية وحركية النشاط الاقتصادي، حيث ترتفع حصيلته في فترات النمو وتنخفض مع التباطؤ، إذ بلغت حصيلته

1641,00 مليون دج سنة 2019 قبل أن يعرف تراجعا ملحوظا بداية من سنة 2020 بسبب إجراءات الإغلاق التي فرضتها الدولة أثناء مكافحة وباء كورونا والتي أثرت على الخاضعين لهذا الرسم، كما يعد الرسم على النشاط المهني من الموارد الجبائية الهامة بالنسبة للجماعات المحلية، ويظهر الجدول أعلاه مساهمة معتبرة له في حصيلة الإيرادات الجبائية للولاية، وذلك بفضل كثرة النشاطات الاقتصادية المنجزة عبر الولاية، أما فيما يتعلق بضعف حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة وكذلك الضريبة على أرباح الشركات وباقي الرسوم، فيرتبط ذلك بضعف الوعي الضريبي للخاضعين للضريبة خاصة فيما تعلق بالضريبة الجزافية، حيث تعتمد الإدارة الجبائية على تصريحات المكلفين الذين عالبا ما يصرحون بأقل قدر ممكن، وكذلك التشريعات والإمتيازات الجبائية التي تخفض من حصيلة الإيرادات الجبائية.

المطلب الرابع: تركيبة الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

يهدف هذا المطلب إلى إبراز تركيبة الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة الجماعات المحلية بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)، من خلال تحليل مكونات هذه الحصيلة وتحديد أهم مواردها.

الفرع الأول: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة ميزانية ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

تعكس الضرائب والرسوم الموجهة لفائدة ميزانية ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023) قدرة هذه الولاية على تعبئة موارد مالية خاصة بها، تتيح لها تغطية جزء من احتياجاتها التمويلية دون الاعتماد الكلي على التحويلات المركزية، والجدول يوضح الموالي طبيعة هذه الموارد:

الجدول (3-20): هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة ميزانية ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

(الوحدة: مليون دج)

	2019	2 020	2 021	2 022	2023
الرسم على النشاط المهني	217,24	209,47	228,09	162,28	163,33
الضريبة الجزافية الوحيدة	14,33	12,04	13,14	15,05	16,09
المجموع	231,57	221,51	241,23	177,33	179,43

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

من خلال بيانات الجدول (3-20) يتضح أن الموارد الجبائية الموجهة لتمويل الولاية تعتمد بشكل شبه أساسي على الرسم على النشاط المهني، الذي مثل المورد الأكثر أهمية طيلة الفترة (2019-2023)، حيث سجل مستويات مرتفعة مقارنة بالضريبة الجزافية الوحيدة تراوحت بين 162,28 و228,09 مليون دج، ويفسر ذلك بكون الولاية تستفيد بنسبة 29% من هذا الرسم كما أن مردوديته ترتبط مباشرة بالنشاطات الاقتصادية والمهنية داخل الولاية، وهو ما يفسر بعض التذبذبات المسجلة في قيمه خلال السنوات محل الدراسة، خصوصا مع تأثير الأوضاع الاقتصادية العامة على حجم النشاط الاقتصادي، كما يتضح من خلال الجدول المستوى الضعيف للضريبة الجزافية الوحيدة مقارنة بالرسم على النشاط المهني، حيث تراوحت بين 12,04 و16,09 مليون دج فقط خلال نفس الفترة، ويعود ذلك إلى أن النسبة المخصصة للولاية من هذه الضريبة محدودة جدا (5% فقط)، في حين توزع باقي حصيلتها على الخزينة والدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، وبملاحظة مجموع إيرادات الولاية من الجباية المحلية، يتضح أنها بقيت مستقرة في مستويات متوسطة إلى ضعيفة إذ تراوحت بين 177,33 و241,23 مليون دج خلال الفترة، وهذا يعكس محدودية الضرائب المخصصة للولاية والنسب الموجهة لها، ما يجعلها أقل تأثرا بالتغيرات في الجباية الإجمالية مقارنة بالبلديات التي تستفيد من النسب الكاملة أو الغالبة من عدة ضرائب ورسوم محلية، وبالتالي فإن الطبيعة القانونية لتوزيع الضرائب تعد العامل الأساسي الذي يفسر تواضع حصة الولاية وتذبذبها المحدود ضمن الجباية المحلية الإجمالية.

الفرع الثاني: الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

تخصص للبلديات حصص مالية من الجباية المحلية وفق نسب محددة قانونا، وسيتم عرض الحصص المالية الموجهة لبلديات ولاية تبسة من مختلف الضرائب والرسوم المحصلة في الجدول الموالي:

الجدول (3-21): هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023) (الوحدة: مليون دج)

	2019	2 020	2 021	2 022	2023
الرسم على النشاط المهني	494,41	476,72	519,09	369,34	371,71
الرسم العقاري	47,00	26,20	43,70	25,00	38,30
الدفع الجزافي (ديون سابقة)	0,0756	0,0147	0,2511	0,0729	0,0155
رسم رفع القمامة المنزلية	0,008	0,0013	0,00115	-	2,18
الضريبة على الدخل الاجمالي صنف الريع العقارية	11,08	11,06	14,50	14,85	13,57
الرسم على القيمة المضافة	164,10	118,30	117,70	66,88	63,27
الضريبة الجزافية الوحيدة	119,70	96,96	105,75	121,19	129,54
الضرائب والرسوم الإيكولوجية	0,2062	0,5010	0,0023	0,7872	0,1029
الرسم على السكن	-	-	-	153,00	151,00
المجموع	**836,58**	**729,75**	**800,99**	**751,12**	**769,88**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

بالاعتماد على بيانات الجدول (3-21) التي تبين تركيبة الموارد الجبائية الموجهة لتمويل بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)، يمكن ملاحظة أن هذه الموارد تعتمد على مجموعة متنوعة من الضرائب والرسوم المحلية، ويلاحظ أن المورد الرئيسي هو الرسم على النشاط المهني الذي سجل القيم الأعلى طيلة الفترة المدروسة، حيث تراوح بين 369,34 و519,09 مليون دج، وهو ما يفسر بكون البلديات تستفيد من الحصة الأكبر من هذا الرسم (66%)، إضافة إلى ارتباطه المباشر بالنشاط الاقتصادي المحلي، ما يجعله حساسا للتغيرات في حجم الاستثمارات والمؤسسات النشطة على المستوى المحلي، وفي المرتبة الثانية تأتي الضريبة الجزافية الوحيدة التي تراوحت بين 96,96 و129,54 مليون دج رغم كون البلديات لا تستفيد إلا من نسبة 40,25% من عائداتها، ما يعكس أهميتها المتوسطة مقارنة بالرسم على النشاط المهني لكنها تبقى مورد ثابت نسبيا ضمن ميزانية البلديات، كما يظهر الرسم على القيمة المضافة بمستويات متذبذبة بين 63,27 و164,10 مليون دج، نظرا لتأثره الكبير بعوامل الاستهلاك العام وحجم المبادلات التجارية، أما الموارد الأخرى فتظهر بمستويات أقل بكثير كالرسم

العقاري الذي تراوح بين 25,00 و47,00 مليون دج، والضريبة على الدخل الإجمالي صنف الريوع العقارية التي بقيت ضعيفة جدا في حدود 11 إلى 14 مليون دج فقط، وذلك بالنظر إلى ضيق الوعاء الجبائي الخاص بها، كما تسجل بعض الضرائب مستويات ضعيفة جدا على غرار رسم رفع القمامة المنزلية، والضرائب والرسوم الإيكولوجية، والدفع الجزافي (ديون سابقة)، والتي لا تشكل أي وزن فعلي في تمويل البلديات، في المقابل يظهر الرسم على السكن بشكل لافت سنة 2022 و2023 بقيم قاربت 153 و151 مليون دج نظرا لتخصيص نسبة 50% منه لفائدة البلديات، وعموما يمكن القول أن إيرادات البلديات من الجباية المحلية تتركز أساسا في عدد محدود من الضرائب ذات مردودية عالية (خصوصا الرسم على النشاط المهني) بينما تبقى باقي الضرائب ضعيفة المردود أو غير منتظمة، وهو ما يجعل الجباية المحلية شديدة الارتباط بالحركية الاقتصادية المحلية وتذبذباتها، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل الموالي:

الشكل (3-5): هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة بلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

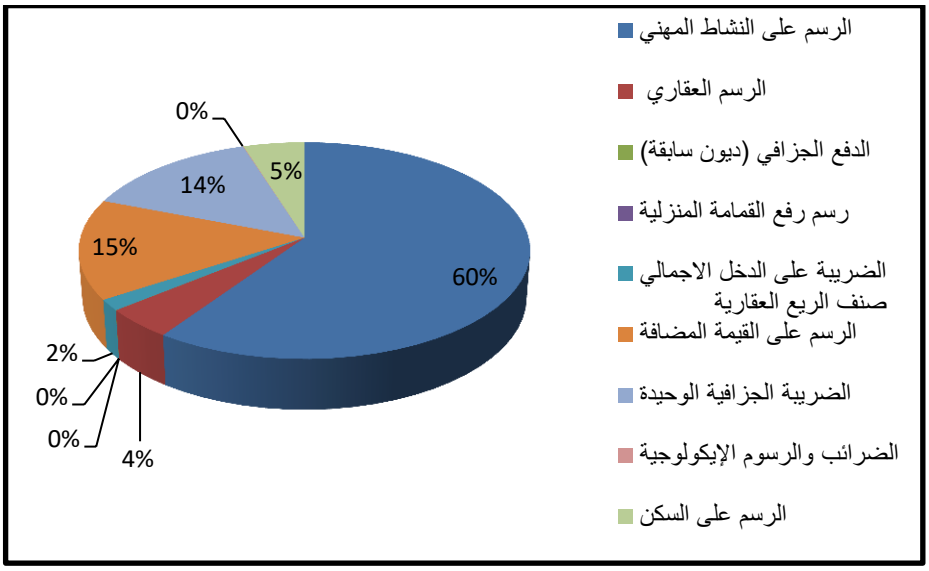

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3-21)

الفرع الثالث: تركيبة الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية خلال الفترة (2019-2023)

يعد صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية أحد الآليات المالية التي تهدف إلى دعم موارد الجماعات المحلية وتعزيز قدراتها على تمويل مختلف البرامج التنموية، ويعتمد الصندوق في تمويله على

حصيلة مجموعة من الضرائب والرسوم المقتطعة حسب النسب المحددة قانونيا، مما يستدعي عرض تركيبة الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة هذا الصندوق خلال الفترة (2019-2023) في الجدول الآتي:

الجدول (3-22): تركيبة الإيرادات الجبائية الموجهة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية خلال الفترة (2019-2023) (الوحدة: مليون دج)

الضرائب والرسوم	2019	2020	2021	2022	2023
الرسم على القيمة المضافة	246,15	177,45	176,56	100,32	94,91
الرسم على النشاط المهني	37,45	36,11	39,32	27,98	28,16
الدفع الجزافي (ديون سابقة)	0,1764	0,0344	0,5859	0,1701	0,3619
قسيمة السيارات	34,80	24,57	20,07	20,25	22,50
الرسم المساحي	0,0267	0,0386	0,0650	0,0770	0,0994
إتاوة إستخراج المواد المنجمية	66,80	66,60	65,80	67,40	161,20
الضريبة الجزافية الوحيدة	13,94	12,02	12,86	15,05	16,09
حق إعداد الوثيقة	0,4000	0,4000	0,1480	0,6000	1,60
الرسم السنوي على المركبات والسيارات والآليات المتحركة	/	4,89	/	/	/
المجموع	**399,74**	**322,11**	**315,41**	**231,85**	**324,92**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على الإحصائيات الخاصة بالوضعية الجبائية للتحصيل S2 الخاصة بالفترة (2009-2023) المقدمة من طرف مديرية الضرائب لولاية تبسة

من خلال الجدول أعلاه الذي يوضح بنية الإيرادات الجبائية المحصلة لفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، يتضح أن الرسم على القيمة المضافة يمثل المورد الرئيسي والأكثر أهمية ضمن إيرادات الصندوق، إذ رغم تراجعه الواضح من 246,15 مليون دج سنة 2019 إلى 94,91 مليون دج سنة 2023 فإنه ظل يشكل نسبة معتبرة من إجمالي موارده، كما يوضح الجدول أهمية الحصيلة المالية لإتاوة استخراج المواد المنجمية في حصيلة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، فقد بلغت خلال سنة 2023 ما قيمته 161,20 مليون دج ورغم أن النسبة الإجمالية من إتاوة استخراج المواد المنجمية الموجهة إلى صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية لا تتعدى 20% إلا أن حصيلتها تبقى مرتفعة مقارنة مع باقي الضرائب والرسوم، ويعود السبب أساسا إلى الأنشطة المكثفة

لشركات التعدين المنجزة عبر الولاية، كما يوضح الجدول أن حصيلة الرسم على النشاط المهني لا تقل أهمية عن حصيلة إتاوة استخراج المواد المنجمية، فقد تراوحت حصيلته بين 27,98 و 39,32 مليون دج، كما أن قسيمة السيارات بذات الأهمية فقد بلغت ما قيمته 34,80 مليون دج خلال سنة 2019، أما باقي الضرائب والرسوم فيلاحظ من خلال الجدول أن مساهمتها في تمويل صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية كانت جد متواضعة خلال فترة الدراسة، وهو ما يفسر الطابع المتقلب لحصيلته الإجمالية التي تراوحت بين 231,85 و399,74 مليون دج خلال الفترة المدروسة، مما يعكس هشاشة القاعدة الجبائية الموجهة للصندوق ويبرز الحاجة إلى توسيع وتنويع موارده لضمان استقرار تمويله وقدرته على دعم الجماعات المحلية، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل (3-6): تركيبة الإيرادات الجبائية الموجهة لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية خلال الفترة (2019-2023)

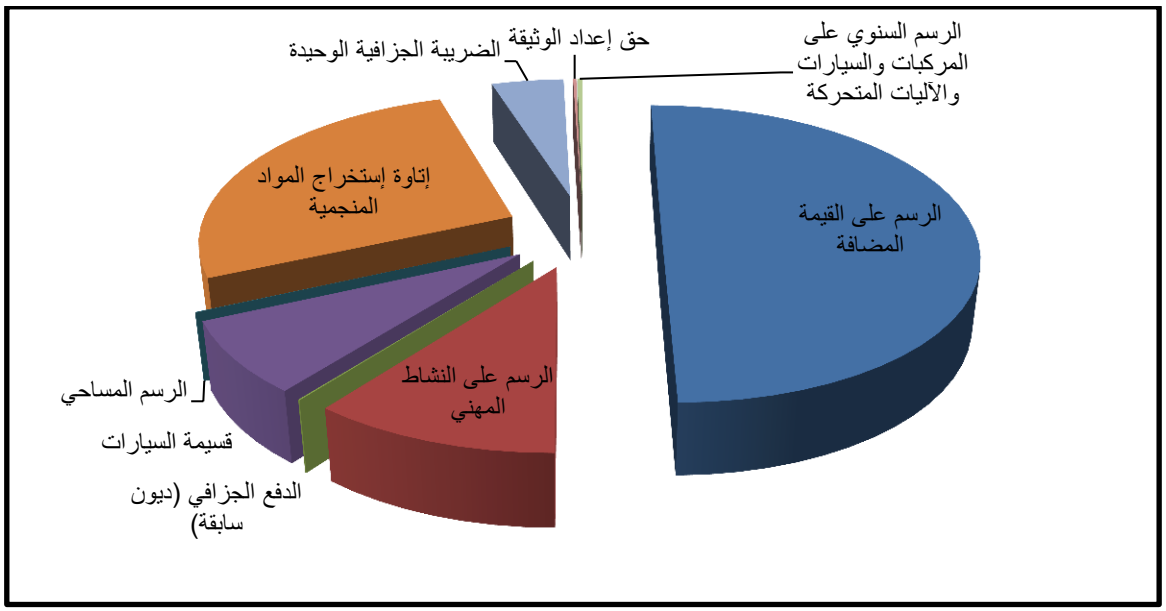

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3-22)

المبحث الثالث: واقع التنمية المحلية بولاية تبسة

يتضمن هذا المبحث قراءة تحليلية معمقة لواقع التنمية المحلية بولاية تبسة، وذلك من خلال تتبع أهم مصادر التمويل المحلي ورصد حجم مساهمتها الفعلية في دعم المشاريع التنموية، إلى جانب تقييم أبرز الإنجازات التي تم تحقيقها خلال السنوات الأخيرة.

المطلب الأول: تفصيل المشاريع التنموية بولاية تبسة بحسب مصدر التمويل

تتنوع المشاريع التنموية المستفيدة منها ولاية تبسة تبعا لتعدد مصادر تمويلها، وهو ما يستوجب التعرف على أهم هذه المشاريع وإبراز مساهمة كل مصدر تمويلي في تجسيدها.

الفرع الأول: المشاريع الممولة عن طريق برامج ومخططات التنمية المحلية

لقد حظيت ولاية تبسة بجملة من المشاريع التنموية في إطار برامج ومخططات التنمية المحلية، وقد سعت الدولة من خلال هذه البرامج إلى تمكين الجماعات المحلية من موارد مالية موجهة لتمويل مشاريع تنموية في مختلف القطاعات، بهدف تحسين الإطار المعيشي للسكان وتعزيز البنية التحتية والخدمات الأساسية على المستوى المحلي.

أولا: المشاريع الممولة من طرف البرنامج القطاعي غير الممركز PSD بولاية تبسة خلال سنة (2023): استفادت ولاية تبسة في إطار البرنامج القطاعي غير الممركز من مبلغ إجمالي يقدر بـ: 3767,41 مليون دج موزعة على 50 عملية تتوزع على مختلف القطاعات على النحو الموضح في الجدول الآتي:

الجدول (3-23): وضعية مشاريع البرنامج القطاعي غير الممركز PSD بولاية تبسة لسنة (2023) (الوحدة: مليون دج)

القطاعات	عدد المشاريع	الغلاف المالي	نسبة التمويل %
قطاع التربية	14	312,00	8,28
التعليم العالي والتكوين المهني	4	295,00	7,83
الشباب والرياضة	7	330,00	8,76
النشاط الاجتماعي والتضامن	2	15,60	0,41
الغابات	6	338,20	8,98
السكن والعمران	2	500,00	13,27
الأشغال العمومية	4	479,61	12,73
الموارد المائية	7	1295,00	34,37
الصحة	4	202,00	5,36
المجموع	**50**	**3767,41**	**100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، 2024)

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن البرنامج القطاعي غير الممركز بولاية تبسة خلال سنة 2023 لعب دورا محوريا في تمويل المشاريع التنموية، حيث بلغ مجموع الغلاف المالي المخصص له 3767,41 مليون دج موزعة على 50 مشروعا، ويتضح أن قطاع الموارد المائية استحوذ على النصيب الأكبر من التمويل بنسبة 34,37% وهو ما يعكس الأهمية الاستراتيجية لهذا القطاع في تلبية احتياجات السكان بالولاية، كما جاءت قطاعات السكن والعمران والأشغال العمومية في المرتبة الثانية والثالثة على التوالي بحصص بلغت 13,27% و12,73%، لتؤكد بدورها الطابع الهيكلي للبرنامج من خلال استهداف مشاريع البنية التحتية الكبرى، أما القطاعات الاجتماعية مثل التربية، التعليم العالي، الصحة والشباب والرياضة فقد استفادت من نسب متفاوتة تراوحت بين 5% و9%، في حين سجل قطاع النشاط الاجتماعي والتضامن أضعف نسبة (0,41%) الأمر الذي يكشف عن محدودية الاعتمادات الموجهة للفئات الهشة، وبصفة عامة يبرز الجدول تركيز البرنامج القطاعي غير الممركز على القطاعات الحيوية ذات الأثر المباشر في تهيئة الإطار المعيشي ودعم التنمية المحلية مع أولوية واضحة للبنى القاعدية والمشاريع الاستراتيجية.

ثانيا: المشاريع الممولة من طرف المخططات البلدية للتنمية بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023): استفادت ولاية تبسة في إطار المخطط البلدي للتنمية من عدد معتبر من المشاريع مست كل بلديات الولاية في مختلف القطاعات، ويمكن تفصيل ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول (3-24): وضعية مشاريع المخططات البلدية للتنمية PCD بولاية تبسة خلال الفترة (2019-2023)

(الوحدة: مليون دج)

القطاعات	2019		2020		2021		2022		2023*	
	الغلاف المالي	عدد المشاريع	الغلاف المالي	عدد المشاريع	الغلاف المالي	عدد المشاريع	الغلاف المالي	عدد المشاريع	الغلاف المالي	عدد المشاريع
الطاقة	-	-	3,00	1	116,63	15	99,44	11	21,17	2
التغذية بالمياه الصالحة للشرب	269,58	25	186,46	25	682,20	95	493,42	57	249,51	27
الصرف الصحي	544,78	32	251,33	27	517,54	61	443,91	50	259,68	20
البيئة	-	-	8,75	1	19,40	1	25,37	2	-	-
الطرق والمسالك	373,42	11	88,41	7	538,65	61	458,08	41	382,11	27
الدراسات	-	-	-	-	1,79	3	0,66	2	-	-
التعليم والتكوين	89,27	12	187,90	23	132,22	16	72,10	12	235,30	44
التهيئة الحضرية	1220,35	45	196,63	20	105,20	16	641,58	41	382,35	25
الصحة والنظافة	27,14	4	17,54	4	24,48	3	7,58	3	15,03	4
الرياضة	72,80	6	47,99	4	41,83	5	45,56	7	54,85	7
البنايات البلدية	38,06	3	10,50	2	16,00	2	9,82	2	-	-
المجموع	**2635,40**	**138**	**998,51**	**114**	**2195,94**	**278**	**2297,52**	**228**	**1600,00**	**156**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، 2024)

* (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2024، صفحة 5): برنامج دعم التنمية الاجتماعية والاقتصادية للجماعات المحلية (ADSEC) (المخططات البلدية للتنمية سابقا).

يتضح من خلال الجدول السابق أن بلديات ولاية تبسة سجلت ضمن المخطط البلدي للتنمية مجموعة من المشاريع خلال الفترة 2019–2023، وأن قطاع التهيئة الحضرية يعد من أكثر القطاعات استفادة من حيث حجم الغلاف المالي وعدد المشاريع، إذ استقطب مبالغ هامة على مدار السنوات خاصة في سنتي 2019 و2022، مما يعكس تركيز الجهود على تحسين المشهد الحضري داخل التجمعات السكنية، يليه من حيث الأهمية قطاع التغذية بالمياه الصالحة للشرب الذي عرف ارتفاعا ملحوظا في عدد المشاريع والتمويل خاصة في سنتي 2021 و2022، ما يدل على أولوية تزويد السكان بالمياه كخدمة أساسية، كما برز قطاع الطرق والمسالك ضمن القطاعات الكبرى المستفيدة بعدد معتبر من المشاريع وأغلفة مالية هامة، بهدف تحسين الربط وفك العزلة عن المناطق النائية، وجاء بعده قطاع الصرف الصحي الذي حظي هو الآخر بمشاريع كثيرة وتمويل معتبر، ما يعكس جهود تحسين شبكات التطهير وخدمات الصحة البيئية، أما القطاعات ذات الاستفادة المتوسطة فتشمل قطاع التعليم والتكوين الذي سجل حضورا منتظما عبر السنوات مع ارتفاع ملحوظ في 2023، وقطاع الرياضة الذي حافظ على عدد مشاريع محدود لكن منتظم، إضافة إلى قطاع الصحة والنظافة الذي بقي تمويله ضعيفا وعدد مشاريعه قليلا نسبيا، في المقابل تبقى القطاعات الأقل استفادة هي قطاع البيئة والدراسات والبنايات البلدية، حيث كانت تدخلاتها محدودة جدا من حيث عدد المشاريع والتمويل، مما يشير إلى أولوية منخفضة لها ضمن السياسة التنموية المحلية خلال هذه الفترة.

الفرع الثاني: المشاريع التنموية الممولة بمصادر ذاتية

إلى جانب المشاريع الممولة في إطار برامج ومخططات التنمية المحلية، تعتمد ولاية تبسة أيضا على مواردها المالية الذاتية لتمويل جزء من مشاريعها التنموية، ويتيح هذا النمط من التمويل للولاية مرونة أكبر في تحديد أولوياتها وتنفيذ المشاريع التي تستجيب مباشرة لانشغالات السكان المحلية.

أولا: المشاريع الممولة في إطار ميزانية الولاية: تعد ميزانية الولاية أحد المصادر الرئيسية لتمويل المشاريع التنموية، حيث توجه اعتمادات مالية لدعم مختلف القطاعات على المستوى المحلي، وقد عرفت هذه المشاريع توزيعا متباينا خلال سنتي 2022 و2023 كما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول (3-25): وضعية مشاريع ميزانية ولاية تبسة خلال الفترة (2022-2023) (الوحدة: مليون دج)

القطاعات	2022		2023	
	الغلاف المالي	عدد المشاريع	الغلاف المالي	عدد المشاريع
المباني والتجهيزات الإدارية	137,40	7	77,85	8
الطرق الوطنية	-	-	60,00	1
التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية	19,78	2	13,97	2
التجهيزات الصحية	17,0	1	250,00	2
البناء والسكن	8,00	1	17,00	4
برامج البلديات ووحداتها	-	-	195,10	7
البرامج التابعة لجهات أخرى	262,50	1	-	-
عمليات أخرى خارج البرامج	406,12	5	221,35	2
المجموع الولائي	**850,80**	**17**	**835,27**	**26**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، 2024)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن المشاريع الاستثمارية الممولة من ميزانية الولاية خلال سنتي 2022 و2023 قد توزعت بشكل متفاوت بين مختلف القطاعات، حيث برز قطاع المباني والتجهيزات الإدارية كأحد أكثر القطاعات استفادة من حيث حجم التمويل، مما يدل على استمرار الجهود الرامية إلى تحسين البنية الإدارية على المستوى المحلي، كما عرفت العمليات الأخرى خارج البرامج تمويلا معتبرا في كلتا السنتين رغم تراجعه نسبيا سنة 2023، تليها برامج البلديات ووحداتها الاقتصادية التي شهدت بروز قوي سنة 2023 بعد غيابها سنة 2022، وهو ما يعكس توجها نحو تعزيز قدرات الجماعات المحلية في تنفيذ مشاريعها الخاصة، وبرز كذلك قطاع التجهيزات الصحية الذي شهد قفزة نوعية في التمويل سنة 2023 مقارنة بسنة 2022 مما يعكس أولوية متزايدة لتحسين الخدمات الصحية، إلى جانب قطاع البناء والسكن الذي عرف توسعا في حجم التمويل خلال نفس السنة، أما قطاع الطرق الوطنية فقد سجل تدخلا استثنائيا سنة 2023 بتمويل معتبر، في حين حافظ قطاع التجهيزات المدرسية والرياضية والثقافية على تمويل محدود نسبيا مع استقرار أدائه عبر السنتين، في حين تبقى البرامج التابعة لجهات أخرى محدودة جدا إذ لم تسجل إلا سنة 2022، وهو ما يجعلها الأقل استفادة ضمن هذه الفترة، وعموما يلاحظ أن الغلاف المالي الإجمالي عرف استقرارا نسبيا رغم توسع حجم التدخلات القطاعية سنة 2023، مما يعكس توجها نحو توزيع الموارد على مشاريع متعددة وصغيرة نسبيا بدل التركيز على مشاريع ضخمة قليلة العدد.

ثانيا: المشاريع الممولة في إطار الميزانيات البلدية: في إطار الجهود التنموية المحلية تعتمد بلديات ولاية تبسة على مواردها الذاتية لتمويل جزء من المشاريع التنموية ضمن ميزانياتها الخاصة، ويعد هذا النمط من التمويل مؤشرا على مدى قوة القدرات الجبائية لكل بلدية، كما يوضح الجدول الآتي وضعية هذه المشاريع خلال سنة 2023:

الجدول (3-26): وضعية مشاريع ميزانيات بلديات ولاية تبسة لسنة (2023) (الوحدة: مليون دج)

البلديات	الغلاف المالي	عدد المشاريع	البلديات	الغلاف المالي	عدد المشاريع
تبسة	-	-	بولحاف الدير	7,52	6
بئر العاتر	284,29	30	مرسط	-	-
العقلة المالحة	-	-	بئر الذهب	27,82	19
الشريعة	218,08	10	سطح قنتيس	23,89	18
ثليجان	24,45	14	العقلة	14,24	6
العوينات	55,67	32	بجن	12,44	8
بوخضرة	78,00	17	المزرعة	4,05	6
نقرين	160,00	41	ونزة	276,26	58
فركان	4,74	3	عين الزرقاء	13,38	4
الحمامات	-	-	المريج	52,62	14
بئر مقدم	8,18	7	الحويجبات	476,54	58
قريقر	20,75	18	الماء الأبيض	35,30	14
الكويف	61,85	7	صفصاف الوسرى	65,42	12
بكارية	106,43	36	أم علي	10,47	9

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، 2024)

يوضح الجدول (3-26) أعلاه وضعية مشاريع ميزانيات البلديات في ولاية تبسة لسنة 2023، حيث يلاحظ وجود تفاوت كبير بين البلديات من حيث عدد المشاريع وحجم الغلاف المالي المخصص لها، فقد تصدرت بلدية الحويجبات القائمة من حيث الغلاف المالي بحوالي 476,54 مليون دج مقابل 58 مشروع، تليها بلدية ونزة بغلاف مالي يقدر بـ 276,26 مليون دج وبنفس عدد المشاريع، ثم بلدية بئر العاتر التي استفادت من 284,29 مليون دج موزعة على 30 مشروع، وبلدية الشريعة التي خصص لها 218,08 مليون دج موزعة 10 مشاريع، وهي من أعلى القيم المسجلة رغم قلة عدد المشاريع، ويعزى هذا التفاوت في جزء معتبر منه إلى اختلاف القدرات الجبائية لكل بلدية، ولاسيما حصيلة الرسم على

النشاط المهني (TAP) التي تعد من أهم موارد ميزانيات البلديات، فالبلديات ذات النشاط الاقتصادي تستفيد عادة من مداخيل جبائية معتبرة تتيح لها قدرة أكبر على تمويل مشاريع تنموية متنوعة وبمبالغ مرتفعة، في حين تعاني البلديات ذات الأنشطة الاقتصادية الضعيفة مثل بلدية المزرعة، بلدية فركان وبلدية بئر مقدم من محدودية الموارد الجبائية، مما ينعكس في ضعف عدد المشاريع وصغر أغلفتها المالية، ويبرز هذا الوضع بوضوح العلاقة الوثيقة بين القدرة الجبائية للبلديات وحجم تمويلها الذاتي لمشاريع التنمية المحلية، مما يجعل البلديات ذات المداخيل الجبائية المرتفعة قادرة على تعبئة موارد ذاتية معتبرة تسمح لها ببرمجة مشاريع تنموية أكبر وأكثر تنوعا، في حين تعجز البلديات ضعيفة الحصيلة الضريبية عن توفير التمويل الذاتي الكافي، الأمر الذي ينعكس سلبا على مستوى تدخلها التنموي داخل الولاية.

الفرع الثالث: المشاريع الممولة من طرف صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية

استفادت ولاية تبسة من إعانة مالية من صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية في قسم التجهيز العمومي خلال السنة المالية 2023 بمبلغ إجمالي قدره 1546,00 مليون دج مقسمة على 20 مشروع، وقد تم توزيعه على القطاعات الفرعية كالآتي:

الجدول (3-27): المشاريع التنموية في إطار إعانات التجهيز والاستثمار لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بولاية تبسة لسنة (2023) (الوحدة: مليون دج)

القطاع الرئيسي	القطاعات الفرعية	عدد المشاريع المبرمجة	الغلاف المالي (دج)	نسبة التمويل %
البنايات والتجهيزات الإدارية	مقر البلدية والفروع والملحقات الإدارية البلدية	1	170,00	11,00
الشبكات ومنشآت التهيئة	شبكة التطهير	1	360,50	23,32
	شبكة التزويد بالمياه الصالحة للشرب	1	260,00	16,82
	حفر االآبار والآبار الإرتوازية	1	120,00	7,76
الطرق والمسالك	الممرات غير المغمورة	1	40,00	2.59
	أشغال الطرق الأخرى	1	60,00	3,88
التهيئة والتجهيزات الحضرية	الإنارة العمومية	1	17,70	1,14
	التجهيزات الحضرية الأخرى	2	190,00	12,29
المنشآت المدرسية للطور الابتدائي	المدارس الإبتدائية والمجمعات المدرسية	6	121,80	7,88
	المطاعم المدرسية	2	33,00	2.13
آلات وعتاد التدخل	الحافلات المدرسية	1	101,00	6,53

	عتاد تدخل آخر	1	47,00	3,04
المنشآت الجوارية	ترميم قاعات العلاج	1	25,00	1,62
مجموع الولاية		**20**	**1546,00**	**100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، 2024)

يظهر الجدول أعلاه تنوع المشاريع التنموية الممولة في إطار إعانات التجهيز والاستثمار لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية على مستوى ولاية تبسة خلال سنة 2023، حيث يلاحظ أن الجزء الأكبر من التمويل وجه إلى قطاع الشبكات ومنشآت التهيئة بما يقارب نصف التمويل الإجمالي، لاسيما مشاريع التطهير وشبكة التزويد بالمياه الصالحة للشرب وحفر الآبار ما يعكس الأولوية الكبرى التي توليها السلطات المحلية لتحسين خدمات البنية التحتية الأساسية للمياه والصرف الصحي، يليه قطاع التهيئة والتجهيزات الحضرية بنسبة تمويل تقارب 13,44% أي ما يعادل 207,70 مليون دج موزعة على ثلاث عمليات، كما استفاد قطاع البنايات والتجهيزات الإدارية من نسبة تمويل معتبرة (11%) في إطار تعزيز الهياكل الإدارية المحلية وتحسين ظروف تقديم الخدمات العمومية، بينما قطاع المنشآت المدرسية للطور الابتدائي فقد حظي بنسبة تقارب 10,00% أي بمبلغ استثماري قدره 154,80 دج موزع على 8 عمليات منها 6 عمليات لصيانة وإعادة تأهيل المدارس والمطاعم المدرسية واالباقي لإنجاز المطاعم المدرسية، ما يعكس حرص السلطات على دعم المرافق التعليمية وتحسين ظروف التمدرس، أما بالنسبة للقطاعات الأخرى (قطاع الطرق والمسالك، قطاع آلات وعتاد التدخل، وقطاع المنشآت الجوارية) فقد استفادت بأقل نسبة من إجمالي التمويل حيث حصدت القطاعات مجتمعة ما يقارب 17,65%.

المطلب الثاني: قراءة تحليلية في مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة

يعد التمويل المحلي أحد الركائز الأساسية التي تقوم عليها عملية التنمية المحلية، إذ يحدد حجم الموارد المالية وتنوع مصادرها قدرة الجماعات المحلية على تجسيد المشاريع وتلبية الحاجيات المتزايدة للمواطنين، وبالاستناد إلى بيانات سنة 2023 سيتم تقديم قراءة تحليلية لمستوى مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في دعم التنمية المحلية بولاية تبسة، من أجل إبراز طبيعة الأدوار التي يضطلع بها كل مصدر وقياس مدى التوازن أو التفاوت في مساهماتها، من خلال الجدول والشكل الموالي:

الجدول (3-28): مدى مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة خلال سنة 2023 (الوحدة: مليون دج)

مصدر التمويل	عدد المشاريع	الغلاف المالي	نسبة المساهمة
برامج ومخططات التنمية المحلية	206	5367,41	54,82
الموارد الذاتية	503	2877,66	29,39
ص.ت.ض.ج.م	20	1546,00	15,79
المجموع	**729**	**9791,07**	**100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على معطيات الجداول (من (3-24) إلى (3-28))

الشكل (3-7): مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة خلال سنة 2023

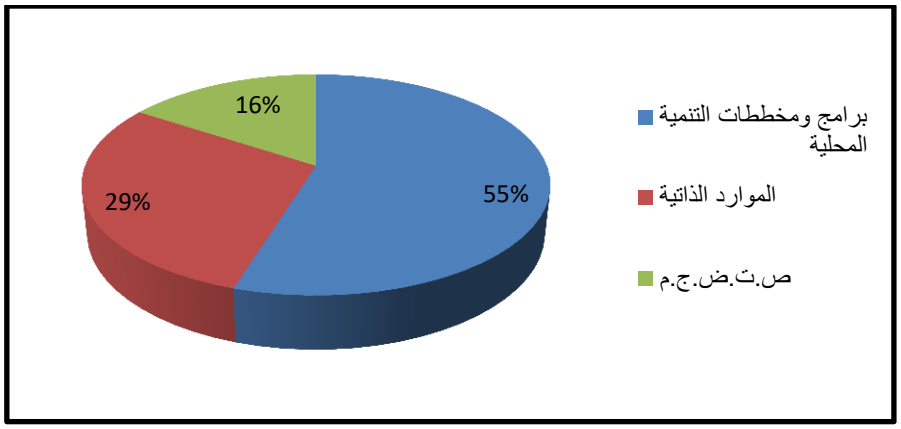

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول (3-28)

يتضح من خلال الجدول (3-28) أعلاه أن مساهمة مختلف مصادر التمويل المحلي في ولاية تبسة خلال سنة 2023 تتسم بتنوع واضح من حيث عدد المشاريع وحجم الغلاف المالي، الأمر الذي يعكس طبيعة الأدوار المختلفة لكل مصدر في دعم التنمية المحلية، فقد استحوذت برامج ومخططات التنمية المحلية على النصيب الأكبر من الغلاف المالي بما يفوق 5367 مليون دج أي بنسبة 54,82% من إجمالي التمويل، حيث أظهر البرنامج القطاعي غير الممركز (PSD) مساهمة معتبرة من خلال توجيه اعتمادات ضخمة نحو القطاعات الاستراتيجية على غرار الموارد المائية بنسبة 34% والسكن والأشغال العمومية بما يقارب 26% وهو ما يعكس طابعه الهيكلي في تلبية الحاجيات الأساسية الكبرى (أنظر الجدول (3-23))، أما المخططات البلدية للتنمية (PCD) فقد اتسمت بانتشار واسع عبر مختلف القطاعات الحيوية مثل الطرق، الصرف الصحي، التهيئة الحضرية والتعليم، ما يجعلها أقرب إلى تحسين

إطار العيش والخدمات المباشرة للمواطن (انظر الجدول (3-24))، بينما أظهرت ميزانيات الجماعات المحلية باعتبارها موارد ذاتية عن قصور واضح في قدرتها التمويلية، إذ رغم تسجيلها العدد الأكبر من المشاريع (503 مشروع) إلا أن الغلاف المالي المخصص لها ظل محدودا نسبيا، فقد جاءت لتسد بعض الفجوات حيث وجهت مشاريعها أساسا إلى المباني الإدارية والتجهيزات الصحية وهو ما يوضح اعتماد الجماعات المحلية عليها في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ذات العلاقة المباشرة بالخدمات اليومية للمواطنين، أما صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية فرغم محدودية عدد مشاريعه (20 مشروع)، فقد ساهم بنسبة 15,79 % من إجمالي التمويل أي بما قيمته 1546 مليون دج وجهت أساسا لمجالات المياه والتطهير والمدارس الابتدائية، وهو ما يكشف عن طبيعة تدخله الموجه بالأساس نحو البلديات الفقيرة وضعيفة الموارد، وبذلك يمكن القول إن التنمية المحلية بولاية تبسة تبقى رهينة بالبرامج الوطنية والمركزية بالدرجة الأولى، في حين يظل دور الموارد الذاتية محدودا وضعيف الأثر، مما يبرز الحاجة إلى إصلاحات تعزز القدرات الجبائية والتمويلية للبلديات لتمكينها من المساهمة الفعلية في مسار التنمية المحلية.

المطلب الثالث: تقييم أهم الإنجازات التنموية الناتجة عن مصادر التمويل المحلي بولاية تبسة

تعد الإنجازات التنموية المحققة بالولاية مقياسا رئيسيا لمستوى التقدم المحقق في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية داخل إقليم الولاية، حيث تعكس قدرة السلطات المحلية على ترجمة الموارد المالية المتاحة من مختلف مصادر التمويل المحلي إلى مشاريع ملموسة ورصد مدى تأثيرها على تحسين ظروف معيشة السكان وتطوير البنية التحتية والخدمات العمومية، ويكتسي تحليل هذه الإنجازات أهمية بالغة لفهم ديناميكية التنمية المحلية وتحديد نقاط القوة والضعف في الأداء التنموي، مما يسمح بتوجيه الجهود المستقبلية نحو تحقيق تنمية متوازنة عبر مختلف بلديات الولاية.

الفرع الأول: أهم الإنجازات التنموية المحققة بولاية تبسة خلال الفترة (2017-2024)

لقد كان لمصادر التمويل المحلي أثر بالغ في تغيير ملامح التنمية المحلية، إذ استفادت الولاية من مجموعة من المشاريع الاستثمارية التي مكنت من تحقيق العديد من الإنجازات كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول (3-29): أهم الإنجازات التنموية المحققة بولاية تبسة خلال الفترة (2017-2024)

القطاعات	2017	2019	2021	2022	2023	2024*
قطاع الموارد المائية						
نسبة الربط بالمياه الصالحة %	95	95	95	95	97	98
نسبة الربط بشبكة الصرف %	83	85	95	95	86	93
قطاع التربية						
عدد الابتدائيات	414	414	421	424	427	429
عدد المتوسطات	108	109	114	116	118	121
عدد الثانويات	47	46	51	51	52	53
قطاع التعليم العالي						
عدد المقاعد البيداغوجية	14000	14000	13000	21000	21000	21000
عدد الإقامات الجامعية	07	07	07	09	09	09
عدد أسرة الإقامات الجامعية	7169	7660	7660	7660	11660	11660
قطاع التكوين المهني						
عدد معاهد التكوين	5	5	5	5	5	5
عدد مراكز التكوين	17	19	19	19	19	19
قطاع الصحة						
عدد المستشفيات	07	07	07	07	07	07
عدد العيادات	41	41	43	46	50	51
عدد قاعات العلاج	129	130	137	140	146	148
عدد الأسرة	1400	1396	1421	1642	1520	1599
قطاع الطاقة						
نسبة الربط بالكهرباء	92,5	98	96	97	98,3	98,4
نسبة الربط بالغاز	84,5	74	73	75	76	76,5
قطاع الطرق						
شبكة الطرق (كلم)	2823,9	3058,45	3277	3277	3565	3799
قطاع السكن						
الحضيرة السكنية	131759	169863	186080	193391	197683	202990

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: (ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية، 2024)

* (ولاية تبسة: الأمانة العامة، 2025)

الفرع الثاني: تقييم أهم الإنجازات التنموية للقطاعات بالولاية

تمثل متابعة الإنجازات التنموية أداة أساسية لإبراز مستوى التقدم المحقق في مختلف القطاعات، وهو ما سيتم توضيحه فيما يلي:

- **قطاع الموارد المائية:** شهد قطاع الموارد المائية بولاية تبسة إنجازات هامة انعكست بشكل مباشر على تحسين الإطار المعيشي للسكان، حيث ارتفعت نسبة الربط بالمياه الصالحة للشرب من 95 % سنة 2017 إلى 98 % سنة 2024 وهو ما يعكس الجهود المبذولة في إنجاز شبكات جديدة للتزويد بالمياه لفائدة مختلف التجمعات السكنية، إلى جانب تجديد الشبكات القديمة والقضاء على التسربات، مما ساهم في تحسين الخدمة العمومية مقارنة بالسنوات السابقة، أما نسبة الربط بشبكات الصرف الصحي فقد شهدت تقلبات بين 85 % و95 % خلال الفترة لتستقر عند 93 % سنة 2024 وهو ما يشير إلى استمرار التحديات في هذا المجال رغم التقدم المحقق، وبهذا يمكن القول إن التحسن النسبي المسجل في نسب الربط بمياه الشرب والصرف الصحي ما هو إلا نتيجة طبيعية للمشاريع المهيكلة المنجزة في القطاع.
- **قطاع التربية:** شهد قطاع التربية بولاية تبسة خلال الفترة (2017–2024) تحسنا تدريجيا في مجال الهياكل التربوية، تجسد في ارتفاع عدد المدارس الابتدائية من 414 إلى 429 مؤسسة، وهو ما ساعد في تخفيف الضغط على الأقسام بما يضمن ظروف تمدرس أفضل للتلاميذ، كما عرفت الطور المتوسط توسعا ملحوظا بارتفاع عدد المؤسسات من 108 إلى 121، أما على مستوى التعليم الثانوي فقد ارتفع العدد من 47 إلى 53 مؤسسة، وتبرز هذه الإنجازات الأهمية البالغة للمشاريع التربوية التي تم تمويلها خلال السنوات الماضية من مختلف مصادر التمويل المحلي، والتي مكنت من دعم البنية التحتية للتعليم وضمان استمرارية الخدمات التربوية، مما يجعلها من أبرز الإنجازات في مسار التنمية المحلية بالولاية.
- **قطاع التعليم العالي:** شهد قطاع التعليم العالي بولاية تبسة توسعا معتبرا خلال الفترة المدروسة، خاصة من حيث المقاعد البيداغوجية التي ارتفعت من 14 ألف مقعد سنة 2017 إلى 21 ألف مقعد ابتداء من سنة 2022، كما ارتفع عدد الإقامات الجامعية من 7 إلى 9 إقامات، في حين تضاعف تقريبا عدد الأسرة من 7169 إلى 11660 سريرا، وهو ما يعكس حجم الجهود المبذولة لتحسين

ظروف إيواء الطلبة وتوفير خدمات مرافقة كفيلة بدعم المسار الجامعي وضمان محيط ملائم للتحصيل العلمي.

- **قطاع التكوين المهني:** سجل قطاع التكوين المهني استقرارا في الهياكل، حيث بقي عدد المعاهد في حدود 5، بينما ارتفع عدد مراكز التكوين من 17 إلى 19 مركزا منذ سنة 2019، الأمر الذي يدل على محدودية حجم الاستثمارات الموجهة لهذا القطاع، رغم أهميته الاستراتيجية في تكوين اليد العاملة المؤهلة ودعم النشاط الاقتصادي على المستوى المحلي.
- **قطاع الصحة:** عرف قطاع الصحة بولاية تبسة خلال الفترة (2017–2024) تحسنا ملموسا في بعض المؤشرات، حيث ارتفع عدد العيادات من 41 إلى 51 عيادة خلال الفترة، كما توسعت شبكة قاعات العلاج من 129 إلى 148 قاعة الأمر الذي ساهم في تقريب الخدمات الصحية من المواطن، ورغم استقرار عدد المستشفيات في حدود 7 مؤسسات، فإن القدرة الاستيعابية للأسرة شهدت تذبذبا بين 1400 و1642 سريرا لتستقر عند 1599 سريرا سنة 2024، ما يعكس الجهود المبذولة لمواجهة الطلب المتزايد على الخدمات الصحية، غير أن هذه الإنجازات ما تزال ترافقها بعض التحديات المرتبطة بالطاقة الاستيعابية ونوعية التكفل ما يستدعي بذل مزيد من الجهود لتعزيز البنية التحتية الصحية لضمان تغطية صحية ملائمة وشاملة.
- **قطاع الطاقة:** شهد قطاع الطاقة بولاية تبسة مكاسب هامة خلال الفترة (2017–2024)، حيث ارتفعت نسبة الربط بالكهرباء من 92,5% إلى 98,4% وهو ما يعكس تغطية شبه شاملة للسكان، أما نسبة الربط بالغاز فقد شهدت تذبذبا بين 73% و76,5%، مما يدل على محدودية المشاريع المنجزة في هذا الجانب مقارنة بالكهرباء، وهو ما يعكس الحاجة المستمرة لتوسيع الشبكات خاصة في المناطق الريفية.
- **قطاع الطرق:** شهد قطاع الطرق توسعا معتبرا، حيث ارتفع طول شبكة الطرقات من 2823 كلم سنة 2017 إلى حوالي 3799 كلم سنة 2024، وهو ما يمثل زيادة تقارب 1000 كلم خلال الفترة، الأمر الذي ساهم في تحسين ربط مختلف بلديات الولاية ببعضها وتسهيل التنقل والحركة بين مختلف مناطق الولاية.
- **قطاع السكن:** شهد قطاع السكن بولاية تبسة توسعا ملحوظا خلال الفترة (2017–2024)، حيث ارتفع عدد الوحدات السكنية من نحو 131 ألف وحدة إلى أكثر من 202 ألف وحدة، ما يعكس حجم

البرامج السكنية المنفذة في إطار مختلف الصيغ والممولة من مختلف مصادر التمويل المحلي، وقد أسهم هذا التوسع في تلبية جزء من الطلب المتزايد على السكن وتحسين ظروف الإيواء للسكان بالولاية.

المطلب الرابع: معوقات التنمية المحلية بولاية تبسة

على الرغم من الجهود المبذولة من قبل السلطات المحلية لدفع عجلة التنمية المحلية، إلا أن هناك العديد من المعوقات تحد من فعالية هذه العملية، يمكن توضيحها فيما يلي:

- ضعف الموارد المالية خاصة في البلديات ذات الأنشطة الاقتصادية الضعيفة مثل بلدية المزرعة، بلدية فركان وبلدية بئر مقدم والتي تعاني من محدودية الحصيلة الضريبية، مما يحد من قدرتها على توفير التمويل الذاتي الكافي، الأمر الذي ينعكس سلبا على مستوى تدخلها التنموي داخل الولاية، حيث تظطر هذا البلديات إلى الاعتماد الكبير على مساهمات الدولة لتعويض النقص في الموارد المحلية؛
- تعاني ولاية تبسة من معدلات بطالة مرتفعة تصل إلى 23,85 % مما أثر سلبا على القدرة الشرائية للمواطنين، وأدى إلى اتجاه بعضهم إلى كافة مظاهر الاقتصاد غير الرسمي بما في ذلك التهريب وغيره نتيجة الموقع الحدودي للولاية الذي يجعلها أكثر عرضة لمظاهر النهب والاستغلال؛
- رغم ما تمتلكه ولاية تبسة من موارد طبيعية هائلة وإمكانيات كبيرة للقطاع الفلاحي، إلا أن استغلال هذه الإمكانيات يظل محدودا نتيجة عوامل متعددة، من أبرزها تحويل جزء كبير من التمويلات المخصصة للتنمية إلى قطاع الموارد المائية وقطاع الأشغال العمومية مما يقلل من الاستثمارات الموجهة للزراعة، كما تؤثر العوامل المناخية غير الملائمة على إنتاجية المحاصيل بما في ذلك مخاطر الجفاف والتصحر وانجراف التربة، إضافة إلى ذلك يتركز الإنتاج الفلاحي في الولاية على زراعة الحبوب والبطاطا، الأمر الذي يحد من قدرة القطاع على تحقيق الاكتفاء الذاتي وتنويع الإنتاج مما يجعل الولاية مضطرة لاستيراد معظم المنتجات الاستهلاكية من خارجها؛
- تواجه بعض مناطق الولاية من نقص في الخدمات الأساسية كالتعليم، والرعاية الصحية، بالإضافة إلى محدودية المراكز الثقافية ومرافق الترفيه والتسلية؛
- تعاني ولاية تبسة من إهمال بعض القطاعات الاقتصادية الواعدة على غرار الصناعة التقليدية وقطاع السياحة، رغم قدرة هذه القطاعات على توفير فرص عمل عديدة وجلب دخل مهم للولاية، كما يظل

قطاع التكوين المهني مهمشا على الرغم من أهميته الاستراتيجية في تكوين العمالة المؤهلة لدعم الاقتصاد المحلي؛

- كما تعاني بعض المناطق الريفية من ضعف في نسبة الربط بالغاز ومما يبرز الحاجة المستمرة لتوسيع هذه الشبكات لتغطية كافة التجمعات السكنية؛
- رغم الإنجازات المسجلة في قطاع الطرق والموارد المائية، لا تزال بعض المناطق تواجه صعوبات مرتبطة برداءة شبكة الطرقات وشبكات الصرف الصحي، إضافة إلى شح الموارد المائية، وعلاوة على ذلك غياب مناطق مخصصة لرمي النفايات حيث يتم التخلص منها بشكل عشوائي، وغالبا ما تحرق دون الاستفادة من المواد القابلة لإعادة الاستخدام.

خلاصة الفصل

يتضح من خلال هذا الفصل أن إمكانيات ولاية تبسة متكاملة، إذ تجمع بين موقع استراتيجي على الحدود مع تونس، وتنوع طبيعي وزراعي وغابي، إضافة إلى بنية إدارية تضم 28 بلدية موزعة على 12 دائرة، وسكان فتيون نشطون اقتصاديا، مما يوفر قاعدة قوية لدعم التنمية المحلية، ويظهر التحليل الجبائي أن التحصيل الضريبي شهد تطورا متذبذبا خلال الفترة (2009–2023)، مع هيمنة الخزينة المركزية على الموارد مقابل ضعف الإيرادات المحلية وتركزها في عدد محدود من الضرائب، ما يستدعي إصلاحات لتعزيز القاعدة الجبائية وتمكين البلديات من تمويل مشاريعها بفاعلية، ومن ناحية أخرى أظهرت دراسة واقع التنمية المحلية أن مشاريع الاستثمار المحلي تمول أساسا من البرامج والمخططات الوطنية والمحلية، إضافة إلى الموارد الذاتية وصندوق التضامن والضمان، مما أسهم في تحقيق إنجازات ملموسة في مجالات المياه، التعليم، الصحة، الطاقة، الطرق، والسكن، مع التركيز على تحسين الإطار المعيشي للسكان، ورغم هذه المكاسب تواجه الولاية معوقات تتمثل في ضعف الموارد المالية لبعض البلديات، ارتفاع معدلات البطالة، محدودية استثمار القطاع الفلاحي، ونقص الخدمات الأساسية والثقافية، ما يستدعي تعزيز قدرات التمويل المحلي لتحقيق تنمية مستدامة ومتوازنة عبر جميع مناطق الولاية.

الفصل الرابع:

النمذجة القياسية لأثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة

الفصل الرابع: النمذجة القياسية لاثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة

تمهيد

بعد التطرق في الفصول النظرية إلى الإطار المفاهيمي للدراسة واستعراض أهم الأدبيات المتعلقة بموضوع التحصيل الضريبي والتنمية المحلية، ثم تحليل واقع متغيرات الدراسة في الفصل السابق، ينتقل هذا الفصل إلى المعالجة القياسية من البحث، والتي تهدف إلى اختبار مدى صحة الفرضيات المطروحة وتحليل العلاقة بين المتغيرات محل الدراسة في السياق الميداني.

وفي هذا الإطار، يتم توظيف الأدوات القياسية الملائمة لمعالجة البيانات واستخلاص النتائج بما يعكس الواقع الاقتصادي المدروس، وعليه يتناول هذا الفصل قياس أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة، وذلك خلال الفترة (2009-2023)، باستخدام منهجية السلاسل الزمنية المقطعية **(Panel Data)**، إذ يتم في البداية أخذ نظرة عامة حول هذه المنهجية، يلي ذلك الدراسة الإحصائية لمتغيرات الدراسة من خلال عرض عينة الدراسة والتعريف بالمتغيرات المدروسة، وتحليلها وصفيا، ثم دراسة العلاقة الارتباطية بينها، ثم عرض ومناقشة نتائج النماذج القياسية المقدرة، بهدف الوقوف على طبيعة العلاقة بين المتغيرين وتفسيرها في ضوء المعطيات الإحصائية والاقتصادية.

وانطلاقا من طبيعة الموضوع والإشكالية المطروحة، وما تتطلبه الدراسة من معالجة كمية تعتمد على أدوات القياس والتحليل الإحصائي، تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث رئيسية وفقا لمراحل الدراسة المنهجية المتبعة.

المبحث الأول: مدخل نظري لنماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية؛

المبحث الثاني: الدراسة الإحصائية لمتغيرات الدراسة؛

المبحث الثالث: تقدير نماذج الدراسة ومناقشة النتائج.

المبحث الأول: مدخل نظري حول نماذج السلاسل الزمنية المقطعية

شهدت نماذج السلاسل الزمنية المقطعية اهتماما متزايدا في الدراسات القياسية الحديثة، نظرا لقدرتها على الجمع بين مزايا البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية.

المطلب الأول: التعرف على نماذج السلاسل الزمنية المقطعية

يتطلب فهم نماذج السلاسل الزمنية المقطعية التعرف على مفهومها وأهميتها وأنواعها، باعتبارها الأساس النظري الذي تقوم عليه تطبيقاتها القياسية المختلفة.

الفرع الأول: مفهوم نماذج السلاسل الزمنية المقطعية

لفهم طبيعة نماذج السلاسل الزمنية المقطعية، ينبغي أولا الوقوف عند تعريفها ثم عرض أهميتها.

أولا: تعريف نماذج السلاسل الزمنية المقطعية: تعددت التعاريف المقدمة لنماذج السلاسل الزمنية المقطعية، إلا أنها تتفق في كونها نماذج تجمع بين خصائص البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية في إطار تحليلي واحد.

التعريف الأول: هي عبارة عن مجموعة من المشاهدات تسمى بيانات طولية أي بيانات تجميعية (تجميع من السلاسل الزمنية ومشاهدات مقطعية)، أو خليط بينهما (أي دراسة لمتغير ما أو مجموعة من المواضيع خلال فترة زمنية)، أو تحليل الأحداث التاريخية خلال فترة زمنية، وتسمى أيضا التحليل الجماعي، وبالرغم من الاختلافات البسيطة بين هذه المسميات فإنها جميعا في النهاية تدرس بيانات مقطعية وتحركاتها خلال فترة زمنية معينة. (جيجاراتي، 2015، الصفحات 823-824)

التعريف الثاني: تعرف بيانات السلاسل الزمنية المقطعية بمجموعة البيانات التي تجمع بين خصائص كل من البيانات المقطعية والسلاسل الزمنية، فالبيانات المقطعية تصف سلوك عدد من المفردات أو الوحدات المقطعية عند فترة زمنية واحدة، بينما تصف بيانات السلسلة الزمنية سلوك مفردة واحدة خلال فترة زمنية معينة. (بكوش، 2020، صفحة 141)

التعريف الثالث: البيانات اللوحية هي مجموعة بيانات تجمع بين معلومات البيانات المقطعية والبيانات الزمنية. (Titik Kristanti, Fitriyani, & Krisnawati, 2024, p. 201)

ثانيا: أهمية نماذج السلاسل الزمنية المقطعية: يتميز تحليل البانل عن تحليل البيانات الزمنية بمفردها أو البيانات المقطعية بمفردها بما يلي (بكوش، 2020، صفحة 142):

- التحكم في التباين الفردي الذي قد يظهر في حالة البيانات المقطعية أو الزمنية والذي يعطي نتائج متحيزة؛
- يحتوي البانل على معلومات أكثر من تلك التي في البيانات المقطعية أو الزمنية، وبالتالي إمكانية الحصول على تقديرات ذات ثقة أعلى؛
- مشكلة الارتباط المشترك بين المتغيرات تكون أقل حدة من بيانات السلاسل الزمنية؛
- تتوفر نماذج البانل على عدد أكبر من درجات الحرية؛
- إمكانية أفضل لدراسة ديناميكية التعديل التي قد تخفيها البيانات المقطعية، كما تعتبر مناسبة لدراسة فترات الحالات الاقتصادية؛
- إمكانية ربط سلوكيات مفردات العينة من نقطة زمنية لأخرى من خلال نماذج البانل؛
- تأخذ في الاعتبار حالة عدم التجانس أو الاختلاف غير الملحوظ، كما أنها تمنع ظهور مشكلة انعدام ثبات تباين حد الخطأ الشائعة عند استخدام بيانات المقطع العرضي في تقدير النماذج القياسية؛
- الحد من إمكانية ظهور مشكلة المتغيرات المهملة، الناتجة عن خصائص المفردات غير المشاهدة، والتي تؤدي إلى تقديرات متحيزة.

الفرع الثاني: الصيغة العامة لنماذج السلاسل الزمنية المقطعية

يختلف نموذج انحدار السلاسل الزمنية المقطعية عن نماذج السلاسل الزمنية أو البيانات المقطعية التقليدية في أنه يتضمن مؤشرين فرعيين للمتغيرات، أحدهما يمثل الوحدات المقطعية والآخر يمثل الزمن، ويكتب النموذج على النحو الآتي (سردوك، 2019/2018، صفحة 173):

$$y_{it} = \beta_{0(i)} + \sum_{j=1}^{k} \beta_j X_{j(it)} + \varepsilon_{it} \quad , i = 1, \dots, N; t = 1, \dots, T$$

حيث:

y_{it}: تمثل المتغير التابع للمشاهدة i عند الفترة الزمنية t.

$\beta_{0(i)}$: الحد الثابت.

$X_{j(it)}$: تمثل شعاع المتغيرات المستقلة.

β_j: تمثل شعاع معاملات المتغيرات المستقلة.

ε_{it}: حد الخطأ.

كما يشير i إلى الوحدات المقطعية محل الدراسة، مثل الأسر أو الأفراد أو الشركات أو الدول وغيرها، وبالتالي فهو يعبر عن البعد المقطعي، بينما t يشير إلى الزمن، وبالتالي فهو يعبر المؤشر عن البعد الزمني. (Baltagi, 2005, p. 11)

الفرع الثالث: أنواع نماذج السلاسل الزمنية المقطعية

تختلف نماذج السلاسل الزمنية المقطعية باختلاف طريقة تنظيم البعدين المكاني والزمني، بالإضافة إلى طبيعة البيانات من حيث وجود القيم المفقودة والحجم النسبي لكل من عدد الوحدات والفترات الزمنية (Pillai , 2017):

أولا: من حيث تنظيم البعدين المكاني والزمني: يمكن أن تأخذ نماذج السلاسل الزمنية المقطعية شكلين رئيسيين، ففي الحالة الأولى يكون البعد الزمني متداخلا داخل الوحدات المقطعية، أما في الحالة الثانية فتكون الوحدات المقطعية متداخلة داخل الفترات الزمنية.

ثانيا: من حيث وجود القيم المفقودة: تقسم نماذج السلاسل الزمنية المقطعية إلى نوعين، بيانات متوازنة وبيانات غير متوازنة، فالبيانات المتوازنة هي التي تتوفر فيها جميع المشاهدات لكل وحدة مقطعية عبر جميع الفترات الزمنية دون وجود قيم مفقودة، في حين أن البيانات غير المتوازنة تحتوي على قيم مفقودة أو غياب لبعض المشاهدات.

ثالثا: من حيث الحجم النسبي بين البعدين المكاني والزمني: يمكن تصنيف نماذج السلاسل الزمنية المقطعية إلى نوعين، حيث يميز بين النماذج القصيرة والنماذج الطويلة، ففي النماذج القصيرة يكون عدد الوحدات المقطعية **N** أكبر من عدد الفترات الزمنية **T**، أي $\boldsymbol{N > T}$، بينما في النماذج الطويلة يكون عدد الفترات الزمنية **T** أكبر من عدد الوحدات المقطعية **N**، أي $\boldsymbol{T > N}$.

المطلب الثاني: التحليل في إطار السلاسل الزمنية المقطعية

تتنوع أساليب تحليل بيانات السلاسل الزمنية المقطعية تبعا لطبيعة العلاقات المدروسة وخصائص البيانات المستخدمة، حيث يمكن التمييز بين النماذج الساكنة التي تركز على تفسير العلاقة الآنية بين المتغيرات خلال فترة زمنية معينة، والنماذج الديناميكية التي تأخذ بعين الاعتبار الأثر الزمني للمتغيرات من خلال إدراج القيم المتأخرة للمتغير التابع أو المستقل.

الفرع الأول: النماذج الأساسية لتحليل بيانات السلاسل الزمنية المقطعية الساكنة

تأخذ نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الساكنة ثلاثة أشكال رئيسية وهي:

أولا: نموذج الانحدار التجميعي Pooled Regression Model (PRM): يعتبر هذا النموذج من أبسط نماذج البيانات الطويلة، حيث تكون فيه جميع المعاملات ثابتة لجميع الفترات الزمنية، أي أن نموذج الانحدار التجميعي يعتبر معاملات ميل الانحدار $\boldsymbol{\beta_i}$ والعنصر الثابت $\boldsymbol{\beta_0}$ متساوية لكل الأفراد $\boldsymbol{i}$، بحيث يتم إهمال الآثار الفردية وكذلك الزمنية أي أن النموذج يعتبر كانحدار متعدد كما في حالة السلاسل الزمنية الفردية، (حسيب، 2021/2020، صفحة 266) ويأخذ نموذج الانحدار التجميعي الصيغة الآتية (بن الحبيب، 2017، صفحة 122):

$$\boldsymbol{Y_{it} = \beta_0 + \sum_{j=1}^{k} \beta_j X_{j(it)} + \varepsilon_{it} \quad , i = 1, \dots, \mathrm{N}; t = 1, \dots, \mathrm{T}}$$

ثانيا: نموذج التأثيرات الثابتة Fixed Effects Model (FEM) (رتيعة، 2014، الصفحات 155-156): في نموذج التأثيرات الثابتة يكون الهدف هو دراسة سلوك كل وحدة مقطعية بصورة مستقلة من خلال السماح لمعلمة القطع $\boldsymbol{\beta_0}$ بالاختلاف من وحدة إلى أخرى، مع افتراض ثبات معاملات الميل $\boldsymbol{\beta_j}$ بالنسبة لجميع

الوحدات المقطعية (أي سوف يتم التتعامل مع حالة عدم التجانس في التباين بين الوحدات المقطعية)، وعليه فإن نموذج التأثيرات الثابتة يكون بالصيغة الآتية:

$$\boldsymbol{Y_{it} = \beta_0 + \sum_{j=1}^{k} \beta_j X_{j(it)} + \varepsilon_{it}} \qquad \boldsymbol{, i = 1, \dots, N; t = 1, \dots, T}$$

ويقصد بمصطلح التأثيرات الثابتة بأن المعلمة $\boldsymbol{\beta_0}$ الخاصة بكل مجموعة مقطعية لا تتغير خلال الزمن وإنما يقتصر الاختلاف على مجاميع البيانات المقطعية فيما بينها، ولغرض تقدير معلمات النموذج السابق والسماح لمعلمة القطع $\boldsymbol{\beta_0}$ بالاختلاف بين المجاميع المقطعية، تستخدم عادة متغيرات وهمية بعدد (N-1)، لتجنب مشكلة التعدد الخطي التام، ثم تقدر معلمات النموذج باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية، ولذلك يعرف هذا النموذج باسم نموذج المربعات الصغرى للمتغيرات الوهمية، وبعد إدراج المتغيرات الوهمية في النموذج، تصبح معادلته بالشكل الآتي:

$$\boldsymbol{Y_{it} = \alpha_1 + \sum_{d=2}^{N} \alpha_d D_d + \sum_{j=1}^{k} \beta_j X_{j(it)} + \varepsilon_{it}} \qquad \boldsymbol{, i = 1, \dots, N; t = 1, \dots, T}$$

حيث يمثل المقدار $\alpha_1 + \sum_{d=2}^{N} \alpha_d D_d$ التغير في معلمة القطع β_0 بين المجاميع المقطعية ويمكن كتابة النموذج السابق بعد حذف α_1 بالشكل الآتي:

$$\boldsymbol{Y_{it} = \sum_{d=2}^{N} \alpha_d D_d + \sum_{j=1}^{k} \beta_j X_{j(it)} + \varepsilon_{it}} \qquad \boldsymbol{, i = 1, \dots, N; t = 1, \dots, T}$$

ثالثا: نموذج التأثيرات العشوائية Random Effects Model (REM) (بن الحبيب، 2017، الصفحات 123-124): حيث يفترض نموذج الأثر العشوائي أن العينة المستخدمة في التقدير مسحوبة بشكل عشوائي وبالتالي فإن معلمات انحدار النموذج تمثل العينة بأكملها، ولهذا يعامل الأثر الفردي $\boldsymbol{\alpha_i}$ كمكون عشوائي عبر المفردات بالإضافة إلى قاطع متوسط للمجموعة ككل، وهنا يظهر الاختلاف بين الأثر العشوائي والثابت، فالأثر الثابت ينظر إلى الأثر الفردي كانحراف معلمتين لدالة الانحدار ناتج عن اختلاف القاطع بين الوحدات، وفي هذه الحالة يكون الأثر الفردي مرتبطا مع المتغيرات المستقلة وبذلك يحسب الاختلاف داخل كل مجموعة بأخذ انحراف مشاهدات السلسلة الزمنية للوحدة $\boldsymbol{i}$ مع متوسطها ومن ثم يدرج الاختلاف لكل وحدة في النموذج، ولهذا يدعى بنموذج الأثر الفردي بالمقدرة ضمن الوحدات Within-Units Estimator، بينما في منهج الأثر العشوائي يتضح بأنه أعم وأشمل من الأثر الثابت،

بحيث ينظر إلى الأثر الثابت كحالة خاصة ضمن الأثر العشوائي، لأن نموذج مكونات الخطأ يجمع بين الاختلاف داخل كل وحدة عبر الفترات الزمنية بالإضافة إلى الاختلاف بين الوحدات Between-Units على نفس الفترات الزمنية، حيث يعامل معامل القطع $\boldsymbol{\beta_{0(i)}}$ في نموذج التأثيرات العشوائية كمتغير عشوائي له معدل مقداره $\boldsymbol{\mu}$ أي:

$$\boldsymbol{\beta_{0(i)} = u + v_i} \quad , \boldsymbol{i = 1, \dots, N}$$

وبالتعويض:

$$\boldsymbol{Y_{it} = u + \sum_{j=1}^{k} \beta_j X_{j(it)} + v_i + \varepsilon_{it}} \qquad , \boldsymbol{i} = 1, \dots, \mathrm{N}; \boldsymbol{t} = 1, \dots, \mathrm{T}$$

حيث أن $\boldsymbol{v_i}$ يمثل حد الخطأ في مجموعة البيانات المقطعية $\boldsymbol{i}$.

الفرع الثاني: نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكية وطرق التقدير MG و PMG

قد لا تكون النماذج الساكنة للسلاسل الزمنية المقطعية كافية لتمثيل طبيعة العلاقات الاقتصادية التي تتسم بالديناميكية وتمتد آثارها عبر الزمن، إذ تقتصر هذه النماذج على تحليل العلاقة الآنية بين المتغيرات، لذلك أصبح من الضروري الاعتماد على النماذج الديناميكية التي تسمح بقياس ديناميكية العلاقات الاقتصادية وتمييز الآثار قصيرة الأجل عن الآثار طويلة الأجل، فبينما تفترض النماذج الساكنة ثبات معلمات النموذج وتعكس التباين بين الوحدات المقطعية أو عبر الزمن فقط، تتيح النماذج الديناميكية قدرا أكبر من المرونة من خلال السماح بمزيد من التفاوت، الأمر الذي يسهم في الحصول على تقديرات أكثر كفاءة واتساقا. (حسيب، 2021/2020، الصفحات 268-269)

وفي هذا السياق، ظهرت عدة طرق لتقدير هذه النماذج، من أبرزها طريقة متوسط المجموعات **Mean Group (MG)** وطريقة متوسط المجموعات المدمجة **Pooled Mean Group (PMG)**.

أولا: طريقة متوسط المجموعات Mean Group (MG): اقترحت هذه الطريقة من طرف (Pesaran & Smith 1995) باعتبارها أسلوب تقدير يندرج ضمن نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكية ويعتمد أساسا على تقدير معادلة الانحدار الخاصة بكل مقطع لوحده ليتم بعد ذلك حساب المتوسط البسيط لمعاملات هذه الانحدارات المنفصلة، وتقوم الفكرة الأساسية لطريقة التقدير **(MG)** أن للوحدة المدرجة في النموذج ديناميكية خاصة بها، كما تسمح هذه الطريقة بأن تتباين المعاملات طويلة وقصيرة الأجل فيما

بينها بدلا من اشتراط تجانسها، ويتم التقدير باستخدام هذه الطريقة وفق المعادلة الآتية (عماري، 2026/2025، الصفحات 154-155):

$$\hat{\theta}_{MG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\hat{\theta}_i}{N},\hat{\beta}_{MG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\hat{\beta}_i}{N},\hat{\lambda}^{*}_{jMG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\lambda^{*}_{ij}}{N},j=1,\dots,p-1,\hat{\delta}^{*}_{jMG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\hat{\delta}^{*}_{ij}}{N},j=1,\dots,q-1$$

ثانيا: وطريقة متوسط المجموعات المدمجة Pooled Mean Group (PMG): تتلخص طريقة وسط المجموعة التجميعية (PMG) في أنها تفرض قيد التجانس على معلمات المدى الطويل، أي أنها متساوية لكل الأفراد، بينما تسمح باختلاف معلمات المدى القصير، وحدود تصحيح واختلال التوازن، وتباينات حد الخطأ، وبذلك فإن طريقة (PMG) تعطي تقديرات تجميعية تتميز بالكفاءة، بالإضافة إلى أنها تتخلص من مشكلة عدم الاتساق الناتجة عن دمج العلاقات الديناميكية غير المتجانسة، ويمكن حساب مقدرات هذه الطريقة كما يلي (مسعودي ن.، 2020/2019، الصفحات 165-166):

$$\hat{\theta}_{PMG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\hat{\theta}_i}{N},\hat{\lambda}^{*}_{jPMG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\lambda^{*}_{ij}}{N},j=1,\dots,p-1,\hat{\delta}^{*}_{jPMG}=\frac{\sum_{i=1}^{N}\hat{\delta}^{*}_{ij}}{N},j=1,\dots,q-1,\hat{\beta}_{PMG}=\hat{\beta}$$

ثالثا: المفاضلة بين طريقتي PMG و MG: يعتبر إختبار **Hausman** من أهم الاختبارات المستخدمة في نماذج البيانات الطولية الديناميكية للمفاضلة بين مقدري متوسط المجموعات المدمجة (**PMG**) ومتوسط المجموعات (**MG**)، إذ يهدف إلى تحديد مدى إمكانية افتراض تجانس معاملات الأجلين القصير والطويل، وينطلق هذا الاختبار من فكرة أساسية تتمثل في المقارنة بين نموذج مقيد يفترض وجود درجة من التجانس في المعاملات، ونموذج غير مقيد يسمح بتباينها بين الوحدات، الأمر الذي يتيح الانتقال من النماذج الأكثر تقييدا إلى النماذج الأكثر مرونة، وتتمثل فرضية العدم (**H_0**) في وجود تجانس في معاملات العلاقة طويلة الأجل بين الوحدات المقطعية، وعليه يكون مقدر (**PMG**) هو المقدر الأنسب والأكثر كفاءة، في المقابل تنص الفرضية البديلة (**H_1**) على وجود عدم تجانس أو تباين في معاملات الأجل الطويل بين الوحدات، مما يجعل مقدر (**MG**) هو الأكثر ملاءمة، ويتم اتخاذ القرار بالاعتماد على القيمة الاحتمالية (**P-value**)، فإذا كانت أكبر من مستوى الدلالة الإحصائية (0.05) تقبل فرضية العدم ويعتمد مقدر (**PMG**)، أما إذا كانت أقل من (0.05) فترفض فرضية العدم وتقبل الفرضية البديلة، وبالتالي يكون مقدر (**MG**) هو الأنسب للتقدير. (عماري، 2026/2025، صفحة 157)

المطلب الثالث: الاختبارات المستخدمة في تقدير نماذج السلاسل الزمنية المقطعية

يتطلب تقدير نماذج السلاسل الزمنية المقطعية إجراء مجموعة من الاختبارات القياسية المسبقة واللاحقة للتأكد من سلامة البيانات وملاءمة النموذج المستخدم لطبيعة العلاقة محل الدراسة.

الفرع الأول: اختبار التجانس

يعتبر اختبار التجانس من المراحل الأساسية والضرورية التي تسبق تقدير نماذج السلاسل الزمنية المقطعية، إذ يساهم في تحديد المنهجية الملائمة للتحليل واختيار النموذج القياسي الأكثر توافقا مع خصائص البيانات المستخدمة، ويهدف هذا الإختبار إلى التحقق من مدى تجانس أو عدم تجانس المعلمات المقدرة بين الوحدات المقطعية، (محمد و قدال، 2022، صفحة 70)، ويوضح المخطط الآتي المنهجية التي اقترحها **Hsiao** لاختبار تجانس بيانات البانل وتحديد النموذج المناسب للتقدير:

الشكل رقم (4-1): خطوات اختبار التجانس لـ Hsiao

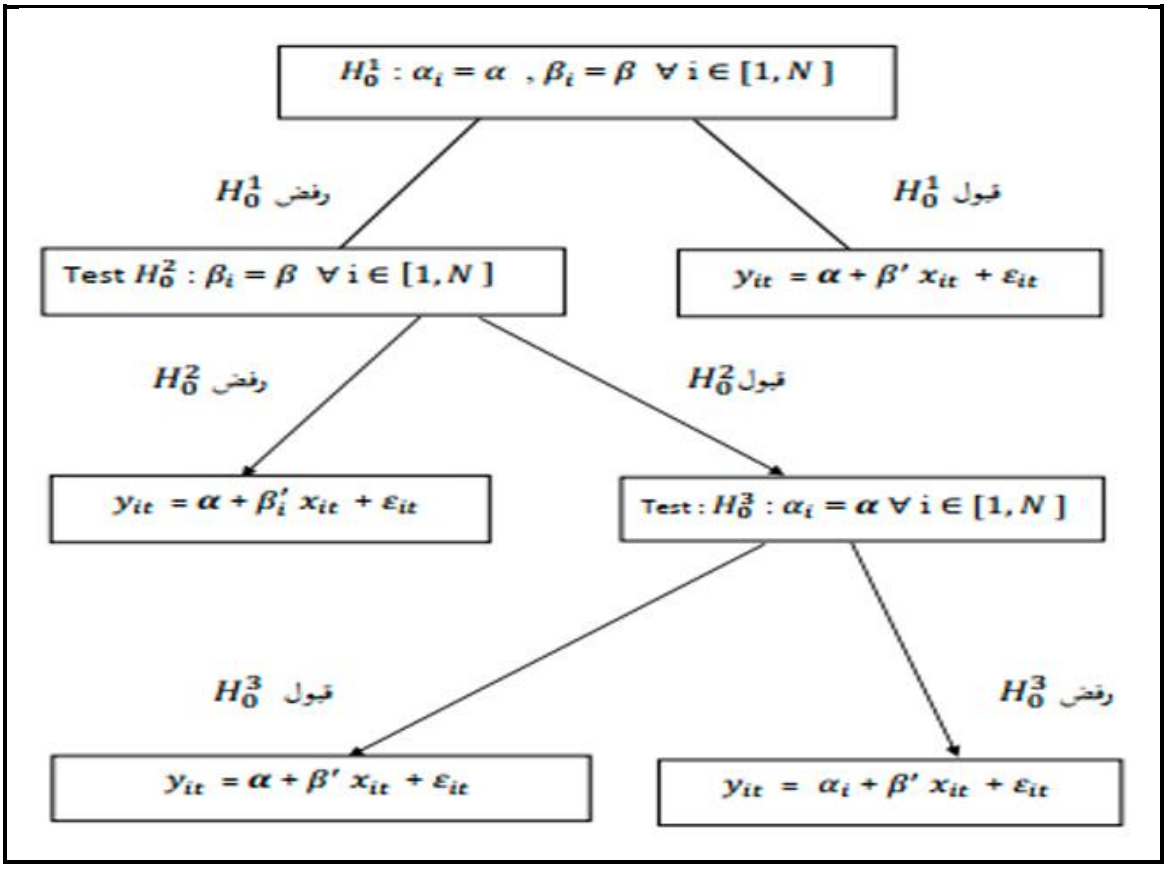

المصدر: (بن بختي، 2021، صفحة 199)

ويمكن تقسيم مراحل تطبيق اختبار **Hsiao** إلى الخطوات الآتية:

الخطوة الأولى: اختبار فرضية التجانس الكلي (تجانس الثوابت والمعاملات): في هذه الخطوة يتم اختبار الفرضية الآتية (عيشاوي، 2018/2017، الصفحات 152-153):

$$H_0^1: a_i = a \; et \; \beta_i = \beta \;\; \forall \;\; i$$

ويتم اختبار هذه الفرضية وفق تطبيق صيغة اختبار Fisher الآتية:

$$\boldsymbol{F_1} = \frac{(\mathrm{SCR_{c1}} - \mathrm{SCR})/(\mathrm{N}-1)(\mathrm{K}+1)}{\mathrm{SCR}/\big(\mathrm{N}*\mathrm{T}-\mathrm{N}(\mathrm{K}+1)\big)}$$

حيث:

$\boldsymbol{SCR_{c1}}$: تمثل مجموع مربعات البواقي للنموذج المقيد حسب الفرضية H_0^1؛

$\mathbf{SCR} = \sum_{i=1}^{N} \boldsymbol{SCR_i}$: تمثل مجموع مربعات البواقي للنموذج الغير مقيد؛

هذه الإحصائية تتبع توزيع Fisher مع درجة حرية:$(\mathrm{N}-1)(\mathrm{K}+1)$ و $\big(\mathrm{N}*\mathrm{T}-\mathrm{N}(\mathrm{K}+1)\big)$

وللحصول على نتيجة الاختبار تقارن القيمة المحسوبة مغ القيمة المجدولة لـFisher فإذا كانت القيمة المجدولة أكبر تقبل الفرضية H_0^1 ليصبح لدينا نموذج بانل متجانس كليا، في حين إذا تم رفض الفرضية H_0^1 يتم الانتقال إلى الخطوة الثانية التي تقول أن مصدر الاختلاف يعود إلى المعاملات a_i'.

الخطوة الثانية: اختبار فرضية تجانس المعاملات: وذلك و فق الفرضية الآتية (بن بختي، 2021، الصفحات 197-198):

$$H_0^2: \; \beta_i = \beta \;\; \forall \;\; i$$

ويتم اختبار هذه الفرضية و فق تطبيق صيغة اختبارFisher الآتية:

$$\boldsymbol{F_2} = \frac{(\mathrm{SCR_{c2}} - \mathrm{SCR})/\big((\mathrm{N}-1)*K\big)}{\mathrm{SCR}/\big(\mathrm{N}*\mathrm{T}-\mathrm{N}(\mathrm{K}+1)\big)}$$

حيث:

$\boldsymbol{SCR_{c2}}$: تمثل مجموع مربعات البواقي للنموذج المقيد حسب الفرضية H_0^2

إذا تم رفض فرضية العدم أي فرضية تجانس المعاملات يتم رفض بنية نموذج بانل، أما في حالة قبول فرضية العدم فهذا يعني أن المعاملات متجانسة.

تجدر الإشارة إلى أن إحصائية $\boldsymbol{F_2}$ تتبع توزيع Fisher مع درجة حرية: $\big((\mathrm{N}-1)*K\big)$ و $\big(\mathrm{N}*\mathrm{T}-\mathrm{N}(\mathrm{K}+1)\big)$. (حسيب، 2021/2020، صفحة 272)

الخطوة الثالثة: اختبار فرضية تجانس الثوابت: و يتم ذلك وفق الفرضية الآتية (مجاهد، 2016/2015، الصفحات 164-165):

$$H_0^3:\ a_i = a\ \forall\ i$$

ويتم اختبار هذه الفرضية وفق تطبيق صيغة إختبار Fisher الآتية:

$$\boldsymbol{F_3} = \frac{(\mathrm{SCR_{c1}} - \mathrm{SCR_{c2}})/(\mathrm{N}-1)}{\mathrm{SCR_{c2}}/(\mathrm{N}*(\mathrm{T}-1)-K)}$$

هذه الإحصائية تتبع توزيع Fisher مع درجة حرية: $(\mathrm{N}-1)$ و$(\mathrm{N}*(\mathrm{T}-1)-K)$

وإذا تم رفض الفرضية H_0^3 هذا معناه أن نموذج بانل ذو تأثيرات فردية ثابتة. (عيشاوي، 2018/2017، صفحة 154)

الفرع الثاني: اختبارات المفاضلة بين نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الساكنة

تتم المفاضلة بين النماذج الثلاث الساكنة سالفة الذكر من خلال الاختبارات الموضحة فيما يلي (تمار، 2021، صفحة 95):

أولا: اختبار فيشر المقيد (F): يستخدم اختبار فيشر المقيد (F) للمفاضلة بين نموذجي الانحدار التجميعي **PRM** ونموذج التأثيرات الثابتة **FEM**، وبمقارنة القيمة الاحتمالية مع مستوى معنوية 5% تقبل الفرضية البديلة وترفض الفرضية الصفرية إذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05 وفقا للفرضية الآتية:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{نموذج } \boldsymbol{PRM} \text{ هو الملائم} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{نموذج } \mathbf{FEM} \text{ هو الملائم} \end{cases}$$

ثانيا: اختبار مضاعف لجرانج (LM): هذا الاختبار يستعمل للمفاضلة بين نموذجي الانحدار التجميعي **PRM** ونموذج التأثيرات العشوائية **REM**، وبمقارنة القيمة الاحتمالية مع مستوى معنوية 5% تقبل الفرضية البديلة وترفض الفرضية الصفرية إذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05، حيث:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{نموذج } \boldsymbol{PRM} \text{ هو الملائم} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{نموذج } \mathbf{REM} \text{ هو الملائم} \end{cases}$$

ثالثا: اختبار هوسمان (HAUSMAN): يستعمل اختبار **(HAUSMAN)** للاختيار بين نموذج التأثيرات الثابتة **FEM** ونموذج التأثيرات العشوائية **REM**، وبمقارنة القيمة الاحتمالية مع مستوى معنوية 5% تقبل الفرضية البديلة وترفض الفرضية الصفرية إذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05، وذلك بالاعتماد على الفرضية الموالية:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{نموذج } \textbf{REM} \text{ هو الملائم} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{نموذج } \textbf{FEM} \text{ هو الملائم} \end{cases}$$

الفرع الثالث: الاختبارات التشخيصية لنماذج بيانات السلاسل الزمنية المقطعية

تعتمد نماذج بيانات البانل على مجموعة من الفروض القياسية التي يعد تحققها شرطا أساسيا لضمان موثوقية نتائج التقدير وصحة الاستدلال الإحصائي، لذلك يتطلب التأكد من ملاءمة النموذج المختار إخضاعه لجملة من الاختبارات التشخيصية، من أبرزها اختبار تجانس أو ثبات تباين البواقي، واختبار الارتباط الذاتي للأخطاء، واختبار الارتباط المقطعي بين الوحدات محل الدراسة. (بن كريرة، 2023-2024، الصفحات 122-123)

أولا: اختبار الارتباط المقطعي (Cross-section dependence): للتحقق مما إذا كانت بواقي تقدير نموذج مستقلة مقطعيا، يتم تطبيق اختبار **(Pesaran)** للارتباط المقطعي **(CD test)**، وتنص الفرضية العدمية لهذا الاختبار على أن البواقي غير مترابطة مقطعيا، في حين تفترض الفرضية البديلة وجود ارتباط مقطعي بينها. (Hoechle, 2007, p. 309)

ثانيا: اختبار الارتباط الذاتي (Autocorrelation test): يعتبر اختبار **(Wooldridge)** من أهم الاختبارات التي تستعمل لفحص مدى وجود الارتباط الذاتي في النموذج، حيث تشير الفرضية العدمية إلى عدم وجود الارتباط الذاتي، بينما تشير الفرضية البديلة إلى وجود ارتباط ذاتي في النموذج المقدر.(بن كريرة، 2023-2024، صفحة 123)

ثالثا: اختبار ثبات تباين البواقي (Homoscedasticity Test): وذلك من خلال تطبيق اختبار **(Breusch–Pagan)** تحت فرضية عدمية تنص على أن تباين البواقي متجانس، مقابل فرضية بديلة تنص على عدم تجانس البواقي. (بن كريرة، 2023-2024، صفحة 123)

الفرع الرابع: اختبارات الاستقرارية والتكامل المتزامن

تعد اختبارات الاستقرارية والتكامل المتزامن من أهم المراحل التي تسبق تقدير نماذج السلاسل الزمنية المقطعية الديناميكية، إذ تهدف إلى التحقق من خصائص السلاسل الزمنية للمتغيرات المدروسة وتحديد درجة تكاملها، كما تسمح اختبارات التكامل المتزامن بالكشف عن وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات التي تتمتع بنفس درجة التكامل.

أولا: اختبارات الاستقرارية: يعد اختبار الاستقرارية لبيانات البائل إحدى أهم مراحل بناء النموذج القياسي، ذلك أن وجود جذر الوحدة في البيانات يمكن أن يؤدي إلى نتائج سلبية فيما يتعلق بالخصائص التقاربية للمقدرات أو حتى في اعتبار النموذج المقدر نموذجا زائفا، تتضمن الدراسات المتعلقة بجذر الوحدة لبيانات البائل جيلين من الاختبارات، وتستند اختبارات الجيل الأول على فرضية الاستقلالية بين الوحدات المقطعية شركات أو دول أو غير ذلك، أما اختبارات الجيل الثاني فقد استغنت عن فرضية الاستقلالية، وبالتالي قلبت رأسا على عقب الآلية المستخدمة سابقا لأنها تعد الارتباط بين الوحدات المقطعية كمعلمات وتقترح استغلال الحركات المشتركة للوحدات المقطعية من أجل تعريف إحصائيات اختبار جديدة. وتمتاز اختبارات جذر الوحدة لبيانات البائل مقارنة باختبارات جذر الوحدة للسلاسل الزمنية بوجود محتوى معلوماتي مقطعي وزمني معا، مما يؤدي إلى نتائج أكثر دقة فيما يتعلق بالاستقرارية، إلا أن هناك مسألة مرتبطة ببيانات البائل وأصبحت تشكل أساسا في أدبيات اختبار جذر الوحدة وهي مسألة الارتباط بين الوحدات المقطعية، والتي على أساسها تم تقسيم اختبارات جذر الوحدة إلى جيلين، (العشعوش، 2017، الصفحات 54-55) ومن أكثر اختبارات الاستقرارية استخداما ما يلي (هزلة، 2022/2021، صفحة 201):

- Levin, Lin and Chu test (2002);
- Harris-Tzavalis (1999);
- Breitung test (2000);
- Im, Pesaran and Shin test (2003)
- Fisher-type tests using ADF and PP tests-Maddal and Wu(1999) and Choi(2001) tests;
- Hadri test: 2000.

ثانيا: اختبار التكامل المشترك لـ Pedroni: إقترح **Pedroni** عدة اختبارات لاختبار الفرضية العدمية التي تنص على غياب علاقات التكامل المشترك بين المتغيرات في البانل، إذ يأخذ اختبار **Pedroni** فرضية عدم التجانس بين الأفراد، أي أن الفرضية البديلة لهذا الاختبار تتمثل في وجود علاقات تكامل مشترك

بالنسبة لكل فرد i وهذه العلاقة قد تختلف بين الأفراد i في نماذج السلاسل الزمنية المقطعية، حيث أن فرضية تجانس متجهات التكامل المشترك بين الأفراد تعتبر نادرة. (قارة، 2019/2018، الصفحات 194-195)

المبحث الثاني: الدراسة الإحصائية لمتغيرات الدراسة

يمثل هذا المبحث الجانب العملي من الدراسة، حيث يتم الانتقال من الطرح النظري إلى معالجة البيانات إحصائيا، والغرض من هذا الجزء هو التعرف على خصائص العينة ومتغيراتها الأساسية، ثم تقديم قراءة وصفية أولية تساعد على تكوين صورة أوضح عن الموضوع، بالإضافة إلى تحليل الارتباط بين متغيرات الدراسة من أجل تقديم رؤية مبدئية حول طبيعة العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع قبل التعمق في التحليل القياسي.

المطلب الأول: عرض عينة الدراسة والمتغيرات المدروسة

يتناول هذا المطلب عرض عينة الدراسة والتعريف بالمتغيرات المعتمدة فيها، وذلك بهدف توضيح الإطار العام للبيانات المستعملة قبل الشروع في التحليل الإحصائي والقياسي.

الفرع الأول: عرض عينة الدراسة

تتمثل عينة الدراسة في جميع بلديات ولاية تبسة، وذلك باعتبار أن موضوع البحث يرتبط بدراسة حالة ولاية تبسة، ومن ثم كان من الضروري شمول كامل البلديات لضمان تمثيل دقيق وموضوعي للواقع المحلي، ووفقا للتنظيم الإداري والإقليمي الساري في الجزائر تضم ولاية تبسة 28 بلدية، أي أن حجم العينة المكانية بلغ 28 بلدية أي **(N=28)**.

أما بالنسبة للنطاق الزمني للدراسة، فقد تم تحديد فترة زمنية قدرها 15 سنة، تمتد من سنة 2009 إلى غاية 2023 أي **(T=15)**، ويعود سبب اختيار هذه الفترة إلى توفر البيانات الإحصائية بشكل منتظم في جميع البلديات خلال هذه المدة، فضلا عن كونها فترة كافية تسمح بملاحظة التغيرات التي طرأت على التحصيل الضريبي وعلى التمويل المحلي للتنمية على مستوى البلديات محل الدراسة.

وبناء على ما سبق فإن الحجم الكلي للمشاهدات المتاحة قد بلغ 420 مشاهدة، أي:

(N*T=28*15=420)

الفرع الثاني: متغيرات الدراسة

تقتضي الدراسات القياسية تحديد المتغيرات الأساسية محل التحليل، وذلك بتمييز المتغير المستقل الذي يمثل العامل المفسر أو المؤثر، عن المتغير التابع الذي يعبر عن النتيجة أو الأثر المراد قياسه، ويسمح هذا التمييز ببناء نموذج تجريبي يبرز طبيعة العلاقة بين المتغيرات، ويتيح اختبار الفرضيات المطروحة بطريقة علمية وموضوعية.

أولا: المتغير المستقل: في إطار هذه الدراسة تم اعتماد التحصيل الضريبي كمتغير مستقل، فالضرائب والرسوم المحلية تشكل الركيزة المالية التي تعتمد عليها البلديات والولايات لتغطية نفقات التسيير، ومن خلالها يتم توفير قاعدة مالية تسمح بتوجيه جزء من هذه الموارد نحو تمويل مشاريع التنمية عبر الاقتطاعات المخصصة لقسم التجهيز، كما يعد التحصيل الضريبي انعكاسا لمجهود الجماعة المحلية في تعبئة مواردها الذاتية بعيدا عن الاعتماد الكامل على الإعانات المحولة من الدولة المركزية، وبالتالي فإن قياس أثر هذا المتغير على تمويل التنمية المحلية يسمح بتحديد مدى مساهمة الجباية المحلية في تعزيز الاستقلالية المالية للجماعات وفي دعم قدرتها على تمويل احتياجاتها التنموية.

ثانيا: المتغير التابع: انطلاقا من نظرية المالية العامة التي تعتبر الضرائب المصدر الأساسي للإيرادات العمومية، فإن هذه الإيرادات تشكل القاعدة الأساسية لتمويل النفقات العامة على مستوى الدولة والجماعات المحلية، حيث توجه هذه الموارد إلى تمويل مختلف أوجه الإنفاق العمومي سواء المرتبط بالتسيير أو بالتجهيز والاستثمار. وفي هذا السياق، يعتمد تمويل التنمية المحلية في الجزائر على مصدرين رئيسيين، هما المصادر الداخلية والمصادر الخارجية، تتمثل المصادر الداخلية أساسا في الموارد الجبائية المحلية، وعائدات الأملاك والخدمات، إضافة إلى التمويل الذاتي الذي يعكس قدرة الجماعات المحلية على تعبئة مواردها الداخلية، في حين تشمل المصادر الخارجية التحويلات والإعانات المقدمة من الدولة، إضافة إلى القروض والتمويلات الموجهة للاستثمار المحلي، ومن خلال تحليل بنية الميزانية المحلية، التي تتكون من قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار، يتضح أن عملية تمويل التنمية المحلية تتم فعليا في قسم التجهيز والاستثمار، الذي يعد الإطار المالي لإنجاز المشاريع التنموية، كما أن جزءا

مهما من هذا التمويل الداخلي يتم عبر آلية محاسبية تتمثل في الاقتطاع من إيرادات التسيير نحو قسم التجهيز والاستثمار، والذي يعكس عمليا إعادة توجيه جزء من الموارد الداخلية نحو الإستثمار العمومي، ونظرا لعدم توفر بيانات مفصلة ودقيقة حول مختلف مصادر التمويل التنمية المحلية على مستوى الولاية، وذلك بسبب طابعها الإداري الداخلي وعدم نشرها بشكل مفصل في الإحصائيات الرسمية، تم الاعتماد على التمويل الذاتي والمعبر عنه بالاقتطاعات من إيرادات التسيير الموجهة لقسم التجهيز، والذي يعتبر مؤشر تقريبي يعكس جانبا مهما من التمويل الداخلي الموجه للتنمية، باعتباره أكثر العناصر قابلية للقياس ويجسد فعليا عملية تحويل الموارد نحو تمويل المشاريع التنموية، فكلما ارتفع حجم التحصيل الضريبي ارتفعت إيرادات التسيير وبالتالي زادت قيمة الاقتطاعات الموجهة لقسم التجهيز، مما يعكس بصورة كمية العلاقة بين الجباية المحلية وقدرة الجماعات المحلية على تمويل التنمية المحلية.

وانطلاقا مما سبق يمكن صياغة الشكل العام لنموذج الدراسة على النحو الآتي:

$$LF_{i,t} = \beta_0 + \beta_1 TC_{i,t} + \varepsilon_{i,t}$$

حيث:

β_0: تمثل المقطع الثابت وهو قيمة المتغير التابع عند انعدام المتغير المستقل؛

β_1: وهو المعامل الذي يتم حسابه من خلال الانحدار ويعبر عن أثر المتغير المستقل على التابع؛

$LF_{i,t}$: المتغير التابع وهو التمويل الذاتي للتنمية المحلية للبلدية **i** خلال الفترة **t**، المعبر عنه بالاقتطاعات من إيرادات التسيير الموجهة لقسم التجهيز؛

$TC_{i,t}$: المتغير المستقل التحصيل الضريبي للبلدية **i** خلال الفترة **t**، والذي يمثل حصيلة الضرائب والرسوم المحلية.

وبهدف تقليل التباينات داخل مجموعة البيانات والتعبير عن المعاملات كمرونات تم إدخال اللوغاريتم على متغيرات الدراسة، وبالتالي تصبح المعادلة:

$$log(LF_{i,t}) = \beta_0 + \beta_1 log(TC_{i,t}) + \varepsilon_{i,t}$$

المطلب الثاني: التحليل الوصفي للمتغيرات المدروسة

وذلك بهدف توضيح خصائص المتغيرات بالإضافة إلى تحليل الارتباط بين متغيرات الدراسة من أجل تقديم رؤية مبدئية حول طبيعة العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع محل الدراسة.

الفرع الأول: الإحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة

يظهر الجدول (4-1) أدناه أهم الإحصاءات الوصفية المتمثلة في المتوسط الحسابي، أكبر وأدنى قيمة، والانحراف المعياري الخاصة بمتغيرات الدراسة.

الجدول رقم (4-1): نتائج الإحصاءات الوصفية لمتغيرات الدراسة

المتغيرات	LLF	LTC
أدني قيمة	5.18	5.42
أعلى قيمة	8.77	8.81
المتوسط الحسابي	7.08	6.98
الإنحراف المعياري	0.52	0.63

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17

من خلال الجدول أعلاه يتضح ما يلي:

أن متغير لوغاريتم التحصيل الضريبي لبلديات ولاية تبسة قد تراوح خلال الفترة 2009-2023 ما بين 5.42 دج و8.81 دج حيث بلغ المتوسط العام 6.98 دج بانحراف معياري بلغ 0.63، وهذا يعكس التفاوت في مستوى التحصيل الضريبي بين البلديات محل الدراسة، ومن جهة أخرى، قدر متوسط متغير لوغاريتم التمويل الذاتي لبلديات ولاية تبسة بحوالي 7.08 دج بانحراف معياري بلغ 0.52، وعليه يمكن القول أن متغير لوغاريتم التمويل الذاتي أقل تشتتا خلال فترة الدراسة وبين مقاطعها (البلديات) مقارنة بمتغير لوغاريتم التحصيل الضريبي، كما تراوح متغير لوغاريتم التمويل الذاتي ما بين 5.18 دج كأدنى قيمة و 8.77 دج كأعلى قيمة.

الفرع الثاني: التمثيل البياني

يعتبر التمثيل البياني لتطور المتغيرات خطوة أساسية في التحليل الوصفي، إذ يهدف إلى إبراز الاتجاهات العامة والتغيرات التي تطرأ على المتغيرات محل الدراسة عبر الزمن، ويساعد هذا النوع من التحليل على فهم سلوك المتغيرات المدروسة من خلال تتبع تطورها السنوي وملاحظة فترات الاستقرار أو التقلب التي قد تعكس تأثيرات اقتصادية أو مالية معينة.

الشكل رقم (4-2): التمثيل البياني لمتغيرات الدراسة

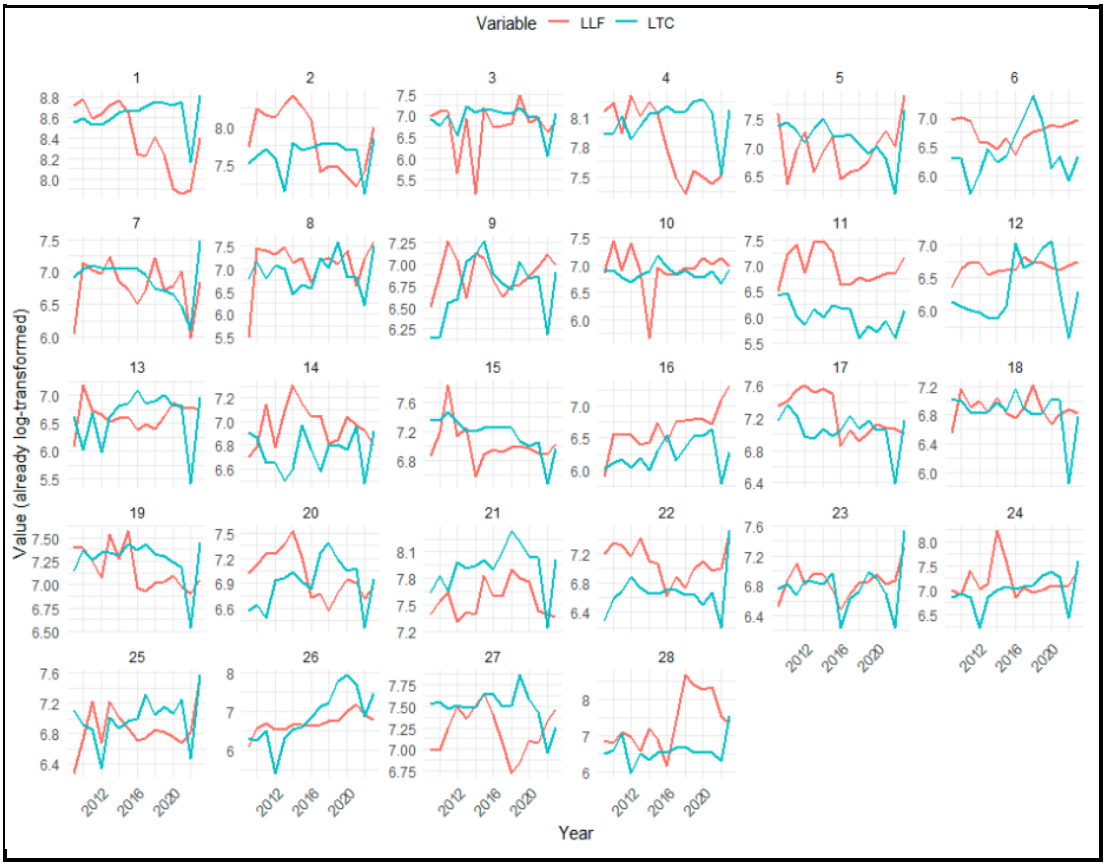

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج RStudio.

يوضح الشكل أعلاه تطور كل من التمويل الذاتي للتنمية المحلية (LLF) والتحصيل الضريبي (LTC) خلال فترة الدراسة عبر بلديات ولاية تبسة، ويلاحظ من خلال التمثيلات البيانية أن المتغيرين شهدا تذبذبات متفاوتة عبر الزمن، حيث عرفت بعض البلديات استقرارا نسبيا في القيم خلال فترات معينة، في حين سجلت بلديات أخرى تحركات ملحوظة سواء بالارتفاع أو الانخفاض، مما يعكس اختلاف الأوضاع المالية والقدرات المحلية من بلدية إلى أخرى.

المطلب الثالث: تحليل الارتباط بين متغيرات الدراسة

وذلك بهدف توضيح خصائص المتغيرات بالإضافة إلى تحليل الارتباط بين متغيرات الدراسة من أجل تقديم رؤية مبدئية حول طبيعة العلاقة بين المتغير المستقل والمتغير التابع محل الدراسة.

الفرع الأول: مصفوفة الارتباط

ويمكن توضيح نتائج مخرجات مصفوفة الارتباط من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-2): نتائج مصفوفة الارتباط

	LLF	LTC
LLF	1.0000	0.6062
LTC	0.6062	1.0000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه الذي يعرض نتائج تحليل مصفوفة الارتباط، وجود علاقة ارتباط موجبة وقوية ذات دلالة إحصائية بين المتغيرين محل الدراسة، مما يدل على أن ارتفاع مستوى التحصيل الضريبي يقترن بزيادة في التمويل الذاتي للتنمية المحلية ببلديات ولاية تبسة.

الفرع الثاني: شكل الانتشار

من أجل التعرف على طبيعة العلاقة بين المتغير المستقل (التحصيل الضريبي) والتمويل الذاتي للتنمية المحلية (المتغير التابع) تم الاعتماد على الرسومات البيانية من أجل التأكد من خطية العلاقة من عدمها.

وبالنظر إلى شكل الانتشار الذي يوضح علاقة المتغير المستقل مع التمويل الذاتي للتنمية المحلية يتضح أن نقاط البيانات تتوزع بطريقة تكشف عن اتجاه عام منتظم ومتصاعد، مما يشير إلى وجود علاقة خطية موجبة بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية، أي أن زيادة الإيرادات الجبائية تسهم في تحسين قدرة الجماعات المحلية على تمويل مشاريعها التنموية دون الاعتماد الكبير على التحويلات الخارجية، كما تعكس هذه النتيجة منطقية العلاقة الاقتصادية بين المتغيرين، إذ يعد التحصيل الضريبي أحد أهم مصادر التمويل الداخلي التي تمكن السلطات المحلية من تعزيز استقلالها المالي.

الشكل رقم (4-3): شكل الانتشار بين المتغيرين

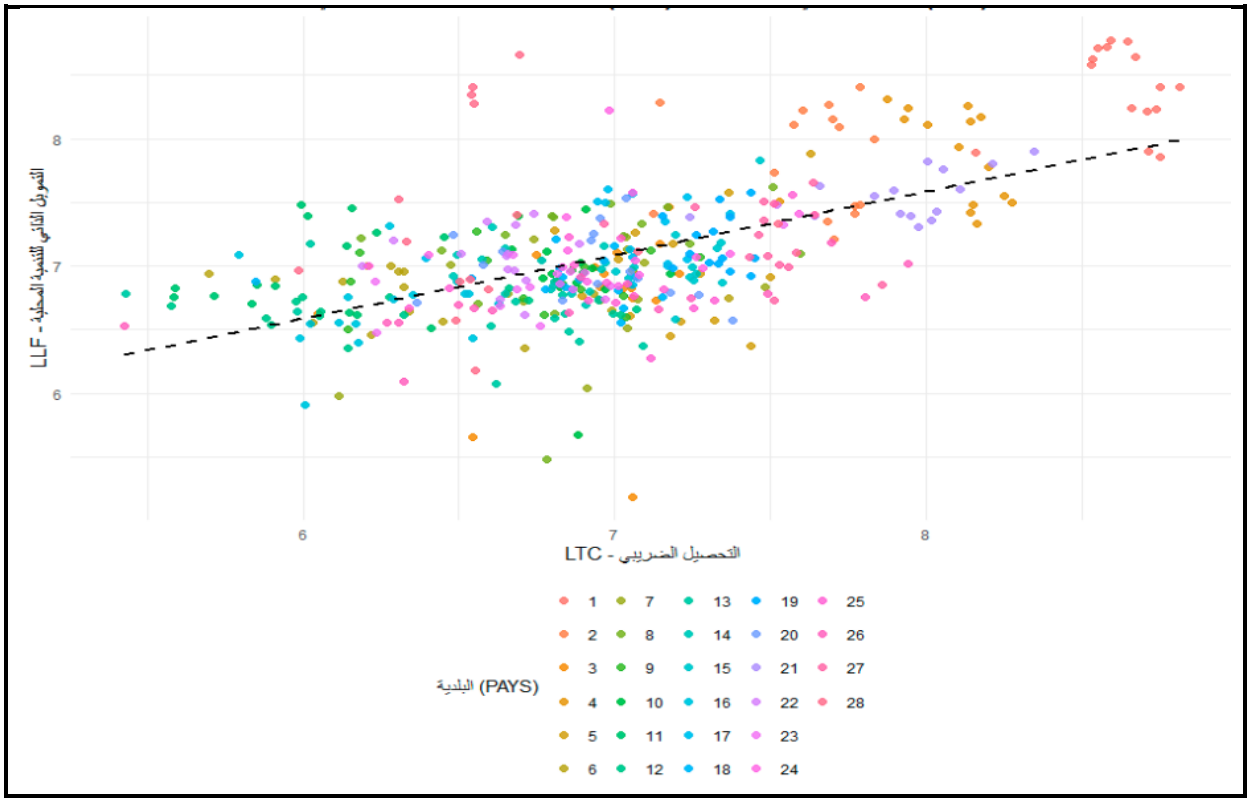

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج RStudio.

المبحث الثالث: تقدير نماذج الدراسة ومناقشة النتائج

يهدف هذا المبحث إلى عرض نتائج تقدير النماذج القياسية المستخدمة في الدراسة ومناقشتها وتحليلها في ضوء الإشكالية المطروحة.

المطلب الأول: التحليل الساكن لنموذج بيانات البانل

يتناول هذا المطلب تقدير النموذج الساكن لبيانات البانل من خلال دراسة العلاقة بين متغيرات الدراسة في شكلها الثابت، وذلك بهدف قياس أثر التحصيل الضريبي على تمويل التنمية المحلية دون إدخال البعد الزمني الديناميكي.

الفرع الأول: اختبار Hsiao للتجانس

بهدف اختبار مدى تجانس معاملات وثوابت النموذج تم الاعتماد على اختبار Hsiao للتجانس، ولإجراء هذا الاختبار تتم مقارنة القيمة المحسوبة لإحصائية F مع القيمة الجدولية في كل خطوة عند

مختلف درجات الحرية، فإذا كانت القيمة المحسوبة لإحصائية F أكبر من الجدولية ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة وفقا للفرضيات الآتية:

أولا: الخطوة الأولى: اختبار فرضية التجانس الكلي (تجانس الثوابت والمعاملات)، في هذه الخطوة يتم اختبار الفرضية الآتية:

$$H_0^1: a_i = a \; et \; \beta_i = \beta \;\; \forall \;\; i$$

حيث:

$$F^{\alpha}_{(N-1)(K+1);(\mathrm{N*T-N(K+1)})} = F^{0.05}_{54;364} \approx 1.37$$

ثانيا: الخطوة الثانية: اختبار فرضية تجانس المعاملات وذلك وفق الفرضية الآتية:

$$H_0^2: \; \beta_i = \beta \;\; \forall \;\; i$$

حيث:

$$F^{\alpha}_{[(\mathrm{N}-1)*K];(\mathrm{N*T-N(K+1)})} = F^{0.05}_{27;364} \approx 1.52$$

ثالثا: الخطوة الثالثة: اختبار فرضية تجانس الثوابت و يتم ذلك وفق الفرضية الآتية:

$$H_0^3: \; a_i = a \;\; \forall \;\; i$$

حيث:

$$F^{\alpha}_{(N-1);(\mathrm{N*(T-1)}-K)} = F^{0.05}_{27;391} \approx 1.51$$

ونتائج الاختبار موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (4-3): نتائج اختبار Hsiao للتجانس

الاختبار	القيمة المحسوبة	القيمة المجدولة	القيمة الاحتمالية	القرار
F_1	4.6881	1.37	0.001	رفض H_0^1
F_2	0.6616	1.52	0.902	قبول H_0^2
F_3	8.9230	1.51	0.001	رفض H_0^3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج RStudio.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن:

- القيمة المحسوبة لاختبار **F1** بلغت 4.6881 وهي أكبر من القيمة المجدولة 1.37، كما بلغت القيمة الاحتمالية 0.001 وهي أقل من مستوى معنوية 5%، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية التي تنص على التجانس الكلي، وعليه لابد من المرور إلى الخطوة الثانية لتحديد مصدر الاختلاف؛
- بلغت القيمة المحسوبة لاختبار F2 0.6616 وهي أقل من القيمة المجدولة 1.52، كما بلغت القيمة الاحتمالية 0.902 وهي أكبر من مستوى معنوية 5%، تقبل الفرضية الصفرية التي تنص على تجانس المعاملات، ويتم المرور إلى الخطوة الثالثة للتأكد من تجانس الثوابت من عدمه؛
- القيمة المحسوبة لاختبار F3 بلغت 8.9230 وهي أكبر من القيمة المجدولة 1.51، كما بلغت القيمة الاحتمالية 0.001 وهي أقل من مستوى معنوية 5%، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية التي تنص على تجانس الثوابت، وعليه يمكن القول أن هناك تجانس جزئي (تجانس المعلمات واختلاف الثوابت) وبالتالي النموذج المقدر هو نموذج ذو تأثيرات فردية ثابتة.

الفرع الثاني: تقدير نماذج البانل الساكنة

بالاستعانة ببرنامج STATA 17 وباستخدام الطريقة المناسبة للتقدير، تم تقدير النماذج الثلاث (PRM,FEM,REM) وكانت النتائج كالآتي:

الجدول رقم (4-4): نتائج تقدير نموذج الانحدار التجميعي PRM

(N =28) ,(T=15) (N*T=420) **المتغير التابع:** التمويل الذاتي للتنمية المحلية		**نموذج الانحدار التجميعي PRM**	
		المعلمة	**القيمة الاحتمالية**
C	β_0	3.5886	0.000
LTC	β_1	0.4997	0.000
F-statistic		242.87	0.000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17

يلاحظ من خلال الجدول رقم (4-4) أعلاه والذي يعرض نتائج تقدير نموذج الانحدار التجميعي، أن معلمة التحصيل الضريبي $(\beta_1 = 0.4997)$ موجبة ومعنوية إحصائيا عند مستوى معنوية (0.05)، ما يدل على وجود علاقة طردية بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي، أي أن زيادة التحصيل الضريبي تؤدي إلى التحسن في مستوى التمويل الذاتي للتنمية المحلية، كما أن معلمة الثابت

معنوية أيضا، مما يشير إلى أن هناك مستوى ثابت من التمويل الذاتي حتى في حالة غياب التحصيل الضريبي، أما القيمة الاحتمالية المرافقة لإحصائية (**F-statistic**) فهي أقل من 0.05 مما يؤكد المعنوية الكلية للنموذج المقدر.

الجدول رقم (4−5): نتائج تقدير نموذج التأثيرات الثابتة FEM

نموذج التأثيرات الثابتة FEM		(N =28) ,(T=15) (N*T=420)	
القيمة الاحتمالية	**المعلمة**	**المتغير التابع:** التمويل الذاتي للتنمية المحلية	
0.000	6.1859	β_0	**C**
0.016	0.1281	β_1	**LTC**
0.016	5.84	**F-statistic**	

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على مخرجات برنامج STATA 17

يوضح الجدول رقم (4−5) أن معلمة المتغير المستقل $(\beta_1 = 0.1281)$ موجبة ومعنوية عند مستوى معنوية 0.05 مما يشير إلى وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين التحصيل الضريبي المحلي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية وفق نموذج التأثيرات الثابتة (FEM)، كما أن معلمة الحد الثابت $(\beta_0 = 6.1859)$ معنوية إحصائيا، إضافة إلى ذلك فإن القيمة الاحتمالية المرافقة لإحصائية **F-statistic** أقل من 0.05 تؤكد معنوية النموذج ككل مما يعكس صلاحية النموذج إحصائيا.

الجدول رقم (4−6): نتائج تقدير نموذج التأثيرات العشوائية REM

نموذج التأثيرات العشوائية REM		(N =28) ,(T=15) (N*T=420)	
القيمة الاحتمالية	**المعلمة**	**المتغير التابع:** التمويل الذاتي للتنمية المحلية	
0.000	5.1022	β_0	**C**
0.000	0.2831	β_1	**LTC**
0.000	39.26	**F-statistic**	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17

يلاحظ من خلال الجدول رقم (4-6) أعلاه والذي يعرض نتائج تقدير نموذج التأثيرات العشوائية، أن معلمة التحصيل الضريبي $(\beta_1 = 0.2831)$ موجبة ومعنوية إحصائيا عند مستوى معنوية (0.05)، ما يدل على وجود علاقة طردية بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي، أي أن زيادة التحصيل الضريبي تؤدي إلى التحسن في مستوى التمويل الذاتي للتنمية المحلية، كما أن معلمة الثابت معنوية أيضا، أما القيمة الاحتمالية المرافقة لإحصائية (**F-statistic**) فهي أقل من 0.05 مما يؤكد المعنوية الكلية للنموذج المقدر.

من خلال نتائج تقدير النماذج الساكنة لبيانات السلاسل الزمنية المقطعية، يتضح أن النماذج الثلاث مقبولة من الناحية الإحصائية، وهذا راجع لكون القيم الاحتمالية الجزئية والكلية أقل من 0.05 للنماذج الثلاثة (نموذج الانحدار التجميعي، نموذج التأثيرات الثابتة، ونموذج التأثيرات العشوائية).

الفرع الثالث: المفاضلة بين النماذج المقدرة

وذلك بالاعتماد على اختبار فيشر المقيد (F)، اختبار مضاعف لاغرانج (LM) واختبار (Hausman)، ونتائج الاختبارات موضحة فيما يلي.

أولا: نتائج اختبار فيشر المقيد (F) للمفاضلة بين النماذج المقدرة: لإجراء هذا الاختبار تتم مقارنة القيمة الاحتمالية مع مستوى معنوية 5%، فإذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05 ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة وفقا للفرضيات الآتية:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{نموذج } \boldsymbol{PRM} \text{ هو الملائم} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{نموذج } \mathbf{FEM} \text{ هو الملائم} \end{cases}$$

الجدول رقم (4-7): نتائج اختبار (F) للمفاضلة

نوع الاختبار	إحصائية الاختبار	القيمة الاحتمالية
اختبار(F)	8.92	0.0000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

يلاحظ من خلال الجدول رقم (4-7) أعلاه أن إحصائية (F) بلغت 8.92، بينما القيمة الاحتمالية المرافقة لها فقد بلغت 0.0000 وهي أقل من 0.05 وبالتالي ترفض فرضية العدم وتقبل الفرضية البديلة القائلة أن نموذج التأثيرات الثابتة هو النموذج المناسب للدراسة.

ثانيا: نتائج اختبار مضاعف لاغرانج (LM) للمفاضلة بين النماذج المقدرة: لإجراء هذا الاختبار تتم مقارنة القيمة الاحتمالية مع مستوى معنوية 5%، فإذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05 ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة وفقا للفرضيات الآتية:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{نموذج } \boldsymbol{PRM} \text{ هو الملائم} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{نموذج } \boldsymbol{REM} \text{ هو الملائم} \end{cases}$$

الجدول رقم (4-8): نتائج اختبار مضاعف لاغرانج (LM) للمفاضلة

نوع الاختبار	إحصائية الاختبار	القيمة الاحتمالية
اختبار (LM)	189.38	0.0000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

تشير نتائج اختبار المفاضلة الموضحة في الجدول أعلاه أن إحصائية LM بلغت 189.38 أما القيمة الاحتمالية المرافقة لها فقد بلغت 0.0000 وهي أقل من 0.05، وبالتالي ترفض فرضية العدم وتقبل الفرضية البديلة القائلة أن نموذج التأثيرات العشوائية هو النموذج المناسب للدراسة.

ثانيا: نتائج اختبار (Hausman) للمفاضلة بين النماذج المقدرة: لإجراء هذا الاختبار تتم مقارنة القيمة الاحتمالية مع مستوى معنوية 5%، فإذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05 ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة وفقا للفرضيات الآتية:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{نموذج } \mathbf{REM} \text{ هو الملائم} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{نموذج } \mathbf{FEM} \text{ هو الملائم} \end{cases}$$

الجدول رقم (4-9): نتائج اختبار (Hausman) للمفاضلة

نوع الاختبار	إحصائية الاختبار	القيمة الاحتمالية
اختبار (Hausman)	31.22	0.0000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن القيمة الاحتمالية المرافقة لاختبار كاي تربيع بلغت 0.0000 وهي أقل من 0.05، وعليه ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على أن نموذج التأثيرات الثابتة هو الملائم للدراسة.

الفرع الرابع: اختبار صلاحية النموذج المقدر: لدراسة مدى صلاحية النموذج لابد من إجراء مجموعة من الاختبارات وذلك للتأكد من مدى خلوه من المشاكل القياسية، ويمكن تلخيص نتائج هذه الاختبارات في الجدول الموالي:

الجدول (4-10): نتائج اختبارات التشخيص

المشكل	الاختبار	إحصائية الاختبار	القيمة الاحتمالية
الارتباط المقطعي	Pesaran CD test	12.066	0.000
الارتباط الذاتي للأخطاء	Wooldridge test	2.981	0.095
عدم ثبات تباين البواقي	Breusch–Pagan test	784.56	0.000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن القيمة الاحتمالية المرافقة لاختبار Pesaran CD test للكشف عن مشكلة الارتباط المقطعي تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة أي أن النموذج يعاني من وجود مشكل الارتباط المقطعي.

من خلال مخرجات النتائج الموضحة في الجدول أعلاه، يلاحظ أن القيمة الاحتمالية المرافقة لاختبار Wooldridge test للكشف عن مشكلة الارتباط الذاتي بين الأخطاء تساوي 0.095 وهي أكبر من 0.05، وبالتالي ترفض الفرضية البديلة وتقبل فرضية العدم أي عدم وجود مشكل الارتباط الذاتي بين الأخطاء.

تشير نتائج اختبار Breusch–Pagan test للكشف عن مشكلة عدم ثبات تباين البواقي، أن القيمة الاحتمالية أقل من 0.05، وبالتالي ترفض الفرضية الصفرية وتقبل الفرضية البديلة أي أن النموذج يعاني من وجود مشكل عدم ثبات تباين البواقي.

ولمعالجة المشاكل القياسية يتم تقدير النموذج بطريقة **(Driscoll and Kraay)** كونها أكثر ملاءمة في ظل عدم ثبات تباين البواقي والارتباط المقطعي، حيث توفر أخطاء معيارية متينة تأخذ هذه الانتهاكات بعين الاعتبار (Hoechle, 2007, pp. 309-310) وعليه يظهر الجدول الموالي نتائج تقدير النموذج وفق طريقة **Driscoll and Kraay:**

الجدول (4-11): نتائج تقدير النموذج بطريقة **(Driscoll and Kraay)**

القيمة الاحتمالية	المعلمة	(N =28) ,(T=15) (N*T=420) **المتغير التابع:** التمويل الذاتي للتنمية المحلية	
0.000	6.1859	β_0	**C**
0.019	0.1281	β_1	**LTC**
0.019	7.01	**F-statistic**	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17

الفرع الخامس: تقييم نموذج التأثيرات الثابتة

انطلاقا من النتائج الموضحة في الملحق (4-5) أي **نتائج** تقدير النموذج بطريقة **(Driscoll and Kraay)**، يتضح ما يلي:

- صلاحية النموذج المقدر من الناحية الجزئية وهذا راجع لمعنوية المعالم المقدرة؛
- أظهرت النتائج أن النموذج معنوي من الناحية الكلية كون القيمة الاحتمالية المرافقة لاختبار (F) تقل عن 0.05؛
- كلما تغير لوغاريتم التحصيل الضريبي بنسبة 1% زاد لوغاريتم التمويل الذاتي للتنمية المحلية بنسبة 0.1281%، وبالتالي هناك تأثير إيجابي للتحصيل الضريبي على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في البلديات المدروسة، ويعكس هذا الارتباط الدور المحوري للإيرادات الجبائية المحلية في تعزيز الاستقلال المالي للجماعات المحلية وتمكينها من تحسين كفاءة تخصيص الموارد وتنمية قدراتها التمويلية، بما يسهم في رفع قدرتها على تمويل المشاريع التنموية وتحقيق مستويات أعلى من اللامركزية المالية.

الفرع السادس: التأثيرات الفردية الثابتة في بلديات ولاية تبسة

توضح البيانات الواردة في الجداول الموالية القيم المقدرة للتأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية لمجموعة من بلديات ولاية تبسة، حيث يلاحظ أن بعض البلديات مثل تبسة، الشريعة، وبئر العاتر تسجل قيما موجبة مرتفعة في كل من النموذجين، في المقابل تظهر بلديات مثل سطح قنتيس، بولحاف الدير، والعوينات قيما سالبة، وبالتالي يمكن القول إن الاختلاف في مستويات التمويل الذاتي بين البلديات يعود بدرجة معتبرة إلى تباين في الخصائص المحلية غير الملاحظة، مثل محدودية النشاط الاقتصادي بها وما يترتب عليه من ضعف في التحصيل الضريبي، وهو ما ينعكس على قدرة البلديات في تعبئة مواردها الجبائية وتمويل التنمية المحلية.

الجدول رقم (4-12): التأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية الموجبة في بلديات ولاية تبسة

البلديات	الآثار الفردية الثابتة	الآثار الفردية العشوائية
تبسة	1.108579	0.728627
الشريعة	0.678400	0.493895
بئر العاتر	0.640985	0.403921
نقرين	0.035949	0.041085
بجن	0.010922	0.138210
مرسط	0.149405	0.117889
العوينات	0.045854	0.001689
ونزة	0.357095	0.180696
عين الزرقاء	0.052825	0.086730
الكويف	0.097867	0.084170
الماء الأبيض	0.074899	/
الحويجبات	0.341133	0.343015

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

الجدول رقم (4-13): التأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية السالبة في بلديات ولاية تبسة

البلديات	الآثار الفردية الثابتة	الآثار الفردية العشوائية
الثليجان	-0.331318	-0.275486
صفصاف الوسرى	-0.139122	-0.138835
العقلة المالحة	-0.258550	-0.142648
أم علي	-0.283891	-0.229532
فركان	-0.157753	-0.101022
العقلة	-0.137175	-0.099657
المزرعة	-0.338463	-0.198391
سطر قنتيس	-0.406813	-0.298832
بئر مقدم	-0.087278	-0.042263
الحمامات	-0.080014	-0.091208
قريقر	-0.332549	-0.184080
بئر الذهب	-0.182382	-0.136473
بوخضرة	-0.068083	-0.047441
المريج	-0.204388	-0.146613
بكارية	-0.218318	-0.187159
بولحاف الدير	-0.367816	-0.297588
الماء الأبيض	/	-0.002697

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

المطلب الثاني: التحليل الديناميكي لنموذج بيانات البانل

يهدف هذا المطلب إلى تحليل نموذج بيانات البانل في صيغته الديناميكية، وذلك من خلال إدخال التأثيرات الزمنية ضمن العلاقة بين متغيرات الدراسة، بما يتيح قياس الأثر المتغير للتحصيل الضريبي على التنمية المحلية عبر الزمن.

الفرع الأول: دراسة استقرارية متغيرات الدراسة

تأتي خطوة اختباراإستقرارية السلاسل الزمنية بهدف معرفة رتبة تكامل هذه السلاسل، وذلك بهدف تحديد النموذج القياسي الملائم لقياس العلاقة بين متغيرات الدراسة، وهذا بالاعتماد على بعض الاختبارات التي من شانها الكشف عن الاستقرارية من عدمها، ومن أجل ذلك تم على اختبارات **(Hadri LM test,Harris-Tzavalis, Im–Pesaran–Shin, ADF-Fisher type)**، ولإجراء هذه الاختبارات تقارن القيمة الاحتمالية (Prob) مع مستوى معنوية 5%، فاذا كانت القيمة الاحتمالية تقل عن 0.05 يتم رفض فرضية العدم وقبول الفرضية البديلة التي تنص على استقرارية السلسلة وفقا للفرضيات الآتية:

الجدول رقم (4-14): ملخص فرضيات اختبارات الاستقرارية

الاختبار	الفرضيات
Hadri LM test	H_0: جميع المقاطع مستقرة (السلسلة مستقرة). H_1: بعض المقاطع تحتوي على جدر وحدوي (السلسلة غير مستقرة).
Harris-Tzavalis, Im–Pesaran–Shin, ADF-Fisher type	H_0: جميع المقاطع تحتوي على جدر وحدوي (السلسلة غير مستقرة). H_1: بعض المقاطع على الأقل مستقرة (السلسلة مستقرة).

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

ويمكن تلخيص نتائج هذه الإختبارات في الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-15): نتائج إختبارات الإستقرارية

LTC	LLF	المتغيرات / الإختبار
3.9996 (0.0000)	3.8182 (0.0001)	**Hadri LM test**
0.0315 (0.0000)	0.0987 (0.0000)	**Harris-Tzavalis**
-3.4120	-3.1085	**Im–Pesaran–Shin**

	(0.0000)	(0.0000)
ADF-Fisher type	187.1303 (0.0000)	187.8343 (0.0000)

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

تظهر نتائج اختبارات الاستقرارية الموضحة في الجدول أعلاه أن المتغيرين محل الدراسة (لوغاريتم التمويل الذاتي للتنمية المحلية ولوغاريتم التحصيل الضريبي) يستقران عند المستوى حسب أغلبية الاختبارات، وهذا راجع لكون القيم الاحتمالية المرافقة لأغلبية اختبارات الاستقرارية (**Harris-Tzavalis, Im–Pesaran–Shin, ADF-Fisher type**) أقل من مستوى معنوية 5% مما يدل على رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة التي تنص على استقرارية المتغيرين محل الدراسة، وعليه يمكن القول أن السلاسل الزمنية للمتغيرين متكاملة عند المستوى I(0).

لنمذجة العلاقة بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية، يمكن الاعتماد على نموذج (PANEL ARDL)، في ظل توفر الافتراض الأساسي لهذا النموذج وهو استقرار المتغيرات التابعة والمستقلة إما عند مستواها الأصلي أو بعد أخذ الفروق الأولى، ويمكن التعبير عن الشكل العام للنموذج رياضيا على النحو الآتي:

$$\Delta LLF_{i,t} = \beta_0 + \beta_1 LLF_{i,t-1} + \beta_2 LTC_{i,t-1} + \sum_{j=1}^{m} \alpha_{0j} \Delta LLF_{i,t-j} + \sum_{j=0}^{n} \alpha_{1j} \Delta LTC_{i,t-j} + \varepsilon_{i,t}$$

حيث أن:

$\boldsymbol{\varepsilon_t}$: حد الخطأ العشوائي؛

$\boldsymbol{\beta_0, \beta_1, \beta_2}$: تمثل معلمات العلاقة في الأجل الطويل؛

$\boldsymbol{\alpha_0, \alpha_1}$: تمثل معلمات العلاقة في الأجل القصير؛

$\boldsymbol{m}$: تمثل فترة إبطاء المتغير التابع التمويل الذاتي للتنمية المحلية؛

$\boldsymbol{n}$: تمثل فترة إبطاء المتغير المستقل التحصيل الضريبي؛

$\boldsymbol{i}$: يشير إلى البلدية؛

t : يشير إلى السنة.

الفرع الثالث: تقدير النموذج

تم التأكد في الخطوة السابقة من أن السلاسل الزمنية للمتغيرين متكاملة عند المستوى I(0)، وعليه سيتم في هذه الخطوة تقدير نموذج العلاقة بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية باستخدام نموذج Panel Ardl، وذلك بالاعتماد على طريقة مقدرات وسط المجموعة MG وطريقة مقدرات متوسط المجموعة المدمجة PMG والنتائج معروضة في الجدول الآتي:

الجدول رقم (4-16): نتائج تقدير نموذج Panel Ardl

التقدير		PMG		MG	
		المعلمات	القيمة الاحتمالية	المعلمات	القيمة الاحتمالية
الأجل الطويل	LTC	0.1546	0.0065	-0.3239	0.3061
	C	5.8480	0.0000	9.9063	0.0001
الأجل القصير	ec	-0.5189	0.0000	-0.7515	0.0000
	DLTC	0.0659	0.0793	0.1299	0.1219

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 13.

تشير النتائج الموضحة في الجدول (4-16) أن مرونات الأجل الطويل وفق طريقة PMG معنوية عند مستوى معنوية 5%، وأن حد تصحيح الخطأ في النموذج سالب ومعنوي إحصائيا عند مستوى معنوية 5% وهو ما يعتبر مؤشرا على قوة العلاقة طويلة الأجل ومصداقيتها، أما فيما يخص المعامل (0.5189-) فهو يعطي فكرة عن معدل استجابة المتغيرات لسرعة التعديل لحالة التوازن، وهذا يعني أن نسبة 51.89% من أخطاء الأجل القصير يتم تصحيحها في وحدة الزمن وهي سنة، وعلى هذا فإن العودة للتوازن عند حدوث اختلال عن العلاقة طويلة الأجل تستغرق حوالي سنتين، بالإضافة إلى عدم معنوية متغير لوغاريتم التحصيل الضريبي في الفترة السابقة عند مستوى معنوية 5% في الأجل القصير، كما تشير النتائج إلى أن معلمة الحد الثابت في الأجل الطويل وفق طريقة MG معنوية عند مستوى معنوية 5%، بالإضافة إلى عدم معنوية متغير لوغاريتم التحصيل الضريبي في الفترة السابقة عند مستوى معنوية 5% في الأجلين الطويل والقصير.

الفرع الرابع: اختبارات المفاضلة

للمفاضلة بين طريقة مقدرات وسط المجموعة MG وطريقة مقدرات متوسط المجموعة المدمجة PMG يتم استعمال اختبار (**Hausman**)، وذلك بناء على الفرضيات الموالية:

$$\begin{cases} \boldsymbol{H_0}: \text{هو الملائم } \mathbf{PMG} \\ \boldsymbol{H_1}: \text{هو الملائم } \mathbf{MG} \end{cases}$$

الجدول رقم (4-17): نتائج إختبار (Hausman)

إختبار(Hausman)	إحصائية الاختبار	القيمة الاحتمالية
	3.6275	0.1630

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 13.

توضح نتائج اختبار**(Hausman)** أن القيمة الاحتمالية المرافقة لإحصائية الإختبار تفوق 0.05 وبالتالي ترفض الفرضية البديلة وتقبل فرضية العدم التي تنص على أن التقدير وفق طريقة PMG هو الملائم لنموذج الدراسة.

المطلب الثالث: مناقشة النتائج

أسفرت الدراسة عن العديد من النتائج التي توضح تأثير التحصيل الضريبي في التمويل الذاتي للتنمية المحلية، وفيما يلي سيتم عرض أهم النتائج مع مناقشتها:

- أظهر التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة وجود علاقة ارتباط موجبة وقوية بين المتغيرين محل الدراسة (متغير لوغاريتم التحصيل الضريبي ومتغير لوغاريتم التمويل الذاتي للتنمية المحلية)، بالإضافة إلى خطية العلاقة بينهما؛
- أظهرت نتائج اختبار Hsiao للتجانس أن هناك تجانس جزئي (تجانس المعلمات واختلاف الثوابت) وبالتالي فإن النموذج المقدر هو نموذج ذو تأثيرات فردية ثابتة؛

- أظهرت نتائج التحليل الساكن واختبارات المفاضلة أن نموذج التأثيرات الثابتة هو الملائم للدراسة، حيث تبين من خلاله أن هناك تأثير إيجابي للتحصيل الضريبي على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في البلديات المدروسة، فضلا عن صلاحية النموذج من الناحيتين الجزئية والكلية؛
- أظهرت القيم المقدرة للتأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية لمجموعة بلديات ولاية تبسة الفوارق المحلية في أداء التمويل الذاتي، وبالتالي يمكن القول أن الاختلاف في مستويات التمويل الذاتي بين البلديات يعود بدرجة معتبرة إلى اختلاف قدرات البلديات في تعبئة مواردها الجبائية؛
- تبين من خلال التحليل الديناميكي أن المتغيرين محل الدراسة (التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية) يستقران عند المستوى I(0) مما يتيح استخدام نموذج Panel Ardl،
- أوضحت اختبارات المفاضلة أن مقدرات متوسط المجموعة المدمجة PMG هي المناسبة، كما تبين من خلالها أن التحصيل الضريبي له تأثير في الأجل الطويل على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في البلديات قيد الدراسة، وأن حد تصحيح الخطأ البالغ 51.89% سالب ومعنوي عند مستوى معنوية 5%.

خلاصة الفصل

تظهر نتائج هذا الفصل أن الدراسة القياسية لمتغيرات البحث في بلديات ولاية تبسة بينت علاقة إيجابية واضحة بين التحصيل الضريبي المحلي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية، حيث أظهرت التحليلات الوصفية تذبذب مستويات التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي عبر البلديات والفترات الزمنية، مع وجود ارتباط موجب وقوي وخطي بين المتغيرين، كما أظهرت تقديرات نماذج بيانات البانل الساكنة أن نموذج التأثيرات الثابتة هو الأنسب، حيث بين أن زيادة التحصيل الضريبي ترفع التمويل الذاتي للبلديات بنسبة ملموسة، مع اختلافات واضحة في الأداء المالي بين البلديات نتيجة تفاوت قدراتها على تعبئة الموارد المحلية، بالإضافة إلى ذلك كشف التحليل الديناميكي باستخدام نموذج **Panel ARDL** عن وجود علاقة طويلة الأجل بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي، مع قدرة النموذج على تصحيح اختلالات التوازن بسرعة تصل إلى حوالي سنتين، مما يؤكد الدور المحوري للإيرادات الجبائية المحلية في تعزيز الاستقلال المالي للبلديات وتمكينها من تمويل مشاريع التنمية المحلية.

الخاتمة

الخاتمة:

في ضوء ما تم عرضه في هذه الدراسة حول التحليل الكمي لأثر التحصيل الضريبي في تمويل التنمية المحلية بولاية تبسة، يتضح أن العلاقة بين الإيرادات الضريبية والتنمية المحلية متعددة الأبعاد، وتشمل أبعادا مالية، واجتماعية، واقتصادية، فقد أظهرت الدراسة أن التحصيل الضريبي ليس مجرد أداة لجمع الأموال، بل يمثل رافدا رئيسيا لتمكين البلديات من تنفيذ برامجها التنموية وتحقيق مستوى معيشي أفضل للسكان، بعيدا عن الاعتماد الكلي على التحويلات المركزية، وخلال هذه الدراسة تم اختبار مجموعة من الفرضيات، والخروج بجملة من النتائج والاقتراحات، يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. اختبار فرضيات الدراسة:

يمكن توضيح نتائج اختبار الفرضيات الموضوعة بداية بالفرضيات الفرعية للوصول إلى الفرضية الرئيسية، وذلك على النحو الآتي:

- أظهرت القيم المقدرة للتأثيرات الفردية الثابتة والعشوائية لمجموعة بلديات ولاية تبسة الفوارق المحلية في أداء التمويل الذاتي، بما يعكس اختلاف خصائصها وأوضاعها المالية، وبالتالي يمكن القول أن الاختلاف في مستويات التمويل الذاتي بين البلديات يعود بدرجة معتبرة إلى اختلاف قدرات البلديات في تعبئة مواردها الجبائية، إلى جانب عوامل أخرى مرتبطة بمستويات النشاط الاقتصادي والموارد المحلية المتاحة، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الفرعية الأولى التي تنص على اختلاف مستويات التمويل الذاتي بين بلديات ولاية تبسة بشكل يعكس تباين قدراتها في التحصيل الضريبي"؛
- أوضحت مصفوفة الارتباط وجود علاقة ارتباط طردية قوية وذات دلالة إحصائية بين المتغيرات المدروسة، كما بين شكل الانتشار للعلاقة بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية وجود علاقة خطية بينهما وهذا ما يثبت صحة الفرضية الفرعية الثانية التي تنص على وجود علاقة خطية طردية وقوية بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي ببلديات ولاية تبسة؛
- انطلاقا من نتائج التحليل الديناميكي يتضح أن التحصيل الضريبي لا يؤثر على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في كل البلديات في الأجل القصير، وهذا ما يشير إلى عدم صحة الفرضية الفرعية الثالثة القائلة أن التحصيل الضريبي له تأثير إيجابي في التمويل الذاتي للتنمية المحلية في بلديات ولاية تبسة في الأجل القصير؛

- انطلاقا من النتائج الموضحة في الجدول رقم (4-16) أي نتائج تقدير نموذج Panel Ardl، يتضح أن التحصيل الضريبي يؤثر إيجابيا على التمويل الذاتي للتنمية المحلية في كل البلديات في الأجل الطويل وهذا ما يشير إلى صحة الفرضية الفرعية الرابعة القائلة توجد علاقة طويلة الأجل بين التحصيل الضريبي والتمويل الذاتي للتنمية المحلية في بلديات ولاية تبسة.
- صحة الفرضية الفرضية الرئيسية التي تنص على أن التحصيل الضريبي يؤثر بشكل إيجابي على تمويل التنمية المحلية ببلديات ولاية تبسة خلال الفترة (2009-2023)، مع وجود فروق فردية بين البلديات في مستويات التمويل الذاتي، فمن خلال نتائج التحليل الساكن والديناميكي، إضافة إلى نتائج تحليل الارتباط تقدير نموذج Panel ARDL، تبين وجود أثر إيجابي للتحصيل الضريبي على التمويل الذاتي للتنمية المحلية، مع تسجيل تفاوت واضح بين البلديات محل الدراسة في مستويات التمويل الذاتي، حيث تسجل بلديات مثل تبسة، الشريعة وبئر العاتر قيما موجبة مرتفعة، ما يعكس قدرتها على تعبئة الموارد الضريبية وارتفاع مردودية التحصيل الضريبي لديها، وبالتالي مساهمتها بشكل أكبر في تمويل التنمية المحلية، في المقابل تسجل بلديات أخرى مثل سطح قنتيس، بولحاف الدير والعوينات قيما سالبة، وهو ما يدل على تباين قدرتها على تعبئة الموارد المحلية نتيجة اختلاف مستويات النشاط الاقتصادي، الأمر الذي ينعكس سلبا على حجم التمويل الذاتي الموجه للتنمية، كما أظهرت النتائج أن هذا الأثر يكون محدودا في الأجل القصير، بينما يتعزز ويصبح أكثر دلالة في الأجل الطويل.

2. نتائج الدراسة:

من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج ، يمكن سردها فيما يلي:

- أبرزت الدراسة النظرية أن النظام الضريبي الجزائري رغم ما يتمتع به من إمكانيات وإيرادات، يواجه عدة تحديات تتعلق بتعقيد التشريعات، ضعف الرقمنة، وعدم التوازن في توزيع الأعباء بين الدولة والجماعات المحلية، وهو ما ينعكس مباشرة على فعالية التحصيل الضريبي المحلي وقدرة البلديات على تمويل مشاريعها؛
- أظهرت الدراسة التحليلية أن إمكانيات ولاية تبسة الإقتصادية والطبيعية والإدارية توفر قاعدة قوية لدعم التنمية المحلية، غير أن محدودية الموارد المالية لبعض البلديات وضعف القدرة على تعبئة الإيرادات الذاتية لا يزال يشكل عقبة أمام تحقيق التنمية المحلية؛

- من خلال تحليل هيكل الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة بلديات ولاية تبسة ووضعية مشاريع ميزانيات بلديات يمكن القول أن إيرادات البلديات من الجباية المحلية تتركز أساسا في عدد محدود من الضرائب ذات المردودية العالية (خصوصا الرسم على النشاط المهني)، فالبلديات ذات النشاط الاقتصادي تستفيد عادة من مداخيل جبائية معتبرة، في حين تعاني البلديات ذات الأنشطة الاقتصادية الضعيفة مثل بلدية المزرعة، بلدية فركان وبلدية بئر مقدم من محدودية الموارد الجبائية، بينما تبقى باقي الضرائب ضعيفة المردود أو غير منتظمة، وهو ما يجعل الجباية المحلية شديدة الارتباط بالحركية الاقتصادية المحلية وتذبذباتها، وهذا ما يدل على وجود تفاوت كبير بين البلديات في مستوى التحصيل نتيجة اختلاف حجم النشاط الاقتصادي؛
- ولاية تبسة رغم ما تمتلكه من موارد طبيعية هائلة وإمكانيات كبيرة للقطاع الفلاحي، إلا أن استغلال هذه الإمكانيات يظل محدودا نتيجة عوامل متعددة، من أبرزها تحويل جزء كبير من التمويلات المخصصة للتنمية إلى قطاع الموارد المائية وقطاع الأشغال العمومية مما يقلل من الاستثمارات الموجهة للزراعة، كما تؤثر العوامل المناخية غير الملائمة على إنتاجية المحاصيل بما في ذلك مخاطر الجفاف والتصحر وانجراف التربة، إضافة إلى ذلك يتركز الإنتاج الفلاحي في الولاية على زراعة الحبوب والبطاطا، الأمر الذي يحد من قدرة القطاع على تحقيق الاكتفاء الذاتي وتنويع الإنتاج مما يجعل الولاية مضطرة لاستيراد معظم المنتجات الاستهلاكية من خارجها؛
- التنمية المحلية بولاية تبسة تبقى رهينة بالبرامج الوطنية والمركزية بالدرجة الأولى، في حين يظل دور الموارد الذاتية محدودا؛
- من الناحية القياسية، أكدت النتائج وجود علاقة إيجابية بين التحصيل الضريبي المحلي والتمويل الذاتي للبلديات، مع تذبذب الأداء المالي بين البلديات نتيجة اختلاف قدراتها على تعبئة الموارد المحلية، وقد أظهرت النماذج القياسية المستخدمة، بما في ذلك نماذج بيانات البانل الساكن والتحليل الديناميكي، أن التحصيل الضريبي يسهم بشكل ملموس في زيادة التمويل الذاتي للبلديات، بما يؤكد أهمية الإيرادات الجبائية المحلية في دعم الموارد المالية المتاحة للجماعات المحلية وتعزيز قدرتها على تمويل المشاريع التنموية.

3. الاقتراحات:

على ضوء النتائج السابقة، يمكن يمكن تقديم جملة من الاقتراحات:

- تطوير النظام الضريبي المحلي وتحسين آليات التحصيل من خلال مراجعة التشريعات الجبائية بما يسمح بتبسيط الإجراءات وتقليل التعقيد الإداري، مع اعتماد أدوات رقابية رقمية حديثة تسمح بمتابعة المكلفين وتعزز التنسيق بين المصالح الجبائية والجماعات المحلية، بما يساهم في رفع فعالية التحصيل والحد من التهرب الضريبي؛
- تحسين الكفاءة الإدارية والمالية للجماعات المحلية عبر إعادة تنظيم الهياكل الإدارية المكلفة بالمالية والجباية، وتكوين الإطارات المحلية في مجالات التسيير المالي الحديث، وإدخال أساليب الرقابة الداخلية والتقييم الدوري للأداء المالي، بما يضمن ترشيد النفقات وتحسين توجيه الموارد نحو المشاريع ذات الأولوية التنموية؛
- إعادة توجيه الدعم العمومي وفق معايير موضوعية وشفافة تأخذ بعين الاعتبار مستوى النشاط الاقتصادي المحلي، وحجم الإيرادات الذاتية لكل بلدية، إضافة إلى المؤشرات الاجتماعية والتنموية، وذلك بهدف تحقيق عدالة في توزيع الموارد العمومية، وتقليص الفوارق بين البلديات، ودعم البلديات ذات الإمكانيات الضعيفة لتمكينها من تحسين خدماتها العمومية وتقليص الفجوة بينها وبين البلديات الأخرى.

4. آفاق الدراسة:

في ضوء ما سبق، يمكن القول إن هذه الدراسة تقدم إسهاما نظريا وعمليا في فهم العلاقة بين التحصيل الضريبي والتنمية المحلية، وتبرز أهمية الاستثمار في تطوير الموارد المالية للجماعات المحلية كرافد رئيسي لتحقيق التنمية المحلية، وتفتح هذه النتائج آفاقا واسعة للبحوث المستقبلية حول:

- دراسة أثر الرقمنة الجبائية على فعالية التحصيل المحلي؛
- بحث أثر السياسات العمومية المركزية على الاستقلال المالي للجماعات المحلية؛
- دراسة تأثير السياسات الضريبية على التنمية المحلية في مختلف الولايات الجزائرية، بما يسهم في بناء نموذج تنموي متوازن ومستدام يحقق الاستقلال المالي للبلديات ويرتقي بمستوى معيشة المواطنين.

قائمة

المراجع

قائمة المراجع

I. المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب

1. إبراهيم محمد خريس. (2014). الضرائب في النظام المالي الإسلامي (دراسة مقارنة). الأردن: دار الأيام للنشر والتوزيع.
2. أبو منصف. (بلا تاريخ). مدخل للتنظيم الإداري والمالية العامة. الجزائر: دار المحمدية العامة.
3. أحمد عبد اللطيف رشاد. (2011). التنمية المحلية (الإصدار الأول). الإسكندرية، مصر: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.
4. أحمد محمد عادل. (2022). اقتصاديات المالية العامة للدولة. مصر: دار التعليم الجامعي.
5. أحمد مصطفى خاطر، و عبد الفتاح محمد محمد. (2010). الاتجاهات المعاصرة في تنمية المجتمعات المحلية. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.
6. جهاد سعيد خصاونة. (2010). علم المالية العامة والتشريع الضريبي بين النظرية والتطبيق العملي (الإصدار الأول). عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
7. حميد بوزيدة. (2010). جباية المؤسسات (الإصدار الثالث). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
8. خديجة الأعسر. (2016). اقتصاديات المالية العامة . مصر: دار الكتب المصرية.
9. دامودار جيجاراتي. (2015). الاقتصاد القياسي. المملكة العربية السعودية: دار المريخ للنشر.
10. زهير أحمد قدورة. (2012). علم المالية العامة والتشريع الضريبي وتطبيقاته في المملكة الأردنية الهاشمية (الإصدار الأول). عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
11. سعد طه علام. (2006). التنمية والمجتمع (الإصدار الأول). مصر: مكتبة مدبولي.
12. سعود جايد العامري، و عقيل حميد الحلو. (2020). مدخل معاصر في علم المالية العامة (الإصدار الأول). عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.
13. سوزي عدلي ناشد. (2006). المالية العامة النفقات العامة – الإيرادات العامة – الميزانية العامة (الإصدار الأول). لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية.
14. شهاب مجدي. (2004). أصول الاقتصاد العام المالية العامة. مصر: دار الجامعة الجديدة.
15. صالح حميداتو ، و سارة ميسي. (2022). التسيير الجبائي للمؤسسات الاقتصادية. الجزائر: النشر الجامعي الجديد.
16. طارق الحاج. (2009). المالية العامة (الإصدار الأول). عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع.
17. طاهر الجنابي. (بلا تاريخ). المالية العامة والتشريع الضريبي. العراق: دار الكتب للطباعة والنشر.
18. عادل فليح العلي. (2007). المالية العامة والتشريع المالي الضريبي (الإصدار الأول). عمان: دار الحامد.

19. عادل فليح العلي. (2011). المالية العامة والقانون المالي والضريبي (الإصدار الثاني). عمان: إثراء للنشر والتوزيع.

20. عبد الحميد عبد المطلب. (2001). التمويل المحلي والتنمية المحلية. الإسكندرية: الدار الجامعية.

21. عبد الله خبابة. (2016). الاقتصاد المالي بين النظرية والتطبيق. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر.

22. عبد المجيد قدي. (2022). الموازنة العامة للدولة والسياسات الاقتصادية مناهج، تجديد واتجاهات معاصرة. الجزائر: النشر الجامعي الجديد.

23. عبد الناصر نور، نائل حسن عدس، و عليان الشريف. (2008). الضرائب ومحاسبتها (الإصدار الثاني). الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع.

24. عدلي البابلي. (2009). المالية العامة والنظم الضريبية تقدير وتحليل الموازنة العامة في الشريعة والقانون. القاهرة: دار الكتاب الحديث.

25. عزت عبد الحميد البرعى. (2005). مبادئ الاقتصاد المالي (المالية العامة) النفقات العامة – الإيرادات العامة – القروض العامة – الموازنة العامة. مصر: الولاء للطبع والتوزيع.

26. عزت قناوي. (2006). أساسيات في: المالية العامة. مصر: دار العلم للنشر والتوزيع.

27. علي حاتم القريشي. (2017). اقتصاديات التنمية (الإصدار الأول). بغداد: دار الكتب والوثائق.

28. علي زغود. (2011). المالية العامة (الإصدار الرابع). الجزائر: ديوان المطبوعات الجزائرية.

29. علي محمد خليل، و سليمان أحمد اللوزي. (2000). المالية العامة. عمان: دار زهران للنشر والتوزيع.

30. عيسى سماعين. (2023). جباية ومحاسبة المؤسسة تقنيات جبائية ومحاسبية. الجزائر: منشورات الصفحات الزرقاء العالمية.

31. غازي حسين عناية. (2003). أصول الإيرادات المالية العامة في الفكر المالي الإسلامي. مصر: مؤسسة شباب الجامعة.

32. مجيد ملوك السامرائي. (2016). الجغرافية وأفاق التنمية المستدامة. الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

33. محمد الصالح فروم. (2021). جباية المؤسسة دروس مفصلة ومدعمة بأمثلة وتمارين محلولة (الإصدار الأول). الجزائر: منشورات ألفا للوثائق.

34. محمد الصغير بعلي، و يسري أبو العلا. (2003). المالية العامة النفقات العامة الإيرادات العامة الميزانية العامة. الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع.

35. محمد خير العكام. (2018). المالية العامة 1. الجمهورية العربية السورية: الجامعة الافتراضية السورية.

36. محمد سعيد فرهود. (1982). علم المالية العامة (مع دراسات تطبيقية من المملكة العربية السعودية). المملكة العربية السعودية: معهد الإدارة العامة.

37. محمد طاقة، و هدى العزاوي. (2010). اقتصاديات المالية العامة (الإصدار الثاني). الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع.

38. محمد عباس محرزي. (2003). اقتصاديات الجباية والضرائب (الإصدار الثالث). الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع.

39. محمد عباس محرزي. (2010). اقتصاديات المالية العامة النفقات العامة الإيرادات العامة الميزانية العامة للدولة (الإصدار الرابع). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

40. محمد نبيل جامع. (2019). علم المجتمع الريفي وتطبيقاته التنموية. مصر: جامعة الإسكندرية.

41. مراد ناصر. (2016). فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق (الإصدار الثاني). الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

42. المرسي السيد حجازي. (1998). النظم الضريبية. الإسكندرية: الدار الجامعية.

43. منى جميل سلام، و مصطفى علي محمد. (2014). التنمية المستدامة للمجتمعات المحلية (الإصدار الأول). الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث.

44. ناجي الشهاوي. (2015). الإعلام وتنمية المجتمع المحلي. مصر: دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع.

45. نائل عبد الحافظ العوامة. (2010). إدارة التنمية الأسس– النظريات–التطبيقات العملية (الإصدار الأول). عمان: دار زهران للنشر والتوزيع.

46. يحي عبد الغني أبو الفتوح. (2014). الجوانب الاقتصادية والمالية في الميزانية العامة للدولة . المملكة العربية السعودية: معهد الإدارة العامة للطباعة والنشر

ثانيا: الرسائل الجامعية

47. إبتسام مقدم. (2019/2018). الديموقراطية التشاركية ودورها في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر –ولاية وهران دراسة حالة–. أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية . كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بن أحمد، وهران 2، الجزائر.

48. إبراهيم قارة. (2019/2018). أثر أنظمة سعر الصرف على استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر، دراسة نظرية ونمذجة قياسية باستخدام معطيات بانل. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، اقتصاد قياسي بنكي ومالي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

49. إبراهيم لحول. (2020/2019). أثر السياسة الجبائية على النمو الاقتصادي في الجزائر دراسة قياسية خلال الفترة (1990–2017). أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

50. الأخذاري بن صالح. (2016/2015). التنمية الريفية في الجزائر الواقع والآفاق دراسة ميدانية لبلدية الإدريسية بولاية الجلفة (2007–2012). مذكرة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحصص إدارة الجماعات المحلية. كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 03، الجزائر.

51.أسماء بللعما. (2018/2017). دور السياسة الضريبية في تحقيق التنويع الاقتصادي في الجزائر. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد دراية، وهران، الجزائر.

52.أسماء حاجي. (2019/2018). مساهمة الصناعة الغذائية في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولاية قالمة (2017/2009). أطروحة دكتوراه في التجاررة الدولية، تخصص تجارة دولية وتنمية مستدامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر.

53.أسماء عريبي. (2023/2022). تفعيل دول التمويل الأصغر في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر تجارب دول رائدة وسبل الاستفادة منها. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد ومالية محلية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعريريج، الجزائر.

54.إلياس بن قري. (2023/2022). آليات ترقية الجباية المحلية لتعزيز الاستقلالية المالية للجماعات المحلية في الجزائر. أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، تخصص محاسبة وجباية معمقة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر.

55.بسمة عولمي. (2004/2003). دور الجباية المحلية في تمويل التنمية المحلية في الجزائر دراسة حالة بلديات ولاية تبسة . مذكرة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص مالية. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر.

56.بلحول سردوك. (2019/2018). الحوكمة، الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي في الدول الناشئة. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص إستراتيجية التنمية والسياسات الاقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة مصطفى إسطنبولي، معسكر، الجزائر.

57.بومدين بكريتي. (2018/2017). السياسة الجبائية وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة (1970-2014) دراسة تحليلية وقياسية. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

58.بومدين مشتة. (2023/2022). الحوكمة المحلية كآلية لتحسين تسيير ميزانية الجماعات الإقليمية في الجزائر – دراسة حالة ولاية برج بوعريريج-. أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة الميزانية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر.

59.حسين زيار. (2019/2018). الحكامة في الجزائر وأثرها في التنمية المحلية. أطروحة دكتوراه في أنثروبولوجيا التنمية، تخصص ثقافة شعبية. كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

60.حكيمة صيفاوي. (2023). التمويل الأصغر كخيار استراتيجي لدفع عجلة التنمية المحلية في الجزائر –ولاية تبسة نموذجا-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل التنمية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر.

61.حمزة محجوبي. (10 سبتمبر, 2020). فعالية آليات تمويل التنمية المحلية بالجزائر –دراسة حالة ولاية الأغواط-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص دراسات في التنمية الإقليمية والمحلية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر.

62.خالد فتوح. (2010/2009). الاستثمار ودوره في التنمية المحلية دراسة حالة قطاع الري لولاية تيسمسيلت. مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

63.خديجة إسحاق. (2012/2011). دور الضرائب في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "حالة الجزائر". مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

64.خديجة ثابتي. (2012/2011). دراسة تحليلية حول الضريبة والقطاع الخاص "دراسة حالة ولاية تلمسان". مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

65.خنفري خيضر. (2011/2010). تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع وآفاق. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3.

66.خيضر خنفري، و صبرينة طكوش. (01 ديسمبر, 2016). المالية المحلية للجماعات الإقليمية في الجزائر بين الواقع والتطبيق. معارف، 11(21)، الصفحات 210-224.

67.رابح بن محمد. (15 أفريل, 2025). انعكاسات العصرنة الجبائية على المردودية الضريبية دراسة ميدانية بالمديرية العامة للضرائب. أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، تخصص محاسبة وجباية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر.

68.رشيد شباح. (2020/2019). عامل الردودية للنظام الجبائي الجزائري بين الفعالية الاقتصادية وتغطية النفقات العامة دراسة قياسية للفترة (1970-2017). أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

69.سارة بن كريرة. (2023-2024). محاولة تحديد طبيعة العلاقة بين تطور النظام المالي والمقاولاتية في الدول النامية -الجزائر نموذجا-. أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص مالية وبنوك. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3.

70.سفيان بوزيد. (2016/2015). عوائد التحصيل الجبائي وساهمتها في الميزانية العامة للدولة دراسة حالة الجزائر ما بين 2000-2010. أطروحة دكتوراه في علو التسيير، تخصص مالية. معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر.

71.سمية سنوسي. (2022/2021). مخرجات التعليم العالي والتنمية المحلية في الجزائر دراسة ميدانية على خريجي الجامعة أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببلدية تبسة -أنموذجا-. أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع والتنمية. كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر.

72.سمير سلطاني. (2023/2022). مدى فعالية الإصلاح الضريبي في تحسين الأداء الضريبي للمؤسسات الاقتصادية في الجزائر -دراسة حالة-. أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، تخصص محاسبة وجباية معمقة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

73.سناء بلهوشات. (23 جانفي, 2024). مساهمة القطاع الفلاحي في تحقيق التنمية المحلية دراسة حالة ولايتي قالمة وتبسة. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التنمية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، الجزائر.

74.سهيلة حسيب. (2021/2020). دراسة اقتصادية قياسية لتأثير التحرير المالي على النمو الاقتصادي دراسة حالة دول المغرب العربي. أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية. معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر.

75.سيف الدين بن بختي. (2021). التمويل الإسلامي ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية: دراسة قياسية لدول مجلس التعاون الخليجي وجنوب شرق آسيا. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد قياسي مالي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

76.شريفة منصور. (2021/2020). دور الضريبة في تحقيق استقرار السياسة المالية (دراسة حالة الجزائر 2000-2020). أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران 2، الجزائر.

77.صراح بن صاولة. (2019/2018). النفقات العامة للجماعات المحلية. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

78.ضياء شمخي. (12 أفريل, 2025). ديمومة الإيرادات الضريبية في العراق بين قانون ضريبة الدخل 113 لسنة 1982 وقانون الشركات 21 لسنة 1997. Science Researech Journal Port، 08(عدد خاص)، الصفحات 15-28.

79.طه بن الحبيب. (29 جوان, 2017). أثر المتغيرات الاقتصادية الكلية على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر – دراسة تحليلية قياسية لحالة الدول العربية خلال الفترة 1995-2014-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخص الاقتصاد الكمي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

80.عادل بونقاب. (2011/2010). سياسات التنمية المحلية والحضرية ومؤشرات قياسها في مجال تنفيذ الأجندة 21 للتنمية المحلية المستدامة في الجزائر. مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أفرحات عباس، سطيف، الجزائر.

81.عبد الحكيم بيصار. (22 ديسمبر, 2018). أثر سياسات وبرامج التنمية الريفية على التنمية المحلية دراسة قياسية لمجموعة من الولايات للفترة 2000-2016. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.

82.عبد الحميد عفيف. (2014/2013). فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012). مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة. كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

83. عبد الحميد قطوش. (2017/2016). دور البرامج التنموية في معالجة ظاهرة الفقر في الجزائر دراسة تحليلية قياسية للفترة ما بين 2001-2014. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف 1، الجزائر.

84. عبد القادر لمير. (2014). الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية دراسة تطبيقية لميزانية بلدية أدرار . مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد وإدارة أعمال. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر.

85. عبد الكريم بريشي. (2014/2013). دور الضريبة في إعادة توزيع الدخل الوطني دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (1988-2011). أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل الاقتصادي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

86. عبدو شافعي. (2024/2023). حتمية إصلاح النظام الجبائي في ظل النظام المحاسبي المالي دراسة مقارنة بين دول المغرب العربي (الجزائر، تونس والمغرب). أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص محاسبة ومالية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

87. العربي جدي. (2019/2018). أثر تغير المعدلات الضريبية على النشاط الاقتصادي "دراسة تقييمية لحالة الجزائر بتطبيق نموذج التوازن العام الحسابي". أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد تطبيقي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

88. علي عيشاوي. (2018/2017). محددات الحركة الدولية لرؤوس الاموال في ظل الأزمة المالية العالمية 2008. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد تطبيقي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

89. العيد صحراوي. (2023/2022). التمويل الذاتي للجماعات الإقليمية في التشريع الجزائري. أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص قانون الجماعات الإقليمية. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر.

90. قديد ياقوت. (2018/2017). واقع الاستقلالية المالية للجماعات المحلية -دراسة مقارنة-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

91. كنزة مجاهد. (2016/2015). تأثير تطور القطاع المالي على النمو الاقتصادي: دراسة حالة الدول النامية والمتقدمة باستعمال Panel Data Analysis. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

92. محمد أسامة عماري. (2026/2025). أثر تقلبات أسعار النفط على ميزان المدفوعات -دراسة تحليلية قياسية لبعض الدول المنتجة للنفط خلال الفترة (1990-2021). أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

93. محمد بن صوشة. (2021/2020). النظام الجبائي للجماعات الإقليمية في الجزائر ودوره في التنمية المحلية (2001-2019). أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية. كلية العلوم السياسية والعلاقت الدولية، جامعة الجزائر 3.

94. محمد بوهلال. (2021/2020). دعم المشروعات الفلاحية وأثرها على التنمية المحلية في الجزائر -ولاية تبسة أنموذجا-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل التنمية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر.

95. محمد تلي. (2022/2021). التغيرات السوسيوثقافية وأثرها على التنمية المحلية دراسة ميدانية على عينة من أسر سكان القصر العتيق ورقلة. أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع تنظيم وعمل. كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.

96. محمد شريف. (2017/2016). تقييم الأثر الضريبي على متغيرات الأداء الاقتصادي حالة الجزائر. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العمومية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

97. محمد لعلاوي. (2015/2014). دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر. أطروحة دكتوراه في العلوم، تخصص علوم اقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

98. محمود جمام. (2010/2009). النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية -دراسة حالة الجزائر-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية . كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمود منتوري، قسنطينة، الجزائر.

99. مختار عبد الهادي. (2016/2015). الإصلاحات الجبائية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية في الجزائر. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر

100. مريم بوعمامة. (09 جانفي, 2025). دور تطبيق الحوكمة في إدارة الضرائب لتفعيل الرقابة الجبائية دراسة ميدانية لناحية سطيف. أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، تخصص محاسبة . كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، الجزائر.

101. مريم قاسمي. (2022/2021). تطور النظام الجبائي في الجزائر وإنعكاساته على التنمية الاقتصادية. أطروحة دكتوراه في القانون، تخصص الدولة والمؤسسات. كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، الجزائر.

102. مليكة طيبي. (2022/2021). السياسات الحكومية ودورها في في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر. أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص الإدارة العامة والتنمية المحلية. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران 2، الجزائر.

103. نادية مسعودي. (2020/2019). أثر السياسات الاقتصادية على النمو الاقتصادي في الجزائر وبعض بلدان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا خلال الفترة 1980-2012. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3.

104. نجلاء هزلة. (2022/2021). تحليل الآثار الساكنة والديناميكية للتكامل الاقتصادي في تحقيق التنمية الاقتصادية دراسة تجارب تكاملية للفترة "1980-2019". أطروحة دكتوراه في العلوم التجارية، تخصص تسويق وتجارة دولية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر.

105. نور الدين بلقليل. (22 ديسمبر, 2018). أثر آليات تدخل الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية -دراسة ميدانية بولايتي المسيلة وباتنة-. أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.

106. نور الهدى برنو. (2021). دور التمويل المحلي في تحقيق التنمية المحلية ولاية البويرة أنموذجا 2012-2017. أطروحة دكتوراه في الحقوق والعلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية. كلية العلوم السياسة والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3.

107. نورة قدوري. (2016/2015). دور عصرنة إدارة الضرائب في مكافحة التهرب الضريبي وتحقيق التنمية في الجزائر "دراسة ميدانية على المستوى الوطني من سنة 1988 إلى سنة 2013". مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص التحليل المؤسساتي والتنمية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

108. هادية بن مهدي. (2021/2020). دور الجماعات الإقليمية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر. أطروحة دكتوراه في الحقوق، تخصص إدارة محلية. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر.

109. هواري مغنية. (2010/2009). دور السياسة الجبائية في النمو الاقتصادي الجزائري. مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية دولية. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر.

110. وداد بوقلع. (2022/2021). مساهمة الإصلاحات الجبائية في تحسن مردودية النظام الضريبي الجزائري - دراسة تحليلية للفترة 1992-2019-. أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية. معهد العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، وهران، الجزائر.

111. ياسر لرقم. (2023/2022). الإصلاح الإداري ودوره في تعزيز التنمية المحلية في الجزائر: دراسة حالة ولاية جيجل (2020/2000). أطروحة دكتوراه في العلوم السياسية، تخصص التنمية والجماعات المحلية. كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر.

112. ياسين دحماني. (22 ديسمبر, 2022). دور الأوقاف في دعم التنمية المحلية في الجزائر -دراسة ميدانية-. أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبية، تخصص محاسبة وجباية معمقة. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر.

113. ياسين نشمة. (2018/2017). مدى نجاعة التشريع الجبائي الجزائري في استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر. أطروحة دكتوراه في إدارة المنظمات، تخصص محاسبة ومراقبة التسيير. كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر.

ثالثا: المقالات العلمية

114. أحلام سويسي، و آمنة زغلول. (28 فيفري, 2022). تأثير الجباية المحلية على التنمية المحلية للبلديات. مجلة دراسات متقدمة في المالية والمحاسبة، 04(02)، الصفحات 22-34.

115. أحمد بساس، و محمد دوة. (31 أكتوبر, 2021). أهمية التحصيل الجبري في تعظيم الحصيلة الضريبية – دراسة تحليلية لإجراءات التحصيل الجبري وفق النظام الضريبي الجزائري -. مجلة القانون العقاري، 08(02)، الصفحات 118-136.

116. أسماء ريغي ، و كمال زيتوني. (27 ماي, 2022). سبل تفعيل مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية – دراسة حالة البلديات الكبرى لولاية برج بوعريريج خلال الفترة 2015-2020. مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، 09(01)، الصفحات 963-982.

117. أسماء سعدي ، و نسيم يخلف. (30 ديسمبر, 2021). نجاعة الجماعات المحلية ودورها في تجسيد اللامركزية الإدارية. مجلة ضياء للدراسات القانونية، 03(02)، الصفحات 116-141.

118. أمين تمار. (26 أكتوبر, 2021). أثر الانفاق الحكومي على النمو الاقتصادي لعينة من الدول النامية خلال الفترة (2005-2019) باستعمال معطيات panel. مجلة أبحاث اقتصادية معاصرة، 04(02)، الصفحات 89-103.

119. إيمان قلال. (22 أوت, 2020). التمويل المركزي للجماعات المحلية في الجزائر: بين ضرورات التنمية ومتطلبات الاستقلالية –دراسة ميدانية-. المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، 15(01)، الصفحات 115-133.

120. أيمن العشعوش. (26 أكتوبر, 2017). اختبارات جذر الوحدة لبيانات البانل (اختبارات الجيل الأول) تطبق على عينة من الدول النامية. مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية –سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، 39(05)، الصفحات 49-67.

121. بثينة غريب، و سمير شيبان. (18 ديسمبر, 2024). السياسات الجبائية كآلية من آليات محاربة التهرب الضريبي من خلال الرقمنة الجبائية كمتغير وسيط – دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية تبسة –، باستخدام نمذجة المعادلات البنائية (SEM-PLS). مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، 09(02)، الصفحات 262-292.

122. براهيم بوكرشاوي، جميلة بغداوي، و فريدة نساب. (08 جوان, 2022). دور الإصلاحات الضريبية في تحسين الأداء الضريبي في الجزائر للفترة (2010-2020). مجلة القيمة المضافة لاقتصاديات الأعمال، 03(02)، الصفحات 112-131.

123. بلقاسم بودرع. (01 مارس, 2021). التمويل المحلي في الجزائر بين الواقع وإمكانية التطوير. مجلة الباحث الأكاديمي في العلوم القانونية والسياسية، 04(01)، الصفحات 78-98.

124. بن عودة حساني، يمينة بن ديبة، و عبد القادر عبد الرحمان. (24 فيفري, 2020). جهود الجزائر في مكافحة التهرب الضريبي لدعم التنمية الاقتصادية. مجلة الاقتصاد وإدارة الأعمال، 03(02)، الصفحات 50-66.

125. بن يوسف خلف الله، و زبير عياش. (15 أفريل, 2020). إصلاح نظام التمويل المحلي ودوره في تفعيل التنمية المحلية بالجزائر. مجلة إبن خلدون للإبداع والتنمية، 02(01)، الصفحات 11-35.

126. الجيلاني بلواضح. (14 جوان, 2022). التحقيق المحاسبي كآلية للحد من التهرب الضريبي – دراسة نموذج حالة بمديرية الضرائب لولاية المسيلة: ش ذ م.م اكلوليكس للفترة 2017– 2020. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، 15(01)، الصفحات 147–164.

127. الحاج سي فضيل، معمر حيتالة، و محمد بن عطة. (15 جانفي, 2017). إشكالية التنمية المحلية المقومات والمعوقات. المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، 08(01)، الصفحات 164–172.

128. حبيبة زحاف، و محمد الأمين عسول. (31 ديسمبر, 2022). مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي في الجزائر. مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، 05(02)، الصفحات 166–185.

129. حسين كماش، و لقمان بوخدوني. (01 ديسمبر, 2022). رقمنة الإدارة الجبائية كتوجه لتحسين الخدمات في ظل الإصلاحات الضريبية في الجزائر 1992–2022 حالة البوابتان الإلكترونيتان "جبايتك" و "مساهمتك". مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، 06(02)، الصفحات 767–782.

130. الحسين مشقق، و عبد المالك بشيش. (27 جانفي, 2024). إشكالية التحصيل الضريبي في الجزائر بين فعالية الآليات ومخاطر التهرب الضريبي دراسة حالة مديرية الضرائب بالمسيلة الفترة 2018–2022. مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، 07(02)، الصفحات 108–127.

131. حياة برحمون. (31 ديسمبر, 2024). مساهمة رقمنة الإدارة الجبائية في الرفع من التحصيل الجبائي –مركز الضرائب لرويبة كنموذج–. مجلة دراسات اقتصادية، 24(02)، الصفحات 137–160.

132. رشيدة بوجحفة. (30 جوان, 2020). واقع الجماعات المحلية بالجزائر بين محدودية التمويل المحلي وهاجس التنمية المحلية: ولاية غليزان نموذجا. مجلة مالك بن نبي للبحوث والدراسات، 02(01)، الصفحات 21–35.

133. زهرة مجامعية، و سعاد طيبي. (29 ديسمبر, 2021). عوائق تفعيل الجباية المحلية كأداة لتمويل المالية المحلية وسبل إصلاحها. مجلة الدراسات القانونية المقارنة، 07(02)، الصفحات 349–369.

134. زين العابدين بخوش. (10 جوان, 2022). دور الجباية البيئية في الحد من التلوث البيئي في التشريع الجزائري. مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، 07(01)، الصفحات 678–689.

135. زينب عبد النور. (28 ديسمبر, 2022). الإطار القانوني للمركزية واللامركزية الإدارية في الجزائر. محلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 15(04)، الصفحات 168–183.

136. سارة بكوش. (01 مارس, 2020). أثر إدارة وتطوير المنتجات المالية في تنشيط السوق المالية –دراسة مقارنة بين الأسواق المالية لكل من الجزائر والمغرب وتركيا للفترة (2005–2017). مجلة الاقتصاد الدولي والعولمة، 03(01)، الصفحات 133–155.

137. سارة دلالجة. (30 جوان, 2017). أهمية إصلاح الجباية المحلية في سبيل تحقيق التنمية المحلية. مجلة اقتصاد المال والأعمال، 02(01)، الصفحات 21–36.

138. سامي محمود مراد. (26 ديسمبر, 2018). دراسة تحليلية لآليات تجنب الازدواج الضريبي الدولي. مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، 03(01)، الصفحات 91–115.

139. سفيان خلوفي ، و كمال شريط. (08 جويلية, 2020). دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية المحلية في الجزائر. مجلة التواصل، 26(عدد خاص)، الصفحات 209-229.

140. سفيان دربال ، و لخضر سي محمد. (31 مارس, 2023). النظام الضريبي الجزائري: الواقع والتحديات (دراسة تحليلية تقييمية). مجلة اقتصاد المال والأعمال، 08(01)، الصفحات 915-934.

141. سفيان شعوادي. (31 ديسمبر, 2023). الإصلاحات الجبائية كآلية لعصرنة الإدارة الضريبية ورقمنة إجراءات التصريحات الجبائية وتبسيطها "دراسة حالة البوابة الرقمية للتصريح ودفع الضرائب عن بعد مساهمك". مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، 07(02)، الصفحات 417-432.

142. سماء إبراهيم، محمد عيد حسونة، و محمد رمضان إسماعيل. (01 مارس, 2021). أثر الإصلاح الضريبي على التنمية الاقتصادية في ماليزيا. مجلة الزقازيق للبحوث الزراعية، 48(02)، الصفحات 527-532.

143. سمية بومعد ، و دلال بن حليمة. (31 12, 2024). الجباية البيئية كآلية لمعالجة التلوث البيئي والحد منه – دراسة تجربتي سويسرا واليابان بالإشارة إلى حالة الجزائر-. مجلة الباحث الاقتصادي، 11(01)، الصفحات 441-460.

144. سمية بومعد، و علاء الدين محمد جناي. (17 جويلية, 2024). إنعكاس التدابير الجبائية الرامية لتوسيع القاعدة الضريبية على التحصيل الضريبي –دراسة تقييمية للتدابير الواردة ضمن قوانين المالية بالجزائر للفترة 2023/2020– . مجلة آفاق علوم الإدارة والاقتصاد، 08(01)، الصفحات 227-244.

145. سمير سلطاني، و عبدو شافعي. (30 جوان, 2021). دور الإصلاحات الضريبية في تحسين الأداء الضريبي للمؤسسات الاقتصادية–دراسة حالة عينة من المؤسسات الاقتصادية-. مجلة اقتصاد المال والأعمال، 06(01)، الصفحات 217-228.

146. سيد علي آيت دحمان. (01 جانفي, 2018). واقع الازدواج الضريبي وطرق تسويته في التشريع الجزائري. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 11(01)، الصفحات 232-246.

147. سيد علي آيت دحمان. (24 ديسمبر, 2017). معالجة ظاهرة الازدواج الضريبي في التشريع الجزائري. مجلة صوت القانون، 04(03)، الصفحات 96-129.

148. شريف غياط، و محي الدين مكاحلية. (أكتوبر, 2015). المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لتفعيل التنمية المحلية (ولاية تبسة نموذجا). مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، 01(37)، الصفحات 197-241.

149. شريفة منصور ، و أسماء عدة. (31 ديسمبر, 2020). النظام الضريبي الجزائري في ظل الإصلاحات الضريبية. مجلة الاقتصاد والتنمية، 08(02)، الصفحات 49-62.

150. شهرزاد مغدوري، محمد لمين علوان، و سماعين سنوسي. (26 ديسمبر, 2024). الجباية البيئية ودورها في مكافحة التلوث البيئي: دراسة حالة مديرية البيئة لولاية البليدة. مجلة دراسات جبائية، 13(25)، الصفحات 45-55.

151. عاصم وليد شعار، و وليد عكل عرب. (30 جانفي, 2022). أثر التمويل المحلي والمشاركة الشعبية على التنمية المحلية: دراسة مقارنة بين الجمهورية العربية السورية وجمهورية مصر العربية. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، 06(02)، الصفحات 145-162.

152. عبد الهادي مختار، و جلول ياسين بن الحاج. (15 مارس, 2022). النظام الضريبي الجزائري بين آفاق الإصلاح وعراقيل التحصيل الفترة (1992-2018). مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، 06(01)، الصفحات 320-343.

153. علي قناص، و يوسف زين. (31 ديسمبر, 2021). التصريحات الجبائية الإلكترونية وأثرها في زيادة الحصيلة الجبائية في ظل عصرنة الإدارة الجبائية (دراسة حالة: مكلفين بالضريبة التابعين لمجال إختصاص مديرية كبريات المؤسسات). مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية والمالية، 05(02)، الصفحات 215-235.

154. علي مسعودي، و علي عمر عياشي. (01 مارس, 2023). فعالية التحصيل الجبري في تحسين الحصيلة الجبائية دراسة حالة مديرية الضرائب إيليزي (2014-2021). مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، 06(01)، الصفحات 589-609.

155. عيسى سماعين. (31 أكتوبر, 2021). تطبيقات طرق التحصيل الضريبي في النظام الضريبي الجزائري. مجلة القانون العقاري، 08(02)، الصفحات 15-27.

156. فاتح بن شعوان، و النوري حاشي. (30 أفريل, 2022). الازدواج الضريبي وطرق تفاديه ومعالجته. مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، 06(01)، الصفحات 27-38.

157. فارس بن يدير، مصطفى إيدير، و محمد زرقون. (18 جوان, 2022). عصرنة الإدارة الضريبية وأثرها على الامتثال الضريبي للمكلفين بالضريبة في الجزائر – دراسة ميدانية لعينة من الشركات البترولية (2021/2020) -. مجلة الدراسات الاقتصادية الكمية، 08(01)، الصفحات 117-130.

158. فروجة عيساوي، و عبد الله رابح سرير. (25 أفريل, 2024). دور التمويل المحلي في تحقيق التنمية المحلية بالجزائر. مجلة الناقد للدراسات السياسية، 08(02)، الصفحات 250-267.

159. فضيل بن خالدي، ليلى دوش، و فاطيمة زهراء بوترفاس . (14 ديسمبر, 2024). رقمنة الإدارة الجبائية وأثرها على التحصيل الضريبي في الجزائر دراسة حالة مركز الضرائب لولاية تلمسان للفترة 2019-2023. دفاتر MECAS، 20(02)، الصفحات 316-332.

160. فضيلة خير. (04 ديسمبر, 2022). إصلاح الإدارة الضريبية وإنعكاسها على التحصيل الضريبي في الجزائر – مركز الضرائب لرويبة نموذج-. المجلة الدولية للأداء الاقتصادي، 05(02)، الصفحات 614-631.

161. فؤاد زناتي. (31 جانفي, 2025). تنازع المركزية واللامركزية وأثره على إستقلالية الجماعات المحلية في الجزائر (2011-2024). الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، 17(01)، الصفحات 207-222.

162. فيصل بوزيان، و محمود عمر محي الدين. (30 جوان, 2021). عصرنة الإدارة الجبائية كآلية لتعزيز الثقة وتحسن الخدمات المقدمة للمكلفين بالضريبة. مجلة دراسات اقتصادية، 21(01)، الصفحات 148-166.

163. كريمة عواد، و علي بودفع . (04 جوان, 2025). دور الجباية البيئية في حماية البيئة البحرية من التلوث في التشريع الجزائري. مجلة أبحاث قانونية وسياسية، 10(01)، الصفحات 405-420.

164. لزهاري القيزي. (01 جوان, 2025). مفهوم الجباية البيئية، مزاياها ومعيقاتها. مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، 10(02)، الصفحات 769-783.

165. محمد الصالح فروم. (30 جوان, 2024). دور الجباية الفلاحية في التحصيل الضريبي – دراسة ميدانية على مستوى المركز الجواري للضرائب بالحروش لولاية سكيكدة. مجلة الباحث الاقتصادي، 12(01)، الصفحات 290-306.

166. محمد الصالح مباركي. (24 أكتوبر, 2021). التحصيل الضريبي واقع وآفاق. مجلة الإحياء، 21(02)، الصفحات 1075-1096.

167. محمد بوهلال، و فضيلة بوطورة. (19 جوان, 2021). سياسة الدعم الفلاحي في الجزائر وأثرها على التنمية المحلية: دراسة حالة ولاية تبسة. مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، 04(01)، الصفحات 404-424.

168. محمد رتيعة. (15 سبتمبر, 2014). استخدام نماذج بيانات البانل في تقدير دالة النمو الاقتصادي في الدول العربية. المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، 01(02)، الصفحات 152-171.

169. محمد لعريبة، و فاروق سحنون. (17 أكتوبر, 2021). دور العصرنة في تفعيل أداء الإدارة الضريبية وتحسين الالتزام الضريبي لدى المكلفين بالضريبة –دراسة حالة – مركز الضرائب لولاية سطيف. دراسات اقتصادية، 15(03)، الصفحات 509-528.

170. محمد ملال، و بوعبد الله رابحي. (01 أوت, 2021). دور الإصلاحات الجبائية في تمويل نفقات الميزانية العامة للدولة، دراسة تحليلية للتجربة الجزائرية خلال الفترة (1992-2019). مجلة البشائر الاقتصادية، 07(02)، الصفحات 212-230.

171. مختار بن الديب. (31 جانفي, 2024). دور الجباية المحلية في تعزيز القدرات المالية للجماعات المحلية دراسة حالة بلدية السحاولة للفترة 2018-2022. مجلة دراسات جبائية، 12(02)، الصفحات 126-148.

172. مصطفى مختاري ، فطوم معمر، و الحاج عمري. (31 أكتوبر, 2018). واقع إشكالية تمويل الجماعات المحلية بالجزائر. مجلة الدراسات المحاسبية والمالية المتقدمة، 02(02)، الصفحات 69-82.

173. مفتاح عزوز، و نعيمة علواش . (17 جوان, 2018). الازدواج الضريبي – المفهوم وآليات المعالجة -. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 11(02)، الصفحات 80-95.

174. مناد محمد، و زين الدين قدال. (01 جوان, 2022). قياس أثر تكنولوجيا الإتصالات الإلكترونية على النمو الاقتصادي "دراسة حالة الجزائر وبعض دول الشرط الأوسط خلال الفترة (2000-2020). مجلة الإبداع، 12(01)، الصفحات 64-79.

175. مولود قنوش. (30 جوان, 2025). دور إتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي في الحد من ظاهرة التهرب الضريبي الدولي. مجلة معهد العلوم الاقتصادية، 28(01)، الصفحات 139-154.

176. نريمان جودي، و محمد برابح. (09 مارس, 2025). آليات مكافحة ظاهرة التهرب الضريبي. دراسات اقتصادية، 19(01)، الصفحات 578-590.

177. نسيم حزام ، و بحرية بادي. (01 جوان, 2022). دور الضرائب المباشرة وغير المباشرة في مكافحة الفقرة في الجزائر دراسة قياسية للفترة (1990-2020). المجلة الجزائرية للمالية العامة، 12(01)، الصفحات 216-231.

178. نسيمة حشود. (10 ديسمبر, 2017). مالية الجماعات المحلية في الجزائر. دفاتر البحوث العلمية، 05(02)، الصفحات 90-107.

179. نصيرة براهمي، وعبد القادر ناصور. (30 ديسمبر, 2018). معوقات التنمية المحلية في الجزائر. مجلة اقتصاد المال والأعمال، 03(02)، الصفحات 79-90.

180. نورة هبول، و صالح بزة. (31 ديسمبر, 2024). التحفيزات الجبائية وأثرها على الحصيلة الضريبية في الجزائر. مجلة الباحث الاقتصادي، 11(01)، الصفحات 399-420.

181. وسيلة واعر، وصفية واعر. (أكتوبر 01, 2020). الجباية البيئية في الجزائر: استراتيجية نحو حماية البيئة من التلوث. مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، 21(02)، الصفحات 355-372.

رابعا: مداخلات الملتقيات الدولية

182. جمال لعمارة، دلال بن طبي، و نصبة مسعود. (2006). الزكاة وتمويل التنمية المحلية. الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات – دراسة حالة الجزائر والدول النامية- (الصفحات 01-21). الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

خامسا: النصوص القانونية والتقارير الرسمية

183. الأمر (76-101) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (22 ديسمبر, 1976). الجريدة الرسمية، العدد 102، ص 1432. تاريخ الاسترداد 04 جويلية, 2025، من الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

184. الأمر (76-102) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال. (26 ديسمبر, 1976). الجريدة الرسمية، العدد 103، ص 1520. تاريخ الاسترداد 04 جويلية, 2025، من الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

185. الأمر (76-103) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الطابع. (15 ماي, 1977). الجريدة الرسمية، العدد 39، ص 680. تاريخ الاسترداد 04 جويلية, 2025، من الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

186. الأمر (76-105) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون التسجيل. (18 ديسمبر, 1977). الجريدة الرسمية، العدد 81، ص 1212. تاريخ الاسترداد 04 جويلية, 2025، من الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

187. الأمر(76-104) المؤرخ في 09 ديسمبر 1976 المتضمن قانون الضرائب غير المباشرة. (02 أكتوبر, 1977). الجريدة الرسمية، العدد 70، ص 980. تاريخ الاسترداد 04 جويلية, 2025، من الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

188. قانون التسجيل. (27 جانفي, 2025). تاريخ الاسترداد 22 جويلية, 2023، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/legislation-fiscale-ar/codes-fiscaux-ar#512-776-2025

189. قانون الرسوم على رقم الأعمال. (27 جانفي, 2025). تاريخ الاسترداد 21 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/legislation-fiscale-ar/codes-fiscaux-ar#512-776-2025

190. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. (27 جانفي, 2025). تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/legislation-fiscale-ar/codes-fiscaux-ar#512-776-2025

191. قانون الضرائب غير المباشرة. (27 جانفي, 2025). تاريخ الاسترداد 22 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/legislation-fiscale-ar/codes-fiscaux-ar#512-776-2025

192. قانون الطابع. (27 جانفي, 2025). تاريخ الاسترداد 22 جويلية, 2023، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/legislation-fiscale-ar/codes-fiscaux-ar#512-776-2025

193. قانون المالية. (26 ديسمبر, 2024). تاريخ الاسترداد 20 أوت, 2025، من بوابة وزارة المالية: https://www.mf.gov.dz/index.php/ar/documentation-ar/textes-officiels-ar/lois-de-finances-ar

194. القانون رقم (79-07) المؤرخ في 21 جويلية 1979 المتضمن قانون الجمارك. (24 جويلية, 1979). الجريدة الرسمية، العد 30، الصفحة 678. تاريخ الاسترداد 04 جويلية, 2025، من الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة: https://www.joradp.dz/HAR/Index.htm

195. ولاية تبسة: الأمانة العامة. (2024). البيان السنوي لنشاطات الولاية لسنة 2023. وثيقة داخلية غير منشورة، الجزائر.

196. ولاية تبسة: الأمانة العامة. (2025). البيان السنوي لنشاطات الولاية لسنة 2024. وثيقة داخلية غير منشورة، الجزائر.

197. ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية . (2024). منوغرافيا ولاية تبسة. وثيقة داخلية غير منشورة، الجزائر.

198. ولاية تبسة :مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية .(2024) .البيان السنوي لنشاطات الولاية لسنة 2023. وثيقة داخلية غير منشورة ,الجزائر.

199. ولاية تبسة: مديرية البرمجة ومتابعة الميزانية. (2024). البيانات السنوية لنشاطات الولاية خلال الفترة 2017-2023. وثيقة داخلية غير منشورة، الجزائر.

سادسا: المواقع الرسمية

200. المديرية العامة للضرائب. (06 أوت, 2023). النظام الحقيقي. تاريخ الاسترداد 12 أوت, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-ar

201. المديرية العامة للضرائب. (18 أفريل, 2024). مطوية المنصة الرقمية مساهمتك. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/publications-ar/depliants#635-640-alkhdmat-alrqmyt

202. المديرية العامة للضرائب. (18 أفريل, 2024). مطوية الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/publications-ar/depliants#635-640-alkhdmat-alrqmyt

203. المديرية العامة للضرائب. (18 أفريل, 2024). مطوية النظام المعلوماتي جبايتيك. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/publications-ar/depliants#635-640-alkhdmat-alrqmyt

204. المديرية العامة للضرائب. (18 أفريل, 2024). مطوية رقم التعريف الجبائي عن بعد. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/publications-ar/depliants#635-640-alkhdmat-alrqmyt

205. المديرية العامة للضرائب. (2026/2025). خدمات رقمية أخرى. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/services-pro-ar/autres-services-numeriques-ar/referentiel-des-prix-de-limmobilier-ar#506-506-referentiel-des-prix-de-limmobilier

206. المديرية العامة للضرائب. (24 أكتوبر, 2023). نظام الضريبة الجزافية الوحيدة. تاريخ الاسترداد 12 أوت, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-forfaitaire-unique-ar

207. المديرية العامة للضرائب. (29 أكتوبر, 2023). النظام الحقيقي المبسط. تاريخ الاسترداد 12 أوت, 2025، من الموقع الإلكتروني للميديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/professionnels-ar/identifier-regime-fiscal-ar/regime-reel-simplifier-ar

208. المديرية العامة للضرائب. (19 سبتمبر, 2024). مطوية المنصة الرقمية طابعكم. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://www.mfdgi.gov.dz/publications-ar/depliants#635-640-alkhdmat-alrqmyt

209. المديرية العامة للضرائب. (05 مارس, 2025). دليل المنصة الرقمية قسيمتك. تاريخ الاسترداد 05 جويلية, 2025، من الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للضرائب: https://qassimatouka.mf.gov.dz/guide

II. المراجع باللغة الأجنبية:

أولا: الكتب

1. Baltagi, B. H. (2005). Econometric analysis of panel data (Third ed.). Chichester: John Wiley & Sons Ltd.

ثانيا: الرسائل الجامعية

2. Coudel, E. (2009, Février 27). Formation et apprentissages pour le développement territorial: regards croisés entre économie de la connaissance et sciences de gestion. Réflexion à partir d'une expérience d'Université Paysanne au Brésil. Thèse de doctorat en Économies et finances, Spécialité Agroéconomie. Centre International d'Etudes Supérieures en Sciences Agronomiques, Montpellie Supagro, France.

3. El-Batal, K. (2012, Juin). La gouvernance synergique: une stratégie de développement local Cas des municipalités régionales de comté québécoises. Thèse de doctorat en Sciences de la gestion . Département des sciences de la gestion, Université DU Québec À Trois-Rivères, Canada.

4. Tchitare, M. (2022, Décembre 09). L'efficacité du Recouvrement par l'Etat des Recettes Fiscales de la Taxation sur la Consommation : Ètude du Cas de la TVA au Togo. Thèse Pour Obtenir Le Grade De Docteur En Droit Public, Spécialité Finances Publiques et Fiscalité . Faculté de Droit, Université de Montpellier.

ثالثا: المقالات العلمية

5. Abd el-Baki, M. (2024, Māy 21). ḍa'f wa-tabāyun aljbāyh al-Maḥallīyah bayna al-jamā'āt al-Maḥallīyah fī al-Jazā'ir dirāsah taḥlīlīyah ltqdyrāt 2023 w2024. Majallat Idārat al-A'māl wa-al-Dirāsāt al-iqtiṣādīyah, 10(01), pp. 199-218.

6. Adda, B., & Madi , M. B. (2018, June 30). The role of local communities in achieving local development - Case Study of the Municipality of Tissemsilt - From 2013 to 2017. Revue d'Economie et de Développement Humain, 09(02), pp. 415-426.

7. Ben alia , l., Rehouma , Y., & Djamaa , Z. (2023, June 30). Accounting audit procedures within the framework of Tax control and its role in reducing Tax evasion Case study: the Sub- Directorate of Tax Control – Mila-. Journal of Contemporary Economic Studies, 08(01), pp. 327-346.

8. Ben kaddour, A., & Assali, S. (2022, Dīsimbir 28). Dawr aljbāyh al-Maḥallīyah fī tamwīl mīzānīyat al-jamā‘āt almḥlyt-āljmā‘āt al-Maḥallīyah li-Wilāyat al-Jaflah nmwdhjā. Majallat al-Ḥuqūq wa-al-‘Ulūm al-Insānīyah, 15(04), pp. 642-666.

9. Benkhadra, Z., & Benkhadra , H. (2025, January 17). Tax Digitalization: The Driving Force of Digital Transformation in Algeria's Financial Administration. Remittances Review, 10(01), pp. 300-314.

10. Ferdj, Y., Hamadi, A., & Datoussaid, A. (2023, Mars 21). Le développement économique local et territorial en Algérie ; État des lieux Territorial and local economic development in Algeria ; Inventory of fixture. Journal of Business and Trade Economics, 08(01), pp. 510-530.

11. 7. Hoechle, D. (2007, September 01). Robust Standard Errors For Panel Regressions With Cross-Sectional Dependence. The Stata Journal, 07(03), pp. 281-312.

12. kharroubi, h., & Ayad , D. G. (2021, Juillet 03). Le recouvrement de l’impôt en Algérie : Obstacles et solutions. Les Cahiers du MECAS, 17(02), pp. 159-172.

13. Lachlah , S., & Bourennane, M. (2024, December 01). Tax Control and Tax Collection Procedures under the Algerian Tax System. Journal of El-Maqrizi for Economic and Financial Studies, 08(02), pp. 471-490.

14. Mahi, Z., Mahi, N., & Bennia, S. (2025, May 01). The Contribution Of Local Tax Collection To The Achievement Of Local Development: A Case Of Study Of The Local Communities Of Elbayadh During The Period 2010–2020. Management & Economics Research Journal, 07(01), pp. 168-187.

15. Marfiana, A., Prabowo, S., Wijaya, S., & Irawan, F. (2024, December 31). The Impact Of Local Tax Revenue On Society Welfare. Educoretax, 04(12), pp. 1561-1579.

16. Mossadek , T., & Rizqy, B. (2021, Octobre 05). Le Recouvrement Fiscal. Revue de Droit Civil Economique et Comparé, 02(02), pp. 48-66

17. Ngwamashi Imboyo, C., & Kumulumbondji Ngwahongo , R. (2024, August 28). Problématique de l’impôt foncier dans les entités décentralisées : Cas de la ville de Kikwit 2019-2021. Revue Internationale de la Recherche Scientifique (Revue-IRS), 02(04), pp. 2089-2098.

18. Pillai , V. (2017, February 20). Panel Data Analysis with Stata Part 1: Fixed Effects and Random Effects Models. Retrieved September 18, 2025, from MPRA Munich Personal RePEc Archive: https://mpra.ub.uni-muenchen.de/76869/

19. Righi, A. (2022, June 01). The role of local taxation in enhancing local finance of local authorities in the shadow areas in Algeria -A case study of Bordj Zemoura municipality’budget during the period (2015-2020)-. Algerian Journal Of Public Finance, 12(01), pp. 89-102.

20. Saptono, P., Mahmud, G., Salleh, F., Pratiwi, I., Purwanto, D., & Khozen, I. (2024, April 24). Tax Complexity and Firm Tax Evasion: A Cross-Country Investigation. Economies, 12(97), pp. 01-35.

21. Slimani, S., & Bouchemla, Z. (2025, June 03). Measuring the Impact of Creating New Tax Structures on the Tax Collection Efficiency in Tax Administrations in Eastern Algeria: A field study. Algerian Review of Human Security, 10(02), pp. 546-567.

22. Titik Kristanti, F., Fitriyani, H., & Krisnawati, A. (2024, June 25). Dynamic Panel Data Analysis Of The Impact Of Governance On Bank Capital Structure In Indonesia. Banks and Bank Systems, 19(02), pp. 199-209.

23. Tomy, C., & Nofitasari, S. (2025, January). Tax Collection and Its Issues in Indonesia. Global Journal of Taxation and Fiscal Policy, 01(01), pp. 19-24.

رابعا: المواقع الرسمية

24. La Direction générale des impôts. (2012). Le cinquantenaire de L'administration des impôts consoLider Les acquis et maintenirLe cap de La modernisation, La Lettre de la Direction générale des impôts, N°61, Algérie. Consulté le Juillet 04, 2025, sur Site web de La Direction générale des impôts: https://www.mfdgi.gov.dz/fr/publications/lettres-de-la-dgi?view=frontlist&catid%5B0%5D=558

قائمة

الملاحق

قائمة الملاحق

الملحق رقم (1-1): السلم التصاعدي للضريبة على الدخل الإجمالي في الجزائر

قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)	معدل الضريبة (%)
لا يتجاوز 240.000 دج	0
من 240.001 دج إلى 480.000 دج	23
من 480.001 دج إلى 960.000 دج	27
من 960.001 دج إلى 1.920.000 دج	30
من 1.920.001 دج إلى 3.840.000 دج	33
أكثر من 3.840.000 دج	35

المصدر: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

الملحق رقم (1-2): معدلات فرض الرسم العقاري في الجزائر

الملكيات المبنية	الملكيات غير المبنية
• 3 % بالنسبة للملكيات المبنية بأتم معنى الكلمة • الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية: 5 % عندما تقل مساحتها أو تساوي 500 $م^2$ 7 % عندما تفوق مساحتها 500 $م^2$ وتقل أو تساوي 1.000 $م^2$ 10 % عندما تفوق مساحتها 1.000 $م^2$	• 3 % بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة بالمناطق العمرانية • الأراضي العمرانية: 5 % عندما تقل مساحتها أو تساوي 500 $م^2$ 7 % عندما تفوق مساحتها 500 $م^2$ وتقل أو تساوي 1.000 $م^2$ 10 % عندما تفوق مساحتها 1.000 $م^2$ 3 % بالنسبة للأراضي الفلاحية

المصدر: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

الملحق رقم (1-3): مبلغ تعريفات رسم التطهير في الجزائر

الملكيات المبنية	المبلغ (دج)
محل ذو استعمال سكني	2.000
محل ذو استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه	10.000
أرض مهيأة للتخييم والمقطورات	18.000
محل ذو استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه ينتج كميات من النفايات تفوق نفايات الأصناف المذكورة أعلاه	20.000

المصدر: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

الملحق رقم (1-4): مبلغ تعريفات الرسم على الإقامة في الجزائر

المؤسسات الفندقية	المبلغ (دج)/يوم
المؤسسات الفندقية المصنفة ذات خمس (5) نجوم	600
المؤسسات الفندقية المصنفة ذات أربع (4) نجوم	500
المؤسسات الفندقية المصنفة ذات ثلاث (3) نجوم	300
المؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمتين (2)	200
المؤسسات الفندقية المصنفة ذات نجمة واحدة (5) واحدة	100

المصدر: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

الملحق رقم (1-5): السلم التصاعدي للضريبة على الثروة في الجزائر

قسط القيمة الصافية من الأملاك الخاضعة للضريبة (دج)	معدل الضريبة (%)
يقل عن 100.000.000 دج	0
من 100.000.000 دج إلى 150.000.000 دج	0.15
من 150.000.001 دج إلى 250.000.000 دج	0.25
من 250.000.001 دج إلى 350.000.000 دج	0.35
من 350.000.001 دج إلى 450.000.000 دج	0.5
ما يفوق 450.000.000 دج	1

المصدر: (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2025)

الملحق رقم (4-1): اختبار التجانس

```
                Hsiao Homogeneity Test

Hypothesis| Null |                Alternative
----------+------+-------------------------------------------
    H1    |Pooled|                    H2
    H2    |  H3  |      Heterogeneous intercepts & slopes
    H3    |Pooled|Heterogeneous intercepts & homogeneous slopes
============================================================

formula: LLF ~ LTC

    Hypothesis  F-statistic     df1         df2       p-value
  1      H1        4.6881        54          364       < 0.001
  2      H2        0.6616        27          364       0.90255
  3      H3        8.9230        27          391       < 0.001
```

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج RStudio.

الملحق رقم (4-2): نتائج تقدير النماذج الساكنة

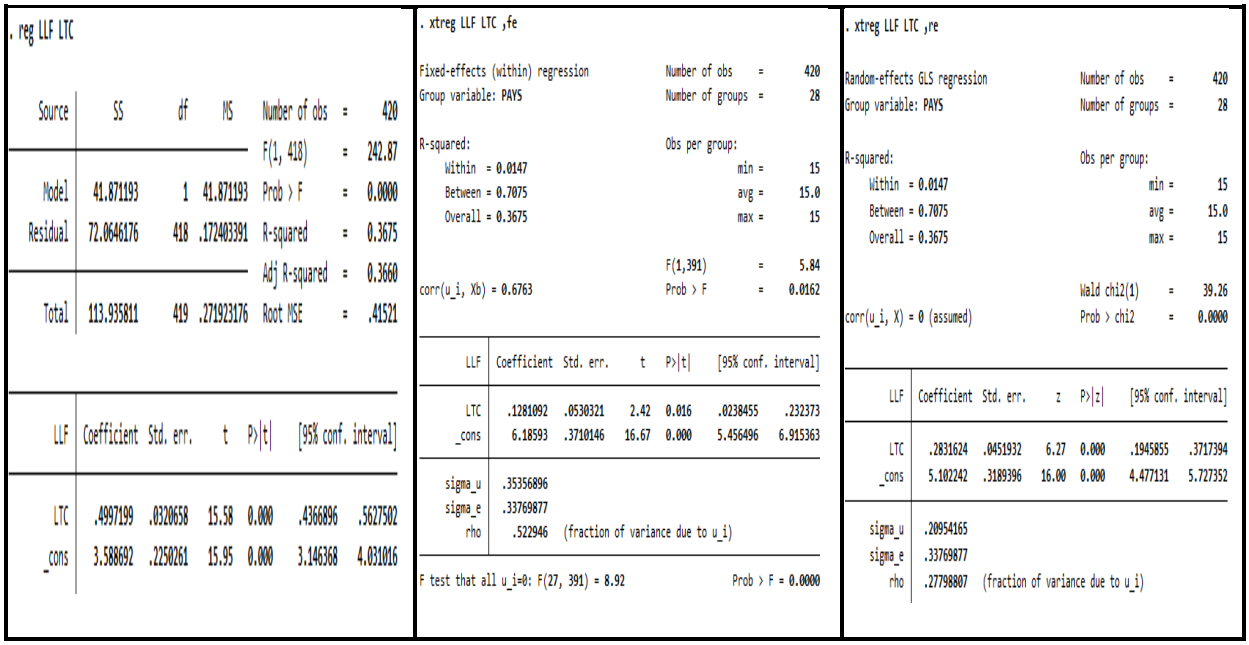

. reg LLF LTC

Source	SS	df	MS	Number of obs =	420
				F(1, 418) =	242.87
Model	41.871193	1	41.871193	Prob > F =	0.0000
Residual	72.0646176	418	.172403391	R-squared =	0.3675
				Adj R-squared =	0.3660
Total	113.935811	419	.271923176	Root MSE =	.41521

LLF	Coefficient	Std. err.	t	P>|t|	[95% conf.	interval]
LTC	.4997199	.0320658	15.58	0.000	.4366896	.5627502
_cons	3.588692	.2250261	15.95	0.000	3.146368	4.031016

. xtreg LLF LTC ,fe

Fixed-effects (within) regression — Number of obs = 420
Group variable: PAYS — Number of groups = 28

R-squared: — Obs per group:
Within = 0.0147 — min = 15
Between = 0.7075 — avg = 15.0
Overall = 0.3675 — max = 15

F(1,391) = 5.84
corr(u_i, Xb) = 0.6763 — Prob > F = 0.0162

LLF	Coefficient	Std. err.	t	P>|t|	[95% conf.	interval]
LTC	.1281092	.0530321	2.42	0.016	.0238455	.232373
_cons	6.18593	.3710146	16.67	0.000	5.456496	6.915363
sigma_u	.35356896					
sigma_e	.33769877					
rho	.522946	(fraction of variance due to u_i)				

F test that all u_i=0: F(27, 391) = 8.92 — Prob > F = 0.0000

. xtreg LLF LTC ,re

Random-effects GLS regression — Number of obs = 420
Group variable: PAYS — Number of groups = 28

R-squared: — Obs per group:
Within = 0.0147 — min = 15
Between = 0.7075 — avg = 15.0
Overall = 0.3675 — max = 15

Wald chi2(1) = 39.26
corr(u_i, X) = 0 (assumed) — Prob > chi2 = 0.0000

LLF	Coefficient	Std. err.	z	P>|z|	[95% conf.	interval]
LTC	.2831624	.0451932	6.27	0.000	.1945855	.3717394
_cons	5.102242	.3189396	16.00	0.000	4.477131	5.727352
sigma_u	.20954165					
sigma_e	.33769877					
rho	.27798807	(fraction of variance due to u_i)				

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

الملحق (4-3): نتائج اختبارات المفاضلة

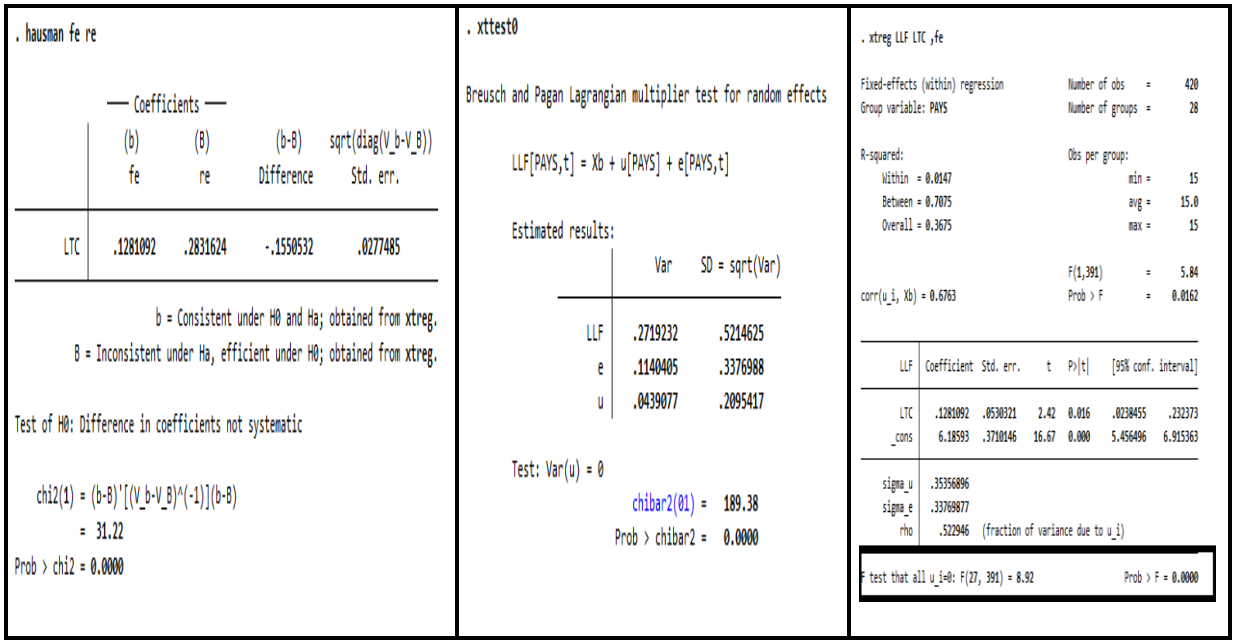

. hausman fe re

	Coefficients (b) fe	(B) re	(b-B) Difference	sqrt(diag(V_b-V_B)) Std. err.
LTC	.1281092	.2831624	-.1550532	.0277485

b = Consistent under H0 and Ha; obtained from xtreg.
B = Inconsistent under Ha, efficient under H0; obtained from xtreg.

Test of H0: Difference in coefficients not systematic

chi2(1) = (b-B)'[(V_b-V_B)^(-1)](b-B)
= 31.22
Prob > chi2 = 0.0000

. xttest0

Breusch and Pagan Lagrangian multiplier test for random effects

LLF[PAYS,t] = Xb + u[PAYS] + e[PAYS,t]

Estimated results:

	Var	SD = sqrt(Var)
LLF	.2719232	.5214625
e	.1140405	.3376988
u	.0439077	.2095417

Test: Var(u) = 0
chibar2(01) = 189.38
Prob > chibar2 = 0.0000

. xtreg LLF LTC ,fe

Fixed-effects (within) regression — Number of obs = 420
Group variable: PAYS — Number of groups = 28

R-squared: — Obs per group:
Within = 0.0147 — min = 15
Between = 0.7075 — avg = 15.0
Overall = 0.3675 — max = 15

F(1,391) = 5.84
corr(u_i, Xb) = 0.6763 — Prob > F = 0.0162

LLF	Coefficient	Std. err.	t	P>|t|	[95% conf.	interval]
LTC	.1281092	.0530321	2.42	0.016	.0238455	.232373
_cons	6.18593	.3710146	16.67	0.000	5.456496	6.915363
sigma_u	.35356896					
sigma_e	.33769877					
rho	.522946	(fraction of variance due to u_i)				

F test that all u_i=0: F(27, 391) = 8.92 — Prob > F = 0.0000

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

الملحق رقم (4-4): نتائج الاختبارات التشخيصية

```
. xttest3

Modified Wald test for groupwise heteroskedasticity
in fixed effect regression model

H0: sigma(i)^2 = sigma^2 for all i

chi2 (28)  =      784.56
Prob > chi2 =      0.0000
```

```
. xtserial LLF LTC


Wooldridge test for autocorrelation in panel data
H0: no first-order autocorrelation
       F(  1,     27) =  2.981
            Prob > F =  0.0957
```

```
. xtcsd, pesaran abs


Pesaran's test of cross sectional independence =  12.066, Pr = 0.0000

Average absolute value of the off-diagonal elements =  0.302
```

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

الملحق رقم (4-5): نتائج تقدير النموذج بطريقة (Driscoll and Kraay)

```
. xtscc LLF LTC , fe

Regression with Driscoll-Kraay standard errors   Number of obs      =       420
Method: Fixed-effects regression                 Number of groups   =        28
Group variable (i): PAYS                         F(  1,     14)     =      7.01
maximum lag: 2                                   Prob > F           =    0.0191
                                                 within R-squared   =    0.0147

------------------------------------------------------------------------------
             |               Drisc/Kraay
         LLF |      Coef.   Std. Err.      t    P>|t|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
         LTC |   .1281092   .0483726     2.65   0.019     .0243604    .2318581
       _cons |    6.18593   .3220908    19.21   0.000     5.495113    6.876746
------------------------------------------------------------------------------
```

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

الملحق رقم (4-6): نتائج اختبارات الاستقرارية

LTC	LLF	المتغيرات / الإختبار
. xtunitroot hadri LTC, trend Hadri LM test for LTC H0: All panels are stationary — Number of panels = 28 Ha: Some panels contain unit roots — Number of periods = 15 Time trend: Included — Asymptotics: T, N -> Infinity sequentially Heteroskedasticity: Not robust LR variance: (not used) Statistic p-value z 3.9996 0.0000	. xtunitroot hadri LLF, trend Hadri LM test for LLF H0: All panels are stationary — Number of panels = 28 Ha: Some panels contain unit roots — Number of periods = 15 Time trend: Included — Asymptotics: T, N -> Infinity sequentially Heteroskedasticity: Not robust LR variance: (not used) Statistic p-value z 3.8182 0.0001	**Hadri LM test**
. xtunitroot ht LTC, trend Harris-Tzavalis unit-root test for LTC H0: Panels contain unit roots — Number of panels = 28 Ha: Panels are stationary — Number of periods = 15 AR parameter: Common — Asymptotics: N -> Infinity T Fixed Panel means: Included Time trend: Included Statistic z p-value rho 0.0315 -10.5045 0.0000	. xtunitroot ht LLF, trend Harris-Tzavalis unit-root test for LLF H0: Panels contain unit roots — Number of panels = 28 Ha: Panels are stationary — Number of periods = 15 AR parameter: Common — Asymptotics: N -> Infinity T Fixed Panel means: Included Time trend: Included Statistic z p-value rho 0.0987 -9.1656 0.0000	**Harris-Tzavalis**
. xtunitroot ips LTC, trend Im-Pesaran-Shin unit-root test for LTC H0: All panels contain unit roots — Number of panels = 28 Ha: Some panels are stationary — Number of periods = 15 AR parameter: Panel-specific — Asymptotics: T,N -> Infinity sequentially Panel means: Included Time trend: Included ADF regressions: No lags included Statistic p-value — Fixed-N exact critical values 1% 5% 10% t-bar -3.4120 -2.480 -2.380 -2.330 t-tilde-bar -2.5083 Z-t-tilde-bar -8.1608 0.0000	. xtunitroot ips LLF, trend Im-Pesaran-Shin unit-root test for LLF H0: All panels contain unit roots — Number of panels = 28 Ha: Some panels are stationary — Number of periods = 15 AR parameter: Panel-specific — Asymptotics: T,N -> Infinity sequentially Panel means: Included Time trend: Included ADF regressions: No lags included Statistic p-value — Fixed-N exact critical values 1% 5% 10% t-bar -3.1085 -2.480 -2.380 -2.330 t-tilde-bar -2.2567 Z-t-tilde-bar -6.3896 0.0000	**Im–Pesaran–Shin**

ADF-Fisher type		

. xtunitroot fisher LTC, dfuller trend lags(0)

Fisher-type unit-root test for LTC
Based on augmented Dickey-Fuller tests

H0: All panels contain unit roots — Number of panels = 28
Ha: At least one panel is stationary — Number of periods = 15

AR parameter: Panel-specific — Asymptotics: T -> Infinity
Panel means: Included
Time trend: Included
Drift term: Not included — ADF regressions: 0 lags

		Statistic	p-value
Inverse chi-squared(56)	P	187.8343	0.0000
Inverse normal	Z	-8.5419	0.0000
Inverse logit t(144)	L*	-9.2598	0.0000
Modified inv. chi-squared	Pm	12.4572	0.0000

P statistic requires number of panels to be finite.
Other statistics are suitable for finite or infinite number of panels.

. xtunitroot fisher LLF, dfuller trend lags(0)

Fisher-type unit-root test for LLF
Based on augmented Dickey-Fuller tests

H0: All panels contain unit roots — Number of panels = 28
Ha: At least one panel is stationary — Number of periods = 15

AR parameter: Panel-specific — Asymptotics: T -> Infinity
Panel means: Included
Time trend: Included
Drift term: Not included — ADF regressions: 0 lags

		Statistic	p-value
Inverse chi-squared(56)	P	187.1303	0.0000
Inverse normal	Z	-6.1339	0.0000
Inverse logit t(144)	L*	-8.1357	0.0000
Modified inv. chi-squared	Pm	12.3907	0.0000

P statistic requires number of panels to be finite.
Other statistics are suitable for finite or infinite number of panels.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج STATA 17.

الملحق (4-7): نتائج التقدير نموذج PANL ARDL

MG

Estimation: Mean Group

Dependent Variable: D(LLF)
Method: ARDL
Date: 11/02/25 Time: 20:08
Sample: 2010 2023
Included observations: 392

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
Long-Run Coefficients				
LTC	-0.323960	0.316115	-1.024816	0.3061
C	9.906368	2.474675	4.003099	0.0001
Short-Run Coefficients				
COINTEQ	-0.751577	0.065187	-11.52963	0.0000
D(LTC)	0.129933	0.083812	1.550292	0.1219

PMG

Dependent Variable: D(LLF)
Method: ARDL
Date: 11/02/25 Time: 20:08
Sample: 2010 2023
Included observations: 392
Number of cross-sections: 28
Max. dependent lags: 1 (Fixed)
Fixed-lag linear regressors: LTC
Deterministics: Restricted constant and no trend (Case 2)
Selected model: PMG(1,1)

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
Long-run (Pooled) Coefficients				
LTC	0.154668	0.056486	2.738173	0.0065
C	5.848016	0.385957	15.15199	0.0000
Short-run (Mean-Group) Coefficients				
COINTEQ	-0.518950	0.065762	-7.891397	0.0000
D(LTC)	0.065979	0.037506	1.759155	0.0793
Log-Likelihood:	17.73695			

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 13.